

## الباب الحادي عشر : العهد الجمهوري الثاني الانتفاضة ثم ثورة 17 فبراير 2011م

1- تقديم

2- اضاءات النفق المظلم

أ- أحداث يوم 17 فبراير 2016 أمام مبنى القنصلية الايطالية ببنغازي بشارع عمرو بن العاص.

ب- مقال ليبيا إلى أين؟! للدكتور فتحي البعجة نشر يوم 2008/5/4

ج- المقال الراد عليه : بعنوان ( بل أنت إلى أين )؟! مصباح المصرتي نشر يوم 2008/5/11

د - رسالة محمد أسحيم : ( راييس البلاد .... رسالة إلى العقيد القذافي) المنشور على الشبكة العالمية يوم 2011/2/5

3 - نص بيان بخصوص مظاهرة 17 فبراير بعنوان : يوم الغضب في ليبيا ، المنشور على صفحات الشبكة العنكبوتية ( الانترنت) منذ يوم 31 يناير 2011م.

4- نص البيان المضاد : السابع عشر من فبراير ( يوم العز والفخار ) ، خطوة النظام الاستباقية المنشور بصحيفة الزحف الأخضر وصحيفة أخبار بنغازي يوم 2011/2/6م

5- بدء الانتفاضة وارهاساتها: 15/16 فبراير 2011م

6- اشتعال الانتفاضة أيام 17 - 18 - 19 فبراير 2011: مساء يوم 20 فبراير سقوط الكتيبة بالبركة لحظة نجاح الشهيد المهدي زيوفي تفجير بوابتها الرئيسية أهدت له بنغازي كلها وخلفها ليبيا.

7- بيان أئتلاف ثورة 17 فبراير 2011م الصادر يوم 2011/2/22 بعنوان ( بيان أنتصار ثورة فبراير المباركة ) وتكوين المجلس المحلي لبنغازي والمجلس العسكري.

8- بيان الجامعة الليبية الدولية للعلوم الطبية ببنغازي الصادر يوم 2011/2/22 وبدء تأسيس هيئة الدعم والمشورة و تكثيف اجتماعاتها وتوصلها إلى مقترح مكتوب بتأسيس ( مجلس وطني انتقالي) صباح يوم 2011/2/26 وتم أعتماده مساء نفس اليوم بقاعة الوحدة الوطنية بمقر الجامعة الليبية الدولية للعلوم الطبية ببنغازي.

9 - الصور الموثقة للحظة تأسيس المجلس الوطني الانتقالي وأختيار المستشار مصطفى عبد الجليل رئيسا له بالتوافق والمحامي عبد الحفيظ غوقة ناطقا رسميا.

10 - مقال ( لحظة أستثنائية ) لأحمد الفيتوري المنشور بالعدد الأول من صحيفة ميادين

11- الاعلان محليا وعالميا عن تأسيس المجلس الوطني الانتقالي من خلال أول لقاء متلفز مع رئيس المجلس بمدينة البيضاء مساء يوم 2011/2/27م

12- أول مؤتمر صحفي يعقد بقاعة محكمة شمال بنغازي الابتدائية للناطق الرسمي بعد عصر يوم 2010/3/2م

13 - نص كلمة الاستاذ عبدالرحمن شلقم مندوب ليبيا لدى الأمم المتحدة التي ألقاها بالجلسة الساخنة

لمجلس الأمن الدولي رقم 6490 يوم 5 / 2 / 2011م

14- نص أول بيان صادر عن المجلس الوطني الانتقالي بتوقيع وختم رئيسه وختم المجلس يوم 2011/3/5م ويشمل أسماء الأحد عشر عضواً الأول وبعض قراراته.

15- 10 / 3 / 2011م يوم اعتراف الجمهورية الفرنسية بالمجلس الوطني الانتقالي ( السيد ساركوزي ) واستقباله الوفد المرسل إليه.

16- نص النظام الاساسي للمجلس الوطني الانتقالي : 2011/3/12م

17 - بيان تظاهرة المثقفين الليبيين بمدينة بنغازي مساء يوم 17 / 2 / 2011م للمطالبة بتفعيل قرار الأمم المتحدة الصادر عام 2006 بشأن واجبي حماية المدنيين وفرض منطقة للحظر الجوي .

18- الأيام الطويلة:

- 20/2/2011م يوم تحرير بنغازي، بسقوط كتيبة القذافي بالبركة.

- 19/3/2011م أطول الأيام، يوم وصول أرتال القذافي للمدخل الغربي لمدينة بنغازي

- 20/6/2011م يوم تحرير مصراته

- 20/8/2011م يوم تحرير طرابلس، بسقوط باب العزيزية (الموافق 20 رمضان)

- 20/10/2011م يوم تحرير سرت، ومقتل معمر القذافي

- 23/10/2011م يوم إعلان تحرير كامل تراب الوطن

19- 19 / 3 / 2011م التصدي المحلي والدولي لوقف اجتياح طابور الدمار والموت المجحف الذي دخل البوابة الغربية لمدينة بنغازي وأمتد غربها لمسافة 60 كيلومتر.

20- قرارات مجلس الأمن الدولي :

- نص قرار مجلس الأمن رقم 1970

- نص قرار مجلس الأمن رقم 1973

- نص قرار مجلس الأمن رقم 2009

- نص قرار مجلس الأمن رقم 2016

- نص قرار مجلس الأمن رقم 2022

- نص قرار مجلس الأمن رقم 2095

وعد مؤتمر وطني لحقوق الإنسان بمدينة البيضاء ايام 28- 30 مايو 2013 : قراراته وبياناته وبرنامجه.

20 - بيان رؤية أسس بناء الدولة الديمقراطية في ليبيا 29 / 3 / 2011م

21 - نص خارطة الطريق.

22 - تشكيل المكتب التنفيذي برئاسة د.محمود جبريل : 10 / 5 / 2011م

23 - بيان ملتقى المجالس المحلية بالدوحة وبنغازي : 24 / 5 / 2011م

24 - نص الإعلان الدستوري الصادر يوم 3 / 8 / 2011م : وتعديلاته اللاحقة ومذكرته التوضيحية

25- تشكيل الحكومة الانتقالية برئاسة د عبد الرحيم الكيب : 23 / 10 / 2011م

26- عقد المؤتمر الأول للجيش الوطني الليبي ببنغازي يوم 20 / 11 / 2011م وتوصياته.

- 27- عقد المؤتمر الأول للإرتقاء بالقضاء العسكري والعبور الأمن لليبيا الجديدة - ببنغازي يومي 10 و 11 / 6 / 2012م.
- 29 - انتخابات المؤتمر الوطني العام : 7 / 7 / 2012م
- 30 - تسليم السلطة من المجلس إلى المؤتمر 8 / 8 / 2012م
- 31 - جمعة أنقاذ بنغازي : 21 / 9 / 2012
- 32 - كشف بأسماء وصور أعضاء المجلس الوطني الانتقالي ال(107)
- 33 - قرارات أصدرها المجلس الوطني الانتقالي .
- 34 - قوانين صادرة عن المجلس والمؤتمر خلال الأعوام : 2011 - 2012 - 2013
- 35 - تشكيل هيئة المؤتمر الأول ثم الثانية بعد اصدار قانون العزل.
- 36 - تفاصيل العمليات العسكرية الدولية في ليبيا تطبيقا لقرارات مجلس الأمن الدولي، وكشف بأسماء الدول المشاركة فيها ومساهمة كل منها .
- 37 - الخارطة الدستورية للهيئة التأسيسية لصياغة مشروع الدستور.
- 38 - نشاط هيئة الدعم والمشورة.
- 39 - حكاية شعبية : يا جدي أحكي لي ع الناس ايام الثورة : كتبت ووزعت على الشبكة الاعلامية الرقمية العالمية .
- 40 - رسالة نيلسون مانديلا إلى ثوار الربيع العربي ، مقارنة بمسودة قانون العزل السياسي في ليبيا .

## تقديم

ليس مأسطره من أحداث في هذا الباب الذي قدر لي أن أكون أحد صانعيه، وأحمد الله كثيرا على ذلك، ليس مأسطره هذا تأريخا لثورة فبراير 2011 فنحن اليوم جميعا لايمكننا كتابة تاريخ ثورة فبراير 2011 ولانملك ذلك وكل ما نملكه هو الحرص على سرد أحداثها وتوثيقها بأمانة وصدق لتكون في متناول أيدي الباحثين والمؤرخين والمثقفين وكل الناس ، وتلك مسؤوليتنا المشتركة لنتمكن من تجميع فسيفساء هذه الثورة المباركة.

ولذلك فإن الواجب الوطني يحتم على أولي الأمر الإسراع في إنشاء مركز متخصص لرصد وتوثيق كل ما كتب ونشر وأذيع شفاهة أو كتابة ، عن أحداث تلك الثورة منذ اندلاعها حتى يومنا هذا .



ميدان الشجرة




ساحة الحرية



اقتحام سور كتيبة البركة



ساحة الحرية



دخول الثوار إلى باب العزيزية



اقتحام بوابة شحات

## الانتفاضة ثم ثورة 17 فبراير 2011م



أنضمام قاعدة بنينه الجوية



المظاهرة المليونية ببناغازي

## 2- إضاعات النفق المظلم

أ - أحداث يوم 17 فبراير 2006 أمام مبنى القنصلية الإيطالية  
ببنغازي بشارع عمرو بن العاص.

أ - أحداث 17 فبراير 2006 أمام القنصلية الإيطالية بشارع عمرو بن العاص بمدينة بنغازي : جاءت كردة فعل احتجاجية على الرسوم الساخرة المنشورة بإحدى الصحف الدانمركية المسيئة للنبي محمد (ص) حيث دعت هيئة الأوقاف بمدينة بنغازي لتظاهره احتجاجية يوم 2011/2/17م وتزامن ذلك الحدث مع حدث متصل به تمثل في قيام وزير ايطالي بارتداء قميص يظهر عليه الرسم الساخر مما زاد في غضب الناس. انطلقت المظاهرة وعندما مرت بشارع عمرو بن العاص المطل على أربع شوارع اشتعل غضب الناس المشاركين فيها .

وكانت متنفسا لهم ليعبروا عن غضب مكبوت في صدورهم بدليل أنهم قاموا بتحطيم الصورة الكبيرة للعقيد القذافي وداسوها بأقدامهم ، كانت موضوعة عند تقاطع مدرسة الامير الابتدائية ، القريبة من مبنى القنصلية الإيطالية . تعرض المشاركون في المسيرة لمبنى القنصلية واشتبكوا مع قوة الأمن الحارسة ووقعت مصادمات نتج عنها قتلى وجرحى . لقد كانت بمثابة صرخة للصدر وفعل للغضب . لم يقرأها النظام جيدا وطواها.



مبنى القنصلية الإيطالية

## ب - مقال ليبيا إلى أين؟! للدكتور فتحي البعجة نشر يوم 2008/5/4م

المقال نشرناه موثقاً بالكامل بالصفحة المقابلة ليسهل الرجوع إليه وتقييمه أيضاً من قبل قراء هذا الكتاب ، اليوم وفي قادم الايام أيضاً ، باعتباره صار جزءاً من ذاكرة الوطن.

كان المقال بمثابة تدبر من رجل الفكر في واقع البلاد المتأزم وبما قد يحمله الغد من أحداث . كان الوجه الآخر لفعل الشارع يوم 17 فبراير 2006م ، لكن النظام أيضاً لم يقرأه ، قراءة صحيحة ، وطواها كما طوى صفحاتها السابقة بل تعامل مع كاتب المقال بتعال و صفاقة فأوعز إلى أحد زبانيته ليرد عليه بمقال لم يكن ابداً في المستوى المطلوب وهو المقال الراد عليه والمنشور بذات الصحيفة وعلى نفس الصفحة الاخيرة ( صفحة رقم 16 ) و نترك للقارئ تقييم ذلك المقال أيضاً.

كان للمقال ايضاً صدى قويا وخاصة وأن كاتبه كان ضمن نشطاء المعارضة الليبية بالخارج واستاذ للعلوم السياسية ، أي أنه كان يمزج الفعل مع الفكر . كان باحثاً أكاديمياً وناشطاً أيضاً على الأرض . علاوة على أنه مواطن من مدينة بنغازي شرب ماءها المالح واستنشق هوائها وترعرع فوق ترابها ، وسافر للخارج لاتمام دراسته العليا.

أستدعاه معمر القذافي شخصياً بعد نشر المقال ، ووبخه وكان ذلك بحضور أحد أبنائه خميس وقال له :  
(لولا شفاعة خميس فيك لأعدمتك !)

قدم بعدها ل نيابة الصحافة للتحقيق معه ، فكان يسافر كل أسبوع من بنغازي إلى طرابلس للمثول أمام المحقق ، وألتيقته بمطار معيقيقه في أحداها وقص علي ما حدث ، فشددت من أزره ، وقد كان رابط الجأش .  
المقال الراد عليه ننشره كما هو ليكون بين يدي القارئ وبصره.

# قورينا

الأدوية  
16

## بريد الكتروني جديد لقورينا

تود صحيفة قورينا أن تلقت عناية الإخوة الأديب والكاتب والقراء،  
التي أنه تم تعيين البريد الإلكتروني الخاص بالصحيفة إلى

info@quryna.com

وذلك ابتداء من الأحد المقبل 2008/5/11 م.

## ليبيا إلى أين؟ المشهد السياسي الليبي من الاوتباك إلى خطاب الأمل..



عبدالله د. قحطان

تعد ليبيا اليوم من أكثر دول العالم التي تشهد تحولات سياسية كبيرة، حيث يمر المشهد الليبي بمرحلة انتقالية حرجية، تتسم بالغموض والتعقيد. بعد عقود من الحكم المطلق، تواجه ليبيا تحديات جسيمة في مجال الديمقراطية والتنمية الاقتصادية. هذا المقال يستعرض المشهد السياسي الليبي من الاوتباك إلى خطاب الأمل، محاولاً فهم التغيرات الجارية في هذا البلد.

منذ بداية القرن الحادي والعشرين، شهدت ليبيا تحولات مهمة في هيكلها السياسي. بعد سقوط نظام القذافي، دخلت ليبيا في مرحلة انتقالية، حيث تم إعلانها دولة مؤقتة. ومع ذلك، لم تكن هذه المرحلة كافية لتحقيق التغيير المنشود، مما دفع إلى سلسلة من الاوتباكات والاضرابات التي استمرت لسنوات طويلة.

في ظل هذه الظروف، برز خطاب الأمل كعنصر أساسي في المشهد السياسي الليبي. هذا الخطاب، الذي ينادي بالديمقراطية والعدالة الاجتماعية، أصبح يلقى صدى واسعاً في أوساط الشعب الليبي. إنه يمثل صوتاً للشعب الليبي الذي يطمح في حياة أفضل وأكثر حرية.

ومع ذلك، لا يمكن تجاهل التحديات التي تواجه ليبيا في هذا المسار الديمقراطي. هناك عوائق كثيرة تعترض طريق التغيير، منها ضعف المؤسسات الديمقراطية وغياب النزاهة في العملية الانتخابية. كما أن هناك قوى سياسية تسعى للحفاظ على الوضع القائم، مما يحد من قدرة الشعب الليبي على اختيار مستقبله بحرية.

لذا، فإن تحقيق التغيير المنشود في ليبيا يتطلب جهوداً مشتركة من جميع الأطراف الليبية. يجب تعزيز المؤسسات الديمقراطية وضمان نزاهة العملية الانتخابية. كما يجب العمل على تحقيق العدالة الاجتماعية والتنمية الاقتصادية، مما يساهم في بناء دولة حديثة قادرة على تلبية احتياجات شعبها.

في الختام، فإن ليبيا اليوم على مفترق طرق. أمامها خياران: إما الاستمرار في المسار الديمقراطي والتغيير المنشود، أو العودة إلى المظلمة والاضطراب. الأمل يكمن في أن الشعب الليبي، بوعيهم ووعي قادتهم، سيختار المسار الصحيح لبناء مستقبل أفضل.

المشهد السياسي الليبي يشهد تحولات كبيرة، حيث يمر عبر مراحل انتقالية حرجية. بعد عقود من الحكم المطلق، تواجه ليبيا تحديات جسيمة في مجال الديمقراطية والتنمية الاقتصادية. هذا المقال يستعرض المشهد السياسي الليبي من الاوتباك إلى خطاب الأمل، محاولاً فهم التغيرات الجارية في هذا البلد.

منذ بداية القرن الحادي والعشرين، شهدت ليبيا تحولات مهمة في هيكلها السياسي. بعد سقوط نظام القذافي، دخلت ليبيا في مرحلة انتقالية، حيث تم إعلانها دولة مؤقتة. ومع ذلك، لم تكن هذه المرحلة كافية لتحقيق التغيير المنشود، مما دفع إلى سلسلة من الاوتباكات والاضرابات التي استمرت لسنوات طويلة.

في ظل هذه الظروف، برز خطاب الأمل كعنصر أساسي في المشهد السياسي الليبي. هذا الخطاب، الذي ينادي بالديمقراطية والعدالة الاجتماعية، أصبح يلقى صدى واسعاً في أوساط الشعب الليبي. إنه يمثل صوتاً للشعب الليبي الذي يطمح في حياة أفضل وأكثر حرية.

ومع ذلك، لا يمكن تجاهل التحديات التي تواجه ليبيا في هذا المسار الديمقراطي. هناك عوائق كثيرة تعترض طريق التغيير، منها ضعف المؤسسات الديمقراطية وغياب النزاهة في العملية الانتخابية. كما أن هناك قوى سياسية تسعى للحفاظ على الوضع القائم، مما يحد من قدرة الشعب الليبي على اختيار مستقبله بحرية.

لذا، فإن تحقيق التغيير المنشود في ليبيا يتطلب جهوداً مشتركة من جميع الأطراف الليبية. يجب تعزيز المؤسسات الديمقراطية وضمان نزاهة العملية الانتخابية. كما يجب العمل على تحقيق العدالة الاجتماعية والتنمية الاقتصادية، مما يساهم في بناء دولة حديثة قادرة على تلبية احتياجات شعبها.

في الختام، فإن ليبيا اليوم على مفترق طرق. أمامها خياران: إما الاستمرار في المسار الديمقراطي والتغيير المنشود، أو العودة إلى المظلمة والاضطراب. الأمل يكمن في أن الشعب الليبي، بوعيهم ووعي قادتهم، سيختار المسار الصحيح لبناء مستقبل أفضل.

المشهد السياسي الليبي يشهد تحولات كبيرة، حيث يمر عبر مراحل انتقالية حرجية. بعد عقود من الحكم المطلق، تواجه ليبيا تحديات جسيمة في مجال الديمقراطية والتنمية الاقتصادية. هذا المقال يستعرض المشهد السياسي الليبي من الاوتباك إلى خطاب الأمل، محاولاً فهم التغيرات الجارية في هذا البلد.

منذ بداية القرن الحادي والعشرين، شهدت ليبيا تحولات مهمة في هيكلها السياسي. بعد سقوط نظام القذافي، دخلت ليبيا في مرحلة انتقالية، حيث تم إعلانها دولة مؤقتة. ومع ذلك، لم تكن هذه المرحلة كافية لتحقيق التغيير المنشود، مما دفع إلى سلسلة من الاوتباكات والاضرابات التي استمرت لسنوات طويلة.

في ظل هذه الظروف، برز خطاب الأمل كعنصر أساسي في المشهد السياسي الليبي. هذا الخطاب، الذي ينادي بالديمقراطية والعدالة الاجتماعية، أصبح يلقى صدى واسعاً في أوساط الشعب الليبي. إنه يمثل صوتاً للشعب الليبي الذي يطمح في حياة أفضل وأكثر حرية.

ومع ذلك، لا يمكن تجاهل التحديات التي تواجه ليبيا في هذا المسار الديمقراطي. هناك عوائق كثيرة تعترض طريق التغيير، منها ضعف المؤسسات الديمقراطية وغياب النزاهة في العملية الانتخابية. كما أن هناك قوى سياسية تسعى للحفاظ على الوضع القائم، مما يحد من قدرة الشعب الليبي على اختيار مستقبله بحرية.

لذا، فإن تحقيق التغيير المنشود في ليبيا يتطلب جهوداً مشتركة من جميع الأطراف الليبية. يجب تعزيز المؤسسات الديمقراطية وضمان نزاهة العملية الانتخابية. كما يجب العمل على تحقيق العدالة الاجتماعية والتنمية الاقتصادية، مما يساهم في بناء دولة حديثة قادرة على تلبية احتياجات شعبها.

في الختام، فإن ليبيا اليوم على مفترق طرق. أمامها خياران: إما الاستمرار في المسار الديمقراطي والتغيير المنشود، أو العودة إلى المظلمة والاضطراب. الأمل يكمن في أن الشعب الليبي، بوعيهم ووعي قادتهم، سيختار المسار الصحيح لبناء مستقبل أفضل.

ج - المقال الراد عليه : بعنوان ( بل أنت إلى أين ) ؟! مصباح  
المصرياتي نشر يوم 2008/5/11



**د - رسالة محمد أسحيم : (رايس البلاد .... رسالة إلى العقيد القذافي)  
المنشور على الشبكة العالمية يوم 2011/2/5**

نشره كما هو أيضا كوثيقة . لقد كان أ. محمد أسحيم شجاعا في طرحه، قويا في كلماته ومؤمنا بها ، فاصاب كبد الحقيقة كما يراها ويعايشها بصدق الكاتب وأمانة الصحفي. اثناء الأحداث الاولى لثورة 17 فبراير المباركة قام أعوان النظام بالقبض عليه وأعتقاله ونقله إلى مدينة طرابلس صحبة المناضل الصحفي والأديب أدريس المسماري ، وكان أ. أدريس المسماري قد سرد تلك الوثائق بكتابة الذي أصدره بعد ذلك بعنوان ( سيرة فبراير ) فيمكن الرجوع إليه لمن أراد.

**الحياة** العدد 2288  
الطبعة السادسة عشرة 12

**محمد أسحيم**  
**رايس لبلاد \***  
**(رسالة إلى العقيد القذافي)**

أنا ابن جبل لم يزل ما يكفي من التعليم والحليب والزيت والطمطم و"الدمى" بسبب الثورة .. لاني ولدت في فترة تصد فيها "الثورة" ويستلني عن كل ما سواها ، لم يكن مسموحاً لأحد أن يطلب شيئاً أو يطلب ينصف شياً لأن أصحاب الثورة كانوا يلقون على ثورتهم أكثر من خوفهم على الشعب الليبي و أي مطلب مني أو حقوقي أو حتى لأجل المعدة وخطاه الثورة اعتبر محاولة للاقتضاض على الثورة ، لم نملك مكرهين الا لتدليل هذه الثورة حتى تكمل "أحزنها" الابدية . كان الجوع تهمة والمرضى تهمة والعوز تهمة الا لمن خساها وأبدى لثورته الولاء والطاعة ومواثيق الشرف ، كذبت الحكمة ان من عده قطعة ثورة لا يحتاج سوى الخير والماء .

كانت برامج الاطفال ثورية .. لتسوة الأحياء ثورية .. الاعلانات التجارية ثورية ... أمام الجامع ثوري ... المعلم ثوري .. الشطر ثوري ... عمل النظافة ثوري ... المزارع ثوري ... الراعي في المرعى ثوري ... الأقسر ثورية الأعمم ثورية ... الثيران ثورية ..... كذبت الثورة حصار وصل لازم بين قل خرفين لا يصح الكلام من دونها .

في العام الذي دخلت فيه المدرسة (1987) لم أكن بحاجة إلى الثورة بمقدار حاجتي إلى حقيقة كتب ولان الثورة في تلك السنة كانت في أتم غنجها استبدلت الحقيقية بظلال "مفدة" حتى لا نقلل غناء ثورتنا العظيمة .

من لم يتسرع هذه الحالة الثورية أبداً كان يسأل عن موعد انتهاء هذا الهيكل المستمر مستنداً إلى أن الحياة تنظمها وتحكمها قوانين الفولة وأن الثورة - إن حدثت - فهي فعل لحظة وليست حكمة لغنان قد تطول 40 ليلة أو 40 سنة ، أذكر أنني دفعت لثمة لهذا السؤال البريء و دفع الآلاف الليبيين أمثاً بماطلة لجر أنهم ظنوا الإلهة الثورة جاءت مرحلة ما بعد الحصار وخلفت عقوبة المطالبة باستغناء من التسلسل والتصفيح في السوارع إلى مجرد الطعن بسبب أو الخرب بساكنات في الشارع العلم على مرأى من الناس ، لاحقاً حصل من الممكن المطالبة بدولة تحت هذه الثورة مقابل بعض التهديدات والوعود بالجنون إلى الفلاشكوف لحسم صراع الثورة .

كانت الثورة إسهالاً من سبب في جفاف أطراف ليبيا واستنزفها إلى حد صارت فيه روية ليبيا من الطفرة أشبه بالوقوف على جثمان قضى بالجوع .

طالما بعد انشي من الدولة يمكن من خلاله بث الحياة فيما تبقى من أطراف الجثة وبقلب العديد من الليبيين بمختلف توجهاتهم الفكرية والسياسية بلإمامة هذا المثل لما تبقى من الليبيين واستمرت هذه المخرات لصالح إلاء مشروع توريث الثورة فيما عرف بمشروع الإصلاح .

عادت الثورة المعدلة والتهتمت مشروع الإصلاح وبقس الثوريين و عده الليبيين إلى الصلاة أمام مقبرة هذا الثورة عليها ترشي بعد كل هذا الليل .

دخل عام 2011 على المنطقة محملاً بالثورات وخلال شهره الأول صارت ثورتنا تجلس بين ثورة تومسية غرباً وثورة مصرية شرقاً وكان خراباً بها أن تزخر لهذا الأس وأن تلتهم للاقتضاء سنوات الوحدة والاحتراف بين أنظمة جمهورية تقليدية وأن تسمح لشعبها مثل حين أنه ان يمل من ثورته جهاراً بدلاً من عادات الوشوشة المبرية . فوجدنا بامتعض هذا المكون الذي كان يسمى نفسه ثورة ولاحتفاء مدى الانتشار الأممي فيما تبقى من ليبيا وتحولت الثورة من معبودة إلى كلمة محرمة ، ومن كانوا يدعون إلى التوريث كل شيء صاروا يتحدثون عن الأمن والأمان والاستقرار والقبسوا بعض الكلمات التي تقام الاستقرار والحياة الهائلة .

ما يسبق بعضي اسم وبعث اعطيت بصدور عثر مرة الخطاب مبشراً إلى السيد مصر القذافي بوصفه المنطقة العليا والوحيدة في ليبيا .

أعرف لواني ابن جبل يمثل 75% من سكان ليبيا أنه هذا الجبل . قد سبم من دلال هذه الثورة حتى تمسوت إلى (حبال والقبع) لا يشبه ثورات الجوار . وأعرف أن تطمينات المستثمرين الأمنيين باستقرار الوضع ودعوات الشعب لحضرتهم يقول "امر مشبه تلك التي سمعها **ابن العليلان** وحتى يشارك قبل أن يروا الناس في السوارع .

وأعرف أن من حولك من يعدك ويقسم لك بتسلف كل من يتجرأ على النزول إلى الشارع ومظهاً بالقرامة .

وأعرف أنه تحيط بك أدوات التهليل والترميم والتفق بما يكفي لحجب الحق عنك . حتى اللحظة لم تزل في ليبيا إلى دومة الخائنين التوسعية والمصرية ويعسفن ابن هذا الجبل وابن الأحياء الطفرة القول لك ان ليبيا ذأ خبة في الطريق ذأها وإن ما يحدث في ليبيا مستقلة بعض القوى الخارجية تتبرع وبغيره تثبت لمنطقة أنها نسوية الحرية والديمقراطية .

السيد مصر القذافي أضحك أمام مسرولية تاريخية لتسمح لليبيين بممارسة حقوقهم في الخدمة دولتهم وإطلاق الحريات وتشكيل الأحزاب والتجهيز للتفقيات تسهل وتخلص النقل السطحة إلى حكومة وطنية منتخبة .

هذه الإجراءت قد تقتصر إراقة فماء ليبيا وتسجل لك العبور بليبيا إلى بر الأمان القطري والاستقرار الحقيقي .

يقضى إن أشير إلى أن اعتقالي أو سجنتي أو قلتي أو قلبي لن يخر من الحسنة أو ليسما يعيل بتفجارها .

**محمد أسحيم**

تم كتابته هذا المقال يوم 5 فبراير في أحد المواقع الإلكترونية وفي يوم 12 فبراير تم مناهضة منزل

### 3 - نص بيان بخصوص مظاهرة 17 فبراير بعنوان : يوم الغضب في ليبيا ، المنشور على صفحات الشبكة العنكبوتية ( الانترنت ) منذ يوم 31 يناير 2011م.

(بيان بخصوص مظاهرة-17 فبراير يوم الغضب في ليبيا

بسم الله الرحمن الرحيم

بيان بخصوص مظاهرة-17 فبراير يوم الغضب في ليبيا

”نحن أبناء عمر المختار، ولدنا لكي نكون أحرار“

بعد الإقبال الكبير التي لاقتها الأصوات المطالبة بيوم الغضب في ليبيا ويحمد الله الأعداد الكبيرة التي إنضمت للحملة التي أطلقناها منذ أيام وجب التنويه والإشارة إلى بعض النقاط الهامة بخصوص مظاهراتنا العطرة في جميع أنحاء ليبيا الحرة. خشيةً منا أن يقوم جهاز الأمن الداخلي بقطع الأنترنت كخطوة إستباقية رأينا من اللازم التنويه ببعض النقاط المهمة.

1. نطالب كل الليبيين في جميع أنحاء ليبيا بالمشاركة الإيجابية معنا ولو بنشر هذه الدعوة على كل الاصدقاء.
2. أن يصطحب كل شخص أكبر عدد ممكن من الأصدقاء للتجمع في أماكن التظاهرة.
3. توحيد الهتافات: لا هتافات طائفية أو تابعة لحزب أو حركة أو جماعة أو جمعية. كلنا ليبيين.
4. التصدي لغازات المسيلة للدموع : غسل الوجه مسبقاً بالصابون المصنوع من زيت الزيتون ، وإثناء الإصابة لا تلمس العينين ومفعوله وقتي فلا تخف ويمكن استعمال مشروب البيبسي وغسل وجهك عند الإصابة.
5. الجميع مطالب بالصبر وعدم الإستعجال مهما كان عدد المتجمعين قصير ويحبد أن يتم تصوير أي تجمع مهما كان صغير للمواقع المذكورة في الأسفل لضمان وصول صوتك لأكثر عدد من الليبيين.
6. المحافظة على الهدوء فنحن مظاهرة سلمية نطالب بحقوقنا ولطالما قال القذافي في خطباته اننا شعب نقرر مصيرنا بأنفسنا فما نحن قررنا أن ننزل للشارع ونعبر عن مصيرنا بطريقتنا الحضارية وبأسلوبنا الحضاري.

يا أحفاد المختار، معا نشارك في رسم مستقبل زاهر لليبيا الحرة، نحن شباب هدفنا حياة كريمة تضاهى تلك الدول النفطية التي تحترم مواطنيها وتقدم له كل وسائل الراحة من سكن وعمل وقيمة إنسانية.

كل واحد فينا يشارك وسيجد الكل مشاركين ويستنون فيه فلا تتأخرو..

هذه بعض الاماكن التي ننوي التواجد بها ونرجوا من الاخوة في المناطق التي لم نتذكر ان يرسلوا لنا باقتراحاتهم لتعم الفائدة ولضمان اكبر عدد ممكن من المشاركة:

اليوم الأول: الخميس

الموافق: 17.2.2011

الوقت: بعد صلاة العصر

اليوم الثاني: الجمعة

الموافق: 18.2.2011

الوقت: بعد صلاة الجمعة

طرابلس

عاصمة ليبيا وموطن المجاهد محمد خالد القرقني والعائلات الطرابلسية المجاهدة وعائلات طرابلس الغرب العريقة.

- مسجد مولاي محمد .

- مسجد أبو مشماشة .

- مسجد جمال عبد الناصر .

- مسجد بالخير .

- مسجد سيدي أبو منجل .

- مسجد قرجي .

التحرك من جميع المساجد وصولاً إلى الساحة الخضراء

بنغازي

عاصمة المنطقة الشرقية ومن أشهر شخصياتها عبد الحميد العبار والسنوسي جبر المغبوب ويوسف مادي أو كما اسموه

أخواننا الجزائريين بابا يوسف.

- مسجد العتيق.

- مسجد عثمان بن عفان.

- مسجد عمر المختار. وجميع المساجد المحيطة بالمنطقة والتوجه لميدان البلدية.

- مسجد أيوب الانصاري.

- مسجد ال ياسر.

- مسجد بيعة الرضوان.

وجميع المساجد المحيطة بالمنطقة والتوجه لشارع البريد (السلماني).

مصراتة

موطن المجاهد الكبير رمضان السويحلي والعديد من آل السويحلي وغيرهم من أبطال وجميع المساجد المحيطة بوسط

المدينة وميدان النصر ومن التوجه لميدان النصر.

البيضاء

عربن عمر المختار وموطن حسين الجويفي وأرض رويغ بن ثابت (أمر طرابلس الغرب) وأمير برقة.

- مسجد بلال بن رباح.

- مسجد عثمان بن عفان.

- مسجد صلاح الدين الأيوبي (الكاوة).

وجميع المساجد والتوجه أمام قاعة الحرية.

درنة

أرض الصحابة وكان لها دور فعال في حركة الجهاد بقيادة الفضيل بو عمر والعديد من عائلات درنة العريقة.

- مسجد الصحابة.

- مسجد العتيق.

- مسجد عثمان بن عفان.

وجميع المساجد والتوجه أمام الشارع المتواجد به فندق الجبل الأخضر.

طبرق

جميع مساجد طبرق وبالأخص التي القريبة من شارع فلسطين والتوجه لشارع فلسطين. وشل الحركة من دخول طبرق عبر

إطارات السيارات لأنها منفذ مهم طبرق لشل ليبيا من الجهة الشرقية.

لا للخوف نعم لليبيا الحرة

للتواصل معنا:

يوم الغضب في ليبيا (17 فبراير) ضد الفساد والمحسوبية

شباب ليبيا العظيم يثور على القذافي الدكتاتور

انتفاضة 17 فبراير- 2011 لنجعله يوم للغضب في ليبيا

# نص البيان المضاد : السابع عشر من فبراير ( يوم العز والفخار ) ، خطوة النظام الاستباقية المنشور بصحيفة الزحف الأخضر وصحيفة أخبار بنغازي يوم 2011/2/6م



## أخبارنا معكم

مباركة حيلة بنغازي أخبار وصحيفة المنعم نشرت يوم 23 ابريل 1999  
رئيس التحرير: عصية التبرلي  
مدير التحرير: عبد الحليم التبرلي  
لغز و لوصف



رقم الهاتف: 33382921 / 3384970  
البريد الإلكتروني: info@al-akhbar.com

صحيح استقام  
اعلامنا

# السابع عشر من النوار يوم.... العز .... والفخار

الاستقرار ، مهنت وأمسست  
لمشروع الفنان التاريخي  
القمي الطموح ،الاتحاد  
العربي الذي تأمير عليه  
الاتظمة الحكامة والأحزاب  
الخلفية وست الأسر المتأثرة  
أذالها وأقلت قلوبها ضد بعد  
أن عطلت عسولها أمن لئام  
الوحدة . إن السابع عشر من  
النوار شهيد عليهم اليوم بعد  
أن عضهم الجوع والفقر في  
غياب الوحدة ، ودهسهم  
الخبول في منقأ العريسة في  
غياب المسئلة الشعبية ،  
وسخرتهم الأحزاب  
والحكومات لتضحية من أجلها  
في غياب العدل والمعطف التي  
لا يبقني أن يسمح بعد اليوم  
بمعرفة غير معركة الوحدة..

غير معركة الوصول جميعا إلى  
السلطة وإن يظنني عليها العمل  
الثامري الخفي الذي أوقف كل  
المعارك وأنشغل الثيران من  
وزراء ظهورنا ، والوفاء كل  
الوفاء للفساد الثامر على مدى  
خمسين سنة وما يزال يؤدي  
زحف الشعوب نحو تحقيق  
عصرها واستعادة منطقتها بعد  
أن رمح جهاده العظيم سلطة  
الشعب فوق الأرض التي  
حررها وأسس فيها الحركة  
الثورية القومية الطبقية التي  
تلقف اليوم على أرض ضيقة  
مسحة بفكر القائد ، قوية به  
و مستعدة للقيام عنه ، عن  
الثورة ، عن سلطة الشعب ،  
ولو كره العرقون العرثون.

نفا عن صحفنا  
الزحف الأخضر

تصف أرض النيل السودانية  
مخزون ذاتنا ومستقر أعلى  
مياها ، إلا نستعد رشتنا ، إلا  
تظب عسولنا ، إلا يزال المسفة  
والعنه يقبب علينا؟ فبينا نزلت  
رسالة السماء بتوحيد الله  
وبالاتحاد بين أمة رسوله .  
وظهرت رسالة القذافي العربية  
الخاصة بيننا ، رسالة الحرية  
بتوزيع السلطة ، رسالة العدالة  
بتوزيع الثروة ، رسالة القوة  
لكن وتوزيع السلاح ، ولكن  
الشعوب أظم وحقتها أولى  
وصوتها أعلى وعصرها أطول ،  
وهاهي قد بدأت رحلة الاعتقال  
من قبورها ، وسعطو صوت  
الوحدة فوق كل الأصوات بعد  
أن تترك أمثا أن مصيبتنا  
فراقنا وأن عدها بسين

تظهر تبعا وإن ثرواتها تحست  
أفادها وأن الحدود هسة  
مستطع يوما ما ، ومتنوب كما  
ذابت الحكومات أمامها يوم  
ثارت ووجدت نفسها مكتوفة  
بدون حماية فلو لجت فورا إلى  
نظام اللجان الشعبية ، وليس  
بعدها ، كما نؤمن وتتق حركة  
اللجان الثورية. ذلك اليوم الذي  
ستنتج فيه أمة العرب جميعا  
نظم المؤتمرات الشعبية ،  
وعدها ستكون الوحدة هي  
الخليار وستكون الحرب البنا  
حيل الوريد. إن يوم السابع  
عشر من شهر النوار هو يوم  
من أيام معمر القذافي التاريخية  
، هو حلقة من حلقات سلسلة  
الوحدة يسبها له ، مع يوم  
القنح في بنغازي ، مع يوم  
الوحدة مع مصر والسودان ،  
مع يوم الوحدة مع تونس ، مع  
يوم وحدة للوحدة مع المغرب ،  
مع يوم الوحدة مع سوريا ، مع  
مسجل عظيم للفساد الذي أمن  
بالوحدة ، طرقتا نحو العز  
نحو الانكفاء نحو الأمن ، نحو

لو كان الجمع في مسكوق  
العمل ، لو ولح الجميع طريق  
الوحدة بعد أن قنح لهم والدهم  
العظيم معمر القذافي بالفخار  
العظيم .. الثورة الوحدوية ،  
لكان الجلع الذي أحرق نفسه  
والصراح في الميدان تحست  
الشمع والهبار في الشارح  
سربا بما ذهب أو بما سرق ،  
والصراح بسما لأعلم من  
شعرات كنيها له الحزبيون  
والفاشيون ، لكن هؤلاء جميعا  
أعز في نولة الوحدة العظمى  
بإمكانيات العظمة من حقول  
القط في إبس وسرت وحاسي  
مسعود ومياه النيل الجارية  
وخزانت سدود الجبل الأخضر  
وجبال أطلس وهضبة الشظوظ  
في الأوراس ، بحقول الزيتون

في تونس ، بأراضي المسهل  
الفضبية في الجزائر والمغرب  
وادي النيل ومياه نوق الشظ  
المحشبية المكتظة بالسفير .  
ها هو 17 النوار يستهزؤ به بكم  
، بقرعكم بحجة الوحدة .  
بذكركم بفشلكم ، يستقر بكم ،  
اليوم نعترون فهل قبيل ملككم؟  
ترفعون الأيدي بالأنساف  
تستجوبون الرحمة والظرف فعن  
برحمتكم ، تحون شعوبكم بما  
تظنون أنها تريد ، لن تترشخوا  
مجندا ، لن تكونوا من يحكم  
أبناءكم ، لن تعودوا إلى ما كنتم  
فيه ، فمأذ لو وقبتم يسعوهكم  
الظلمة ، بعهد الوفاء للشهد الكبير  
بعهد الوفاء للشهد الكبير  
عبدالناصر الذي أقام الوحدة  
قبل خمسين سنة من يومكم هذا  
يوم جمع جشاعني مناصر  
العربية ووقع الدم في قلبه  
وقد زغم الكيد السلم ومصر ،  
لأنه جعل منه اليوم والوطن  
تضاع على لمكين حكم بكم  
الفسافرة أو تونس ويطرط  
الربيع وحزبه وجيشه في

الحوار لأنه وسينة قسمة ،  
الدافع الجبهة في الشارح  
ليسيروا نحو هدف لا يطمونه  
وهم يحسمون الظاميين في  
الحصور . إن حركة اللجان  
رؤوسهم لكونوا بفضل هذه  
العريات البشرية رؤساء  
عليهم . لكون شهادا على  
الحكام الذين تنكروا لهذا اليوم  
التاريخي وقطوا كل ما من  
شأنه أن يوخر بفعل الوحدة  
وجتي ثمارها ، الذين اعفوا  
الغاي 17 النوار عندما ضلوا  
إمام ترأزمهم ، فآلتهم  
أحزابهم ، وتنكر لهم أصدقائهم  
في القرب ، فقتلهم شعوبهم ،  
خرجت عليهم جاعة ، عطلة ،  
مهتسة ، شتمتهم ، طرنتهم  
نهدت فيهم ، صببت اللعنت

عليهم ، ولم يكسبو شيئا غير  
القرزي . 17 النوار الأغر ذلك  
اليوم يعود إلينا في عامه الثاني  
والعشرين ليصرخ في وجه  
الذين لم يكونوا أو قباه له :  
موتوا بكم هزكم ، موتوا  
بذلائكم ، موتوا بحسرتكم .  
التصقوا بالحائط واجهوا  
مصيركم اليوم ، والشعوب  
تزحف تجاهكم بعد أن مزقت  
أرضها ، أفاد تمثر وأثا ، أظم  
حركتها نحو بعثها ، امتجبت  
لأعدائها ، بماذا ستجيبون ؟ لو  
قلنات الوحدة منذ فترات  
ظرايين ، منذ الفلق جرية ،  
منذ الفلق وحدة ، منذ توحيد  
مشروع الاتحاد ، لو تحلق  
المغرب العربي الواسع ، لو  
التحذاتية مصر ، أو سارت  
إليه السودان ، لو تأسبت  
الجزائر صفائر الأمور وكأنت  
وفية ثورة الثاملون ، لو عرف  
المغرب ممكن الظفر عليه  
ورفع الرأس تجاه الوحدة ، لو  
امتت تونس بالعربية والوحدة  
وفسها كما تقاسم السباحة ،

يوم رفع الراية القومية ، الأق  
بيان ترقرق في السماء ، يوم  
علو الصوت الوحدوي الأجر  
بأن تصمت الأصوات في  
حضوره . إن حركة اللجان  
الثورية وهي تعلن قرب مقدمه  
نعد العدة للاحتفال به وسط  
الجماهر التي تحسرت بفعل  
الثورة لنعده شهادا اعتدا  
على حجوم التراجع الر هيب  
الذي نعشه الأمة بدون الوحدة  
الكامنة ، شهادا على الحواجر  
والحدود التي مزقت شوارح  
المن وميادنها بسبلا هزبلا  
ومقحا عن 17 النوار الذي  
أراد به داعية الوحدة معمر  
القذافي أن يزال حدود الوهم  
التي صنعها عدو الأمن وكدو  
اليوم بين أجزاء الوطن الواحد

من المحيط إلى الخليج . لكون  
شاهدا على المنح والبسطاء  
أبناج بزحور ، ذلك التاسع  
الدائل الذي لا يتسلفه إلا من  
بحكم الغاية أولئك الذين شطبت  
الأحزاب حسم الوحدة من  
عقولهم ، الذين يبسون عن  
لمسلة العيش في يد رئيس  
مقرض يحكم أرضا جرداء ،  
مفرج من بسين دهلين حزبي  
دينبي لا يجيد رئيسه السمين  
المتنحي تقسو سورة العصر .  
لكون شهادا على الحزبيين  
المصرى العسر ومسراق  
السلطة وأمة الاستحواذ  
والأحزاب المتكاتبين  
ذ غامت العرب والمغابرات  
الأجنبية الهلثة ورأس المال  
الأجنبي والمحملي اللاطفي  
المكذب من أنشطة العسر أم  
أعداء الوحدة ، المتلمعن عن  
الثام والثمن القسور منهم ،  
الناطقين باسم الله والله ثمي  
عليهم المعسرين وزراء شبهة  
العدالة والعدالة في شريعة الله  
، قسمة بينهم ، وهم يرفسون

التان وعشرون سنة مرت على  
يوم من أحر أيام العرب البيض  
، يوم امتجبت فيه الرسة من  
الحكم العرب في أقطار المغرب  
تعري لئام الثائر الوحدوي  
مصر الطفاقي ووقها في مدينة  
مركن إعلان شيم اتحاد  
العرب العربي الكبير في اليوم  
السابع عشر من شهر النوار  
من العام 1989 مسمي الذي  
لفصلنا عن قدوم عده الثاني  
والعشرين بعد عشر يوما ، هذا  
العهد الذي يظل على العرب في  
اليوم السابع عشر من شهر  
النوار الحثالي وتلقاه حركة  
اللجان الثورية القومية  
الوحدوية وهي تصف من كل  
جانب لفظا وموسمها للفظ  
العظيم من ذلك استقال به

وحده بما يقدر به ، فضلا  
غريبا ، وأرا مسرورا حست  
طوح بسبلة الأمة العربية  
العظيمة من المحيط إلى الخليج  
وغير من إرادة الثورة والتصر  
لعظب الوحدة المشروع وهزم  
مشروع تزويق الثيران القوس  
والقاء الهوية للوحدة وألا به  
الأمة إلى الحار رف من قدرها  
وكسرم مطلب الثائرين  
الضامين من أبنائها ، وجرش  
أبناء الأمة العربية نحو طريق  
الوحدة . يوم السابع عشر من  
شهر النوار الطموح هو يوم  
الظفر بالوحدة والاتصال  
بالاتصارات ، يوم التميم  
عن الاتفاق إلى الأمان بيننا  
خار الوحدة وخيار التواجه  
العظيمة لمقتبل الأمة ،  
والصبر والتصبر في العمل  
الجهد من أجل رف من خير  
الوحدة وهزيمة خبار التجزئة  
والأجنبية وهدر عصور حكم  
الظرف ، واستحوذ الأحزاب  
وسيرة الحنلات على مصر  
الأمة رسالة تقاسم أبا . هو

## 5- بدء الانتفاضة وارهاساتها: 15 - 25 فبراير 2011م

مدينة بنغازي : الثلاثاء 15 فبراير 2011 بعد العصر بدأت وقفة أهالي مذبحة بوسليم الأسبوعية التي كانوا قد داوموا عليها منذ أشهر رافعين صور فلذات أكبادهم ومطالبين بمعرفة مصيرهم أحياء أم أموات أمام مقر محكمة شمال بنغازي الابتدائية ، ولكن هذه المسيرة تحولت لوقفة أمام مقر مديرية أمن بنغازي بالهوارى للمطالبة بالافراج عن المتحدث باسمهم فتحي تربل، وكانوا قبلها قد تمكنوا من استصدار حكم قضائي من الدائرة المدنية بمحكمة شمال بنغازي الابتدائية يلزم الحكومة بتوضيح مصير المعتقلين. وترك أحد المشاركين في الوقفة ليروي ما حدث بشئ من الإيجاز، وهو المرحوم فؤاد أسعد بن عمران:

«بعدما تأكدنا أن هناك مذبحة.. تجمعنا وقررنا الوقوف اسبوعياً أمام محكمة بنغازي على الكورنيش، سلمياً ورافعين لوحات مكتوب عليها عبارات بسيطة تتساءل عن مصير أبنائنا .. ثم ننصرف، لنعود الأسبوع التالي.. وهكذا..»

« بعد ذلك تجمعنا يوم 2/15 أمام مبنى الأمن الداخلي، المجاور لمبنى محكمة بنغازي على البحر، كنا حوالي 20 شخص.. قالوا لنا تعالولنا قدام المديرية..»

وتم اعتقال فتحي تربل وآخر (فرج الدراجي والبراني) وجدنا عبدالله السنوسي والطيب الصافي جهزنا 50 أو 60 هتاف منها :-

يا بنغازي وينك وين .. هضوم شبابك محبوسين

يا بنغازي وينك وين .. تعالي شوفي المظلومين

يا قذافي وين ضنانا .. ما لقيناهم في الجبانه

نفرين أو ثلاثة قالوا نبوا إسقاط البغدادي كثر الناس ونحن أمام المديرية ثم توجهنا سيراً على الأقدام إلى حي الزيتون.. شارع دبي.. ميدان الشجرة .. مكان ضريح عمر المختار.. أمام شارع الرعيض أولاد صغار يهتفون مرحب بالجنة جت تدانه.. والمسيرة كبرت .. الساعة 11 ليلاً روحنا..

يوم 2/16 الساعة التاسعة صباحاً كان التجمع أمام محكمة شمال بنغازي .. طبعاً سقط شهداء وجرحى.. شفت داخل المشرحة بالمستشفى طفل عمره عام ونصف تقريباً من مدينة البيضاء كان ميت ويبتسم فاستبشرت خيراً وتريحت نفسياً. يوم 2/19 كان فيه 18 شهيداً منهم امرأة كانت تزغرد في البلكونة يوم 2/20 كانوا 22 شهيداً.



المرحوم فؤاد اسعد بن عمران



كما نترك أحد الناشطين الشباب وهو بلقاسم ابراهيم يسرد لنا روايته المفصلة عن أحداث الايام من يوم 15 / 2 / 2011م إلى يوم 20 / 2 / 2011م وما بعدها حيث بدأ روايتها لنا شفاهة ومرئية عبر قرص مرئي باحدى الاجتماعات العامة الاسبوعية التي كانت تعقد صباح كل سبت بمقر هيئة الدعم والمشورة بالجامعة الليبية الدولية للطبية ، ثم نشرها على حلقات بصحيفة اخبار بنغازي ، ونشر حلقتها الأولى فله التحية والأجر.

وقائع

العدد 2569 السنة الثالثة عشر 3

العدد 2 مايو 2013 14 ابريل 2013

## حتى لا ننسى الذكرى الثانية لانتفاضة ثورة 17 فبراير شاهد من الثورة

### من ذاكرة الثورة

#### حديث عن بدايات الثورة الليبية يعيّن شبابها

##### النش مهنّج مع مقاطع الفيديو في وثائقي عن مهسة شباب ليبيا الحرة للأفلام الوثائقية



**بلقاسم ابراهيم القاسم**  
مهاجرات الثورة بنغازي

منذ انطلاقتها الأولى كشهادة للثورة التي انبثقت من رحمها، كانت هذه الوثيقة تتناول الأحداث التي وقعت في ليبيا من يوم 17 فبراير 2011م حتى يوم 20 فبراير 2011م، وهي من إنتاج فريق عمل من شباب الثورة الليبية، ويعدّ من أهم الوثائق التي توثق أحداث الثورة الليبية، وتعدّ من أهم الوثائق التي توثق أحداث الثورة الليبية، وتعدّ من أهم الوثائق التي توثق أحداث الثورة الليبية.

في هذا الوثيقة، يتحدث بلقاسم ابراهيم القاسم عن بدايات الثورة الليبية، وعن كيف بدأ شباب ليبيا في التمسك بالثورة، وعن كيف بدأ شباب ليبيا في التمسك بالثورة، وعن كيف بدأ شباب ليبيا في التمسك بالثورة.

في هذا الوثيقة، يتحدث بلقاسم ابراهيم القاسم عن بدايات الثورة الليبية، وعن كيف بدأ شباب ليبيا في التمسك بالثورة، وعن كيف بدأ شباب ليبيا في التمسك بالثورة، وعن كيف بدأ شباب ليبيا في التمسك بالثورة.

## سيرة فبراير

كما قام أ. أدريس المسماري بسرد وقائع أحداث أيام 15 - 19 فبراير إلى لحظة القبض عليه في بنغازي وتسفيره إلى طرابلس وأعتقاله هناك وماتعرض له ، نشرها مفصلة في روايته ( سيرة فبراير) نقتبس منها بعض الصفحات:



عليكم يتو بقولنا.. يا لبيبن يا مسلمين.. انتقونا.. تعالوا لنا.. حرام عليكم يتو بقولنا... ولكن لا مجيب لاستغاثتهما أو صراخهما.

وإلى هذه اللحظة التي أكتب فيها هذا المشهد، يعصرتني الألم، وتترقرق عياني بالدموع، كلما تذكرت أحداث تلك الليلة الصادمة.

هاكفت مجموعة من الأصقاع؛ استغيث بهم لإنقاذنا؛ سلم العوكلي، ورضا بن موسى، وفرج الترهوني، وزاهي المغربي، وأمال سليمان، ومجدي زادة، ورجب الهيد، وبأخرين- غيرهم- وجدت هواتفهم مقفولة.

كان الصراخ والعراك لا يزال مستمرًا في الدور الأرضي، وأنا أسمع أصوات المقتحمين يسألون عني وهم يشتمونني، و«رام العز» تتدافع معهم، وهم يحاولون الصعود إلى الدور العلوي، وهي تصرخ فيهم: «حرام عليكم. هذا بيتي أنا الدكتور أم العز الفارسي.. هذه مش طريقة.. هذا مش أسلوب.. تخشوا في بيوت الناس». وفجأة سمعتُ صوت «نزار» يصرخ

مخاطبًا أحدهم: «عرفتك يا حسوني.. عرفتك يا حسوني!!».

فمع قيام مظاهرات يوم الثلاثاء 15 فبراير في بنغازي احتجاجاً على اعتقال المناضل والمحامي الليبي فتحي تريب من قبل اللجان الثورية، اتصلت هاتفياً من إحدى المظاهرات مع قياد الجزيرة الفضائية لأخبرهم عن حقيقة ما يجري في بنغازي وكشفت لهم عن بدء التحركات الفعلية للثورة الليبية في وجه الطاغية.

من بعدها اتصل سيف الإسلام القذافي بعضو اللجان الثورية ومنسق فريق العمل الثوري ببنغازي ناصر مفتاح الحسوني وأعطاه أمراً مباشراً باعتقالي وتكديبي على العمل الذي قمت به طالباً منه بالحرف الواحد "قص راسي" وناعتاً إياي بالذئع

(1) للإطلاع أكثر على وقائع اقتحام المنزل، يمكن متابعة شهادة نسور الحسوني الذي عاد وانتق عن النظام بعد اندلاع ثورة 17 فبراير والتي أوردتها في مقابلة مع قناة ليبيا الأحرار ضمن برنامج "لقاء الساعة" يوم 07-05-2011 وذلك من خلال الرابطين التاليين:

أجزاء الثلية - الجزء الأول: [www.youtube.com/watch?v=ID05-s0bhgs](http://www.youtube.com/watch?v=ID05-s0bhgs)

أجزاء الثلية - الجزء الثاني: [www.youtube.com/watch?v=YC5EjP0drl8](http://www.youtube.com/watch?v=YC5EjP0drl8)

ومصر وليبيا، وهنا في تونس- حيث أتواجد الآن.. حدث ذلك كله في غضون أشهر قلائل في مستهل العام 2011، هي أشهر معدودة من الألفية الثانية؛ سقطت خلالها كالأوراق الخريف. أعتى الأنظمة من بين دكتاتوريات المنطقة، والحيلة على الجزائر كما يقولون.

البداية كانت من (هنا)، تحديداً من أمام وزارة الداخلية بشوارع الحبيب بورقيبة بالعاصمة تونس، هذا المكان الذي لا يبعد عني (الآن) سوى خطوات. بعد أيام قليلة من الاحتجاجات والاضطرابات والمظاهرات التي أعقبت احتجاج «مواطن بطال» عاطل، يحاول أن يجمع رزقه من عربة خضروات، يدعى «محمد البوعزيزي» وهو من قرية بالجنوب التونسي، اسمها «سيدي بوزيد». تشكل هذا الشاب مع مسؤولة البلدية «الحرس البلدي»، التي قامت بصفعه، فلم يحتمل ما فعلته به، ولم يجد ما يسترد به كرامته التي أهدرت أمام المملأ، إلا بإشعال النار في جسده.

لم يكن جسد البوعزيزي إلا قرباناً على مذبح الحرية التي تشوق إليها التونسيون. وكانت النار التي اشتعلت في جسده إيذاناً بلهب الثورة التي ستفضي على الفساد، والخراب الذي

العبارات. كما أوفد سيف الإسلام الذي كان غاضباً للغاية إلى الحسوني أحد مجرمي النظام المعروف بالعلاق للقيام بمهام اقتحام المنزل واعتقالي مساء اليوم نفسه، وذلك بعد أن جرى مراقبة تحركاتي من قبل صالح عبد السلام أبرز المقربين من سيف الإسلام من خلال تعقب ذبذبات هفتي الخليوي حيث تم تحديد توأجدي في منزلي الكائن شرق بنغازي في ضاحية الجزيرة بمنطقة يطلق عليها إسم رحبة العجلات.

أحاول أن أستعيد عافية الكتابة، مع عافية الجسد الذي أنهكته الأحداث. ليس ثمة توازٍ بين ما جرى من وقائع خلال الأشهر الفائتة، وبين جريان حالة الكتابة التي انغمست في أتونها؛ بدءاً من أول شهر يناير 2011م إلى منتصف شهر فبراير.

شهر ونصف الشهر، انقلب في الحياة رأساً على عقب، بالفعل وليس على سبيل المجاز. حدث تغير جذري في شكل الواقع الذي أعيشه. لا أعني واقعي الشخصي وحده، بل أعني واقعي العام برمته. انقلب العالم من حولي في «ليبيا» بلدي، وفي المحيط العربي كله. إنه زمن الثورة، أو ما أطلق عليه مسمى «الربيع العربي»، من صنعاء إلى البحرين وسوريا

استمرته، وعاشت تحت ظله، ديكتاتوريات المنطقة.

عند الساعة السادسة من مساء يوم الجمعة الرابع عشر من يناير 2011م، كان الشعب التونسي يطوي نهاية الفصل الأول من بداية ثورات الربيع العربي، («بن علي» هرب..)، ذلك كان الهتاف الذي ارتفع في تلك الليلة من قلب المكان، من شارع الحبيب بورقيبة أمام وزارة الداخلية؛ ساحة الصراع والمواجهة، بين صوت الشعب الهادر الذي استمر لأيام يطالب بإسقاط النظام، وبين قوى الأمن والحرس الوطني.

\*\*\*

قبل أقل من عام مضى، كنت أيضاً هنا، في هذا المكان الذي أنا فيه الآن. كنت قد جئت إلى تونس للمشاركة في معرض كتابي. لم يدعني أحد، ولكن دعوت نفسي بعد ما يقارب عشر سنوات من الغياب عن تونس. في الطائرة التي حطت بي في مطار العاصمة «قرطاج» مساءً، كان رفيقي بدون موعد الصحافي المصري «مصطفى عبد الله» مدير تحرير جريدة «أخبار الأدب».. في صالة المطار اتفقنا أن نلتقي بعد ساعات عند فندق «أفريقيا» الذي يستضيفه

16

رسمياً؛ ونزلت أنا في فندق «أكربول» ذي الثلاث نجومات. مع بداية الليل، التقينا على الناصية الثانية، كان مصطفى برفقة د. «جهاد عودة» أستاذ العلوم السياسية بجامعة حلوان المصرية، والروائي العراقي «صموئيل شمعون» محرر مجلة «بانيبال».. كنا على أعتاب «مقهى وبار باريس». وقف صموئيل متردداً في الدخول، ثم التفت إلينا قاتلاً بسخرية: «لا أستطيع أن أتخطى عتبة المكان.. هنا عشت منذ أكثر من عشرين عاماً رفقة النضال العربي والفلسطيني.. من يستطيع أن يحملني إلى الداخل.. أنا لا أستطيع أن أحمل نفسي..!».

بالداخل، على طاولة الليل، تشعب بنا الحديث عن الثورة والحياة، وعن مستقبل ما للعرب.. وبعدها تفرقت بنا السبل في معرض تونس للكتاب الذي جنته هارباً من لوعة فراق أعز الأصدقاء «محمد الترهوني». كان السفر إلى تونس رفيقاً للنسيان.. قبل شهرين ودعت من بعيد قريني الذي تلبستني روحه.. على أعتاب معرض القاهرة الدولي للكتاب، كان وداعه الفاجع. لم أستطع أن أستوعب فداحة المصاب، وإذا كنت قد قبلت به كحقيقة واقعة، إلا أنني لم أقدر على فهمها.

17

التي أطلقتها في المداخلة. تدخل شقيقي وشقيقتها لتهدئتها! خوفاً من أن يتحول الأمر بيننا إلى أزمة أسرية.

أحضرت «ليبييا» ابنتي سفرة القهوة، وكررت عليهم مقترحي بمغادرة البيت. رفضت أم العز بإصرار، وحجبتها أنها لا تريد أن تقلق الحاجة المريضة «أمي» في هذا الوقت المتأخر من الليل، ولا ترغب في إقلاق بقية الأقارب، وتعكر صفو حياتهم. وأنه إذا كان هناك شيء سيحدث لن يكون إلا في الصباح. حاولت إفيهامها مشاركتي شقيقتها مفتاح في محاولة لإقناعها، بأنهم- أصد- السلطة وزبائنتها من اللجان الثورية، هم صياح ومجرمون، ومن الممكن أن يفعلوا أي شيء بما فيه اقتحام البيت والاعتداء علينا؟! وكان ردها أن البلد رغم كل شيء من المفترض أن يكون فيها قانون!

أثناء احتدام النقاش بيننا رن موبايلي، نظرت في الرقم وجدته رقماً دولياً لا أعرفه، فتحت الخط، كان المتصل الصديق السينمائي المعارض «محمد مخلوف» من لندن. باحدرني بقلق ولهفة بالسؤال عما يحدث في بنغازي، وعما حصل لي، وهل أنا بخير، وأين أكون؟ أجبت أسئلته باقتضاب. فباحدرني بالقول بأن فضائية الـ BBC ترغب في أن تأخذني

88

في تلك الليلة معها في تسريحها...  
في تلك الساعة تقرب من الثانية صباحاً بتوقيت ليبيا.  
في وسط الصالة في مكان تكون فيه إشارة اتصال  
في انتظار المداخلة، وقام الآخرون بتغيير  
من «الجزيرة» إلى «BBC» في انتظار ما سأقوله..  
من الوجوم صالة البيت. وصلت عقارب الساعة  
في الثانية صباحاً الثانية عشرة بتوقيت غرينتش، وبدأت  
التي كان خبرها الافتتاحي عن الأحداث في بنغازي،  
صوت المذيع ليسأل عما يحدث فيها، فوصفت له  
كما جرت، وأردفت بأن النظام قد استخدم البلطجية  
في ليبيا بـ«الصياح» لردع مظاهرات الشباب  
وكيف استخدم الأمن سيارات المياه الساخنة وإطلاق  
الرصاص لتفريق المظاهرة.

في النهاية من المداخلة، شعرت أم العز بشيء من  
الامتنان. في هذه الأثناء كان نزار قد وصل فطلبت من  
«علي» أن يبقى معنا في البيت، الأمر الذي لم ترتج له  
المر وقبلته على مضض. غادر شقيقتنا، وبدأت أم العز في

89

## معركة شحات 16 - 17 / 2 / 2011م:

بدأت مسيرة الناس في التحرك . الطفلة رقية فوزي المبروك كانت أول شهيدة تسقط برصاص مرتزقة القذافي يوم الخميس ليلا والشهيد خالد خنفر أستشهد يوم 2011/2/17م بين شحات وسوسة . صباح يوم 2/17 حضرت 4 طائرات إلى مطار لبرق ويوم الخميس أيضا طائرة مدنية من سبها وثانية وثالثة من مطار سبها . يوم الأربعاء ذهبت المسيرة إلى مدينة البيضاء ، الشهيد عاطف عبدالمولى وصل من لبرق إلى مستشفى البيضاء وهو حي واستطاع الأطباء اخراج الرصاصه من جسده ، ثم توفي بعدها .  
الخميس بعد العشاء تصدت الجموع لعناصر كتيبة خميس وأنجهوا إلى مقر كتيبة حسين الجويفي وهتفوا بأسقاط النظام وبدأت الكتيبة بإطلاق الرصاص .  
وعندما أقتحم الناس مقر الكتيبة بدا جنودها بالتراجع للوراء حتى وصلوا إلى مخزن للسيارات قاموا بإخراجها واستشهد مفتاح عمران الصغير وحسين عمران الصغير .  
يوم الجمعة 2011/2/18م أشدت وطيس المعركة بين شحات وضواحيها وأقتحم الناس الثائرين الكتيبة مرة اخرى وتحصلوا على الذخيرة وقتل المرحوم حسين مصطفى القذافي أمر الكتيبة الذي حاول جاهدا فتح باب الكتيبة قائلا: ( أنا عشت معاكم وكيفي كيفكم ) ، دخل الكتيبة للتفاوض واصيب داخلها . وسقطت كتيبة النظام بشحات يوم 2011/2/20م .

## وثيقة أول مصالحة وطنية بشحات 2011/2/26م:

زودنا بها د. عبد الحميد جبريل حسين الحاسي أحد الناشطين المخضرمين بمنطقة الجبل الأخضر ورئيس المجلس المحلي بشحات ، والعضو المنتخب عن مدينة شحات بالهيئة التأسيسية لوضع مسودة الدستور الليبي الجديد .



لوحة شهداء منطقة شحات بمدخل مدينة شحات عند مفترق الطرق الأربعة ( البيفيو)

## وثيقة المصالحة الوطنية بشحات

ترتب علي سقوط كتيبة حسين الجويني بشحات عندما كانت معقلا للنظام السابق يوم 20 فبراير 2011 وقوع بعض منتسبيها في الأسر ممن تم جلبهم لقمع الانتفاضة التي بدأت يوم 18 فبراير بمدينة شحات . سقط من الشهداء ما يزيد عن ستة عشر شهيدا وجرح ما لا يقل عن خمسة وثلاثين جريحا .

وبرغم ذلك الحدث اجتمع عقلاء المدينة وشكلوا لجنة لمعالجة شئون الأسري والعناية بهم وحمائتهم من النظام الذي حاول في عدة مرات ان يعتدي عليهم بالقتل لكي يثير الفتنة بين قبائلهم وقبائل المدينة . وتشكلت اللجنة وبدأت بالتصرف وفي يوم 27 فبراير انعقد اجتماع مع أولياء الشهداء الذين تنازلوا عن حقهم في القصاص وعدم ممانعتهم في الإفراج عنهم فهم ليبيون من أبناء الوطن .

وبذلك وقع أولياء الشهداء وكانت بذلك أول وثيقة مصالحة وطنية في ليبيا

نتمنى ان يهتدي الآخريين بمحتواها .

بسم الله الرحمن الرحيم

اتخذ بتاريخ اليوم السبت 24 ربيع أول 1432 هـ الموافق 26 . 2 . 2011 م بمقر مكتب الضمان الاجتماعي بشحات . أجمع أولياء الشهداء المذكورين فيما بعد بناء على مساعي من اللجنة التي تشكلت عن الاجتماع الشعبي بمدينة شحات للبحث في أوضاع المحجوزين من جراء المعارك التي وقعت في نطاق مدينة شحات وماحولها والبالغ عددهم <sup>174</sup> 260 فردا . وقد تشكلت اللجنة من السادة المحترمين مندوبين عن لجنة إدارة شئون المحتجزين :-

- |  |                               |
|--|-------------------------------|
| 1- عبد الحميد جبريل حسين                   | 2- محمود محمد الأريذ          |
| 3- إبراهيم حمد جدالله                      | 4- محمد مفتاح حسن             |
| 5- محمد منصور سالم                         | 6- مصطفى ادريس الشريف         |
| 7- مفتاح فرج عبد السميع                    | 8- حسين إكريم عطية بوغرسة     |
| 9- أنور صالح عبد الله                      | 10- خديجة حفصية صبري          |
| 11- عباد عمران عبد الرحيم                  | 12- سعيد مصطفى سعيد القطعاني  |
| 13- عبد السلام رزق الله عبد الكريم الفاندي | 14- سعد بوبكر علي صالح        |
| 15- حسين إبسيس الحسين                      | 6- عبد القوي عبد العالي أمحمد |
| 7- موسى حمد موسى الرقيب                    | 8- محمد سالم بلعز             |
| 9- إسماعيل عبد العزيز الماوي               | 10- عقوب بكار إبسيس عبد النبي |
| 11- مفتاح حامد عيسى                        | 12- رافع علي رزق الله         |
| 13- مفتاح محمود حسين بودروشه               | 14- عطى آدم بكار              |
| 15- إبراهيم الهرام بوهيسه                  |                               |

وبعد تلاوة الفاتحة على أرواح الشهداء تدارس الحضور الوضع الحالي للمحجوزين وأقروا جميعا موافقتهم على قبول أي مقترح لتسوية وضعهم باسم منطقة الجبل الأخضر بضمن التوافق بين الجميع خاصة وأن أغلبهم من أبناء ليبيا وأنهم لا مانع لديهم من إجراء صلح عرفي حسبما يراه مجتمع منطقة الجبل الأخضر وكدوا أن أبنائهم شهداء دفعوا أرواحهم فداء للوطن ،، وطلبوا بالغاية بالمحجوزين الذين هم إما مدنيون غرر بهم من قبل النظام أو عسكريون كانوا مأمورين .. أما الأجنب فيجب النظر في وضعهم بشكل مستقل .

كما قرر أولياء الشهداء أن موافقتهم هذه قاصرة على صفتهم أولياء دم الشهداء ودون أن يخل ذلك بحقهم في التعويض العرفي أو القانوني ودون أن يوقف تطبيق القانون إذا كان ما قام به المحجوزون يشكل جريمة جنائية . ولا يخل بحق من لم يحضروا هذا الاجتماع .

وفي الختام تذرع الحضور جميعا الي الله العلي القدير أن يؤمننا في أوطاننا وأن يرحم شهداءنا وأن ينعم وطننا بالخير والسلم الأهلي . مع تقديم الشكر والتقدير الي كل من ساهم في رعاية المحتجزين وتقديم العون لهم ورعايتهم وعلي الأخص السيد أحمد نصر والسيد عبد العزيز العلام والسيد يونس العقاب .



وقد أضاف لنا بأن عدد العسكريين الذين كانوا داخل معسكر شحات ( كتيبة حسين الجويضي بلغ 179 عسكريا وتم احتجازهم وأعتقالهم في إحدى مدارس شحات تحت الحراسة ثم كتبت هذه الوثيقة وتم الإفراج عنهم جميعا ونقلهم لمدينة إجدابيا حيث كانوا جميعا من مناطق الغرب والجنوب .

وتشكل أول مجلس محلي في مدينة شحات بتاريخ 17 / 2 / 2011 مكونا من عبد الحميد جبريل وصالح عبيدالله وفتحي عيسى وأحمد عقيلة وعز الدين خراخش.



صدور بيان أئتلاف ثورة شباب 17 فبراير الجبل الأخضر: وهذه قصته وحكايته كما رواها أحد أبطالها

الشاب يونس أبريك ابراهيم الشريف ونشرت بصحيفة الحقيقة بتاريخ 26 / 3 / 2012م

الحقيقة العدد (35) السنة الأولى  
الحقيقة 26/3/12م  
للجميع ...

## حكاية أول بيان

مكتب الجبل الأخضر

انه البيان رقم 1 - ثورة 17 فبراير .. أنت ترينمة جب نترنم بها صباح مساء .. أنت أغنية حياة .. تنغني بها في ضحونا ونومنا .. ترع عتا ونموت فوق شر الك .. وفي كل لحظة تدفق جبالك .. لأنك بيثبوع الحياة وعين الحاسب والمطاء هكذا أنت يا وطني ..

التقت صحيفة الحقيقة بالشباب الثغر يونس أبريك ابراهيم صاحب فكرة البيان الذي صدر يوم 22/2/2011م من الجبل الأخضر وعز صوت اذاعة ليبيا الجرة لبيبا برسائله لكافة أرجاء ليبيا لأنه قد كسر حاجز الخوف وأسقط نظريات طالما كانت قيداً على العقول والأفكار .. نعم .. كسر حاجز الخوف الذي كان يمتدنا بيننا .. وصاحبنا هو عضو هيئة التحريرين - جمعية عن المختار .. ومؤسس مؤسسة ليبيا الدولية للأعمال الخيرية وحقوق الإنسان والتعبئة .. ومؤسس أول ائتلاف (ائتلاف ثورة 17 فبراير المجيدة) بعد ان سقط أول شهيدين للثورة حيث كان العزم وكان الموعد .. والخميس 17 فبراير 2011م الساعة الواحدة للآل بمدرسة الشهيدة رقية (حالياً لطباعة البيان رقم 1) مسينا فيه الهدف الأول وهو سقوط النظام وسقوط الطاغية ..

والحرية للشعب الليبي الذي تعرض للذل والتهميش طيلة 42 سنة لبقول كلمته .. حيث نادى أعضاء الائتلاف لكتابة وكلف الدكتور / عبدالحميد خير بل آدم بمر اجته قانونيا وشكل كل من السيد / حاتم محمد مومن المصماتي .. والسيد مونس عبد مقبل الصلطين الاخرين ليكتمل مربع النبل بهؤلاء الاربعة .. وعلى الفور شكلت لجنة مهام ضيات للتفاوض مع كتبتية شحات ومطر الايرق وكان الثغر يونس رئيسها ..

ولقد ذكر لنا السيد يونس حادثة فسر المرتزقة وجرهم وطردهم من مدينة البيضاء بفضل جهود أهلها والتفاف ثوار الجبل الأخضر لنصرة أخوتهم الذين وقع عليهم الظلم والقهر .. بعد ان تم حرق كافة مقار الأمن بالمدينة والتي تشكل رمز النظام الطاغية المقبور .. وفي الوقت نفسه فقد تم حرق مقار الأمن بمبينة شحات والتوجه لمحاصرة كتبتية الأمن بمنطقة شحات والتي تشكل مصدر خطر على منطقة الجبل الأخضر بأكملها لما تحوي من أسلحة وعتاد وكونها مقللاً لمرتزقة الطاغية المناجورين من داخل البلاد وخارجها .. وذلك بعد أن دارت معركة شرسة بين المرتزقة والثوار بمنطقة رأس التراب حيث تم محاصرة المرتزقة من الجهتين .. ثوار مدينة البيضاء من جهة .. وثوار مدينة شحات من الجهة الأخرى .. وثوار المبتئين في هذه اللحظات لا يمتلكون إلا سلاح الأيمان بسالله ونصرة دينه والحسق ووقع الضيم والظلم على هذا الشعب، وذلك بالتصدي لهده بصور عارية حاملين الحجارة والصفي وفي رؤوسهم قضية ..

وعد محاصرة الثوار للكتبتية خرج عليهم السيد ..

مصطفى ابراهيم العذالي والذي انظم الى الثوار ورفض تنفيذ أوامر اطلاق الرصاص على المدنيين العزل و عد ما قام المرتزقة بزم

أحمد محمد السنوسي

منهوه الحرية لغازي

يوم 15 / 2 / 2011م أيضا كانت البدايات الأولى للتجمع أمام مقر المحكمة شمال بنغازي الابتدائية من قبل بعض المحاميات.

بمدينة البيضاء والجبل الأخضر بعد خروج الناس من مباراة لكرة القدم. وتطورت الأحداث ايام 16 و 17 فبراير أمام كتيبة النظام بشحات ( كتيبة حسين الجويفي) وسقوط عدد من القتلى والجرحى على النحو الوارد أدناه:

2011/2/16م صباحا وصول وزير العدل ( أمين اللجنة الشعبية العامة للعدل ) المستشار مصطفى عبد الجليل موفدا من رئيس الوزراء ( أمين اللجنة الشعبية ) د. البغدادي المحمودي للإطلاع على الأوضاع بالجبل الأخضر والتصرف بما يراه.

ومن المفارقات القدرية أن طائرته كان يفترض وصولها يوم 2/15 ليلا إلى مطار لبرق لكنها لم تستطع الهبوط بسبب سوء الأحوال الجوية فرجعت إلى طرابلس. وقد قابلته بمكتبه بأمانة العدل صباح يوم 2/15 لأعمال تتعلق بوزارة العدل.

عند وصول مصطفى عبد الجليل لمطار لبرق أطلعه المسؤولين بالمطار وبالبيضاء على حقيقة ماجرى ، ووصول طائرات محملة بالمرتزقة ذوي القبعات الصفراء ، تغير الموقف وأعلن استقالته من منصبه وتناقلت الخبر وكالات الأنباء احتجاجا على القتل.

- صباح الجمعة 2011/2/18م بمدينة بنغازي وصل العقيد المهندس / الساعدي القذافي لمدينة بنغازي وأقام بفندق تيبستي ، القى كلمة عبر إذاعة بنغازي المحلية أهم ما ردد فيها :  
( أنا نحب بنغازي ، وأنا نحب النادي الأهلي ، وناي النصر ، أنا درت قانون خاص بالمنطقة الصناعية أزوراة ولكن مالقيتش حد يتعاون معايا ، شنو فيها لو واحد غني دار 10 مليون دينار ، أنا الآن في بنغازي ومقيم في تيبستي وما فيش حد يحكم فيها الآن إلا أنا ، وقد فوضني القائد وشرطت عليه شروط ، وأنا أحذر الطرفين من المشاغبين ، الكتاب الأخضر كتطبيق سقط منذ عدة سنوات . والآن أنتهى تماما . أما ككتاب نظري فسيبقى بقدر ما فيه من قيمة فكرية... الخ).

- الخميس 2011/2/17م الانتفاضة بأجدايا والزنتان .

- طبرق بدأت حراكها وأنشأت مجلسها المحلي لإدارة شؤون المدينة .

- درنة أيضا بدأت حراكها وأنشأت مجلسها المحلي لإدارة شؤون المدينة .

- القبة كانت وسط أحداث مطار لبرق والطائرات الهابطة فيه محملة بذوي القبعات الصفراء.

- المرج لم تكن بعيدة عما يحدث في بنغازي والبيضاء.

- الجمعة 18 / 2 / 2011م صباحاً بدأ الناس رجلاً ونساءً شبيهاً وشباباً زرافات وجماعات بالتوافد على ساحة الحرية لحضور خطبة الجمعة وصلاة الجنازة على الشهداء ثم بدأت مسيرة الجنازة مترجلة من شارع أحمد رفيق المهدي / بحر الشابي إلى مقبرة الهواري بمسيرة اسطورية مارين من أمام كتيبة الفضيل بالبركة. وقبل أن يحل المساء كان العلم الوطني يرفرف على ساريتته أمام ساحة الحرية.

- الجمعة 18 / 2 / 2011م أمام السفارة الليبية بلندن قام الشاب عمر عامر الدغيس المعتقل الليبي السابق بسجن جوانتا نامو وشباب ليبيا بالتظاهر في مواجهة مظاهرة أخرى تدعم نظام القذافي.

- مساء يوم 20 فبراير 2011م سقطت كتيبة النظام بالبركة لحظة نجاح الشهيد بإذن الله المهدي زيو في تفجير بوابتها الرئيسية حيث قام بوضع أسطوانتي غاز بداخلها وأقبحم بها البوابة لتحدث انفجاراً مدوياً أهدت له أرض الكتيبة ومعها بنغازي كلها وتمكن الشباب الآخرين بصدورهم العارية من كسر الاسوار المحيطة بالكتيبة والتوغل داخلها من البركة والكيش والحميضة وحي الزيتون.

- صباح يوم 21 / 2 / 2011م كانت كامل المنطقة الشرقية خارج سيطرة النظام من أجدابيا إلى أمساعد.

- يوم 20 / 2 / 2011م مظاهرات بمدينة طرابلس تم قمعها بوحشية من كتائب النظام.

- يوم 20 / 2 / 2011م الزاوية تتحرك وترفع العلم الوطني.



## أحداث مدينة الزاوية

لمحات عن بطولات الزاوية  
في ثورة 17 فبراير 2011 المباركة

قبل أن تشتمل شرارة الثورة في بنغازي الحبيبة كانت الزاوية تغلي على نار من الرماد في يومي ( 8 ، 9 ) من شهر فبراير حيث كما هو الحال كل سنة تتسبب مياه الأمطار في قفل محطات التصريف لمنطقة أولاد عجينة على وجه الخصوص فتسبب خرابا ودمارا للبيوت وإجلاء للسكان وكل سنة تمر تودع المنطقة بالتصليح والإصلاح لكن دون جدوى في هذه السنة المباركة وفي هذا الشهر المبارك كانت المنطقة كما هي العادة لا تصلح حتى للسكن في تلك الفترة لمخلفات المياه والمجاري فثار السكان وأشعلوا النار في إطارات المركبات ولأول مرة تحرك الدولة بسرعة وباهتمام خوفا من " بوعزيزي " ليبي وزارها رئيس الحكومة ومعه عدد من أتباعه ومرافقيه من مسئولين وغيرهم وتداركوا الموقف بأن سلموا السكان مبالغ مالية جيدة وما يلزم للتنقل لسكن آخر من أدوات ومعدات ووعدهم بالإصلاح هكذا كان حال الزاوية الأهالي متمرون مما يحصل لهم ولإخوتهم كل سنة من اختلاط مياه الصرف الصحي مع الأمطار وتهديدها للبشر في أرواحهم وممتلكاتهم لذلك فبمجرد سماع أخبار ما يتعرض له إخوانهم في بنغازي من قتل وإرهاب بدأت المدينة تغلي أكثر فأكثر حتى كان مساء الجمعة 18 / فبراير بدأت بعض الجموع ترد إلى ميدان الزاوية وبدأت الجهات الأمنية تتكاثر أكثر فأكثر وفي منتصف السبت كانت بداية " الحكاية الحقيقية " مواطنون يأتون للميدان الأمن الداخلي والخارجي وللجان الثورية وغيرها تلف الميدان الذي انقلب فجأة إلى بحر من المواطنين وخاصة الشباب ثم انطلق هتاف " بالروح بالدم نديك يا بنغازي " ، " بنغازي ما نكش بروحك نحننا ضمايين جروحك " فكانت البداية الحقيقية ثم تطور الهتاف إلى المطالبة بإسقاط النظام وكان ما كان من ثورة شهد لها وبها العالم لكن ما يهمنا في هذه الأسطر هو إبراز بعض العلامات والملاح التي ميزت نضال الزاوية والتي قد لا يعرفها الكثير من ذلك :



1

1 / أن التباية التي لصفحت منذنة مسجد الميدان انطلقت بها النار فجأة وهذه من رعاية الله ،  
2 / عندما توجه الشاب لمعسكر يقع على أطراف المدينة وتمترس حراسه على الباب فلم الثوار المحردين من السلاح إلا من بقية سيد يشتعل النار في إطارات للمركبات ونحوها فتغير اتجاه الرياح فجأة إلى الشرق باتجاه منخل المعسكر فاستغل الثوار ذلك ودخلوا المعسكر بعد معركة استشهد فيها أحد الأبطال الثوار وجرح آخرون .  
3 / عقب ذلك الوابل من الغزات المسيلة للدموع التي أسطرت بها المدينة قبل السلاح الحي والسماه صنوع وفجأة ظهر لمرن ولزل لغيت فظهر السماء وهذه من بركات الله ولطفه بثورة 17 فبراير المباركة .  
4 / ذلك الفتى الذي شاهده العالم على الفضائيات عاري الصدر دون سلاح يرفض طلب الإسحاب من الميدان طلبا للشهادة .  
5 / بميدان الزاوية فتنق اسمه " جوهرة الزاوية " بفعل لتصف أسقطت كلمة فتنق وحرقى الجسم . والولو ويقدره الله سقطت أيضا الشرطة التي نزل على أن الحرف هاه فصارت الكلمة " مرة الزاوية " فها سبحان الله وكان القدر لخص لنا ملحمة الزاوية ومكانتها في البلاد برمته وخصيبتها على أعدائه فالله أكبر الله أكبر الله أكبر .  
6 / من دلالات رعاية الله لهذه الثورة المباركة أيضا وعلى العقب الأخر ذلك الشاب المغرور من قوات الطاغية والذي ظهر على شاشات الفضائيات مهددا الزاوية بالثبور وعلقم الأمور متوعدا بأنها أن تأخذ منهم أكثر من " خمس نقاتق " لإخضاعها ومن ثم احتلالها وإخراج الثوار منها وإرجاعها تحت سلطة الطاغية فنزل المغرور الزاوية وعدت وصوله الميدان أطلق عليه اثنان من ثوارها النار واحدا أصابه في ركبته والثاني في صدره ووصلا إليه معا وكان به بعض رمق فقال له من أطلق عليه النار في صدره " لقد قلت بأن الزاوية أن تأخذ منك أكثر من خمس نقاتق فهالفت لم تأخذ منها سوى خمسة تون " ثم طلب إليه أن يطلق بالشهادة فرفض فأجهز عليه بإطلاقه الحرى حيث نطق فأعده الثوار وعقوه في

2

الكوبري الشرقي لمدخل الزاوية ووضعوا نظارته على صدره وبقي وقتا هناك لم يستطع زملاؤه من قوات الطاغية إنزاله وكان هذا المكان بالتحديد لأن هذا الجسر يقع بالقرب من مدخل الزاوية الشرقي الذي تقع فيه أهم نقطة لقوات الطاغية فيها أنزل الكثير من السكان وأهينوا وقتلوا هي ما يسمى بنقطة السفر .  
7 / نقطة مهمة نسبيا الكثير هي ما عرف بثورة الزاوية ضد الأفارقة تلك الثورة التي قامت في العام ( 2000 ) والتي لو لم تقم لكانت الزاوية في 17 فبراير قد انتهت ولفعل بها الأفارقة الأفاعيل وكانت لدينا أكثر من مصراته لكن الله سلم وهي ثورة جديرة بالدراسة والاهتمام .  
هذه بعض ملامح نضال الزاوية أما البقية فلتاريخ وللمؤرخين .  
عبدالباري عبدالله تربل

**6- اشتعال الانتفاضة أيام 17 - 18 - 19 - 20 فبراير 2011: مساء يوم 20 فبراير سقوط الكتيبة بالبركة لحظة نجاح الشهيد المهدي زيو في تفجير بوابتها الرئيسية أهدت له بنغازي كلها وخلفها لسيا.**



- يوم 20 / 2 / 2011م ليلا خطاب سيف بالتلفزيون وملخص مقاله:

( في هذه الايام العصبية رأيت أن أتحدث إليكم لوضع النقاط على الحروف اليوم سأتكلم معكم بدون خطاب مكتوب ، بلغة غير فصحي ، بل بلهجة ليبية ، وأنا اليوم لن أقول لكم غير الحقيقة، فيه عناصر معارضة بالخارج ولديهم علاقات بالداخل ، وتم استغلال أحداث يوم 17 فبراير 2006م ببنغازي فيه مجموعة من الداخل والخارج لإختيار هذا التاريخ هذه بدأت في بنغازي وتطورت إلى فتنة كبرى وتهديد للوحدة الوطنية ، طبعاً كان فيه قتلى 40 في البيضاء و 84 في بنغازي )  
وفيه مجموعات :

- 1- المجموعة الأولى محامين وغيرهم.
- 2- المجموعة الثانية في البيضاء وهو تنظيم اسلامي.
- 3- المجموعة الثالثة ناس مكسدة وبتاع مخدرات وناس متعاطفة هذه حقائق ولكن هناك الآن قبضنا على اشخاص في ليبيا من بعض الأغنياء والتجار بالعمالة المهاجرة في ليبيا....  
هناك قتلى بالمئات وقبعات صفراء وهذا كلام غير حقيقي.... ليبيا موش تونس ولا مصر.. في ليبيا الوضع يختلف.... ليبيا 3 ولايات وفيها قبائل ونفط... يمكن ترجع لأيام الفقر والشر! ولهذا نحن اليوم أمام اختيار ، غدا نقوم بمبادرة خلال الدعوة إلى إقامة مؤتمر الشعب العام ، قانون عقوبات ، قوانين جديدة ، وحوار وطني على دستور ليبي ، بدل الانفصال ترجع ليبيا بلديات ومحافظات وباقي الخدمات... فيه حكم محلي... و200 مليار للتنمية ويتم إقرارها فوراً.. ونتحول من الجماهيرية الأولى... إلى الجماهيرية الثانية... وعلى حكم جديد... والاستبداد المواجهات والدخول في حرب أهلية... معمر القذافي ماهواش زين العابدين ولا حسنى مبارك.)






- يوم 21 / 2 / 2011م طائرتان حربيتان تهبطان بمطار مالطا + طائرتان تهبطان بمطار بنينه لرفض الطيارين قصف الوطن ومواطنيه.  
- يوم 22 / 2 / 2011: خطاب القذافي المحموم ( زنقة .... زنقة ... دار .. دار ).

- 25 / 2 / 2011م مندوب ليبيا بالأمم المتحدة يطالب بالتنحي صونا للدماء وبدء استقالات بعض أعضاء السلك الدبلوماسي الليبي بالخارج.  
\_\_\_\_\_ • \_\_\_\_\_

- السبت 26 / 2 / 2011م قناة الجزيرة التلفزيونية تذيع خبراً مفاده أن وزير العدل الليبي يقود حكومة ليبية مؤقتة .  
\_\_\_\_\_ • \_\_\_\_\_

- الأحد 27 / 2 / 2011م قناة العربية التلفزيونية تذيع مقابلة مع المستشار عبدالجليل الساعة 8 مساءً من مدينة البيضاء صرح خلالها: ( بأننا اجتمعنا لتشكيل مجلس وطني انتقالي ) .  
\_\_\_\_\_ • \_\_\_\_\_  
- بدايات تشكيل الجسم البديل لملئ الفراغ بليبيا : ( المجلس الوطني الانتقالي ) .

## 7- بيان ثورة 17 فبراير 2011م الصادر يوم 2011/2/22 بعنوان ( بيان أنتصار ثورة فبراير المباركة )



### مجموعة أئتلاف 17 فبراير:

طبقاً لما أفادنا به أ. خالد المحامي بأن المجموعة بدأت بالتوافد على مقر محكمة شمال بنغازي منذ صباح يوم 18 فبراير 2011م وكانت المجموعة المداومة تتكون من:

خالد السايح- رمضان الدرسي- أدريس لاغا- فيصل الصافي- مفتاح أكويدير- عبد الحفيظ غوقة- خالد زيو- محمد الحوتي- بكار زينوبة- ونيس الدرسي- مروان الطشاني- طاهر المحجوب- خالد حسين العمامي- عبد الحميد الخرش- صلاح بوشقمة- أيمن الفرجاني- محمد عبد الحميد الشكري- محمد عبد الحميد العبيدي- عبد الحميد المنفي- طارق زينوبة- وداد رمضان شنبش- بسمة الشكري- علي فتحي بوليهر- صديق الفارسي- أمال بوعقيقص- سلوى بوعقيقص- فتحى البعجة- محمد أعمار- عبد السلام المسماري- كمال حذيفة- جمال بالنور- مصطفى المذكور- أيمن المساري- صالح الغزال- أنتصار العقيلي- المهدي كشبور- مصطفى المانع- عبد الله شاميه- محمد المغربي- طارق أغليو- فرج الترهوني وهو من قرا البيان الصادر عن الأئتلاف حيث كان متواجداً بالإذاعة بأعلى مبنى المحكمة، وآخرين. وقد سبق أن ذكر لنا أ. محمد الحوتي المحامي بأنه يحتفظ لديه بسجل مقيد به أسماء المشاركين بالأئتلاف ونشر صورة لأحد إجتماعاتهم بالمحكمة زدونا به أ. خالد السايح. ونأمل ان يتمكن أعضاء الأئتلاف من توثيق نشاطهم.



**الجمهورية الليبية**

قرار ثورة 17 فبراير

بتشكيل الإدارة المحلية المؤقتة لمنطقة بنغازي

\* \* \* \* \*

تسييراً لخدمات مدينة بنغازي وتوفير احتياجات سكانها وتحقيق التواصل بينها وبين باقي الليبية المحررة وفي إطار معي هذه المدن لتسيير شؤونها المحلية بشكل مؤقت لحين اكتمال التراب الليبي وعلى رأسه العاصمة طرابلس تقرر الآتي:

**مادة (1)**

يشكل مجلس المدينة المؤقت من ثلاثة عشر قطاعاً لتقديم الخدمات والاحتياجات الهامة طلة الأئمة، ويعين ممثل مسؤول لكل قطاع يتولى تسييره وإدارته ويكون له أن ينشئ تحت له الكوادر النزيهة وذات الكفاءة لتسيير القطاع.

**مادة (2)**

علت المشكلة بموجب هذا القرار ثلاثة عشر قطاعاً هي:

السيد/ <u>عبدالمجيد سحيفان الطليوني</u>	قسم الخفاء	1- المرافق والبيئة.
السيد/ د. سعد الفرجاني.		2- الاقتصاد والمالية.
السيد/ فوزي الحوازي.		3- المصارف.
السيد/ د. قحى البعجة.		4- التربية والتعليم.
السيد/ د. سهيل الأطرش.		5- الصحة.
السيد/ فيصل الصافي.		6- المواصلات والاتصالات.
فضيلة الشيخ سالم جابر.		7- الأوقاف والزكاة.
السيد/ د. عاشور شوابل.		8- الأمن العام.
السيد/ أ. جمال بالنور.		9- العدل.
السيد/ أحمد الجروشي.		10- الكهرباء والطاقة.
السيد/ محمد فتوش.		11- الإعلام والثقافة.
السيد/ قحى تريل.		12- الشباب والمجتمع المدني.
السيد/ ونيس الدرسي.		13- الشؤون الاجتماعية.

**مادة (3)**

يكلف السيد صالح الغزال بمهام منسق عام هذا المجلس ويختص بالعمل على تواصل هذه القطاعات جميعاً فيما بينها، وأيضاً تواصل هذا المجلس مع المجالس البلدية المؤقتة في كل المدن الأخرى التي تمت السيطرة عليها من قبل ثورة 17 فبراير وكذلك التواصل مع ائتلاف 17 فبراير. وله اتخاذ ما يراه لازماً لتسيير هذه المهام.

بنغازي في: 24 فبراير 2011م.

شواهد 17 فبراير

17 فبراير

## الجمهورية الليبية

قرار ثورة 17 فبراير

بتشكيل المجلس العسكري لمنطقة بنغازي

\* \* \* \* \*

حماية لأهلنا وشعبنا وحفاظا على انتصار ثورة 17 فبراير ومساهمة في تحقيق الانتصار الكامل بتحرير كامل التراب الليبي وعلى رأسه العاصمة طرابلس من قبضة القذافي ومرترقته الأجانب وكتائبه الأمنية المجرمة تقرر الآتي:

## مادة (1)

يشكل مجلس عسكري لمنطقة بنغازي يشمل كل أصناف وتشكيلات القوات المسلحة الليبية حسبما سيرد في المادة 1 لثانية من هذا القرار، وتكون مهمة المجلس الاضطلاع بشؤون الدفاع عن الشعب الليبي وعن حدود ليبيا المعترف بها دولياً ضد كل أنواع الاعتداء.

## مادة (2)

يتكون المجلس العسكري المشكل بموجب هذا القرار من القطاعات الآتية:

- |                                |                           |
|--------------------------------|---------------------------|
| 1- الشرطة العسكرية.            | عميد يوسف الأصيفر.        |
| 2- الاستخبارات العسكرية:       | عقيد حسين فرج المجريسي.   |
| 3- السلاح الجوي.               | عميد مفتاح فنوش.          |
| 4- الدفاع الجوي.               | عقيد محمد حماد الكزة.     |
| 5- المخابرة والدعم الإلكتروني. | عقيد عز الدين العيساوي.   |
| 6- القوات البحرية.             | عقيد فرج المهدي.          |
| 7- القوات الخاصة.              | عقيد ونيس بوخمادة.        |
| 8- الآليات والشؤون الفنية.     | عقيد مهندس نجيب أعميش.    |
| 9- الإمداد والتموين.           | عقيد فتحي المسماري.       |
| 10- الصواريخ.                  | عقيد محمد عبدالقادر صالح. |
| 11- التسليح والذخيرة.          | عقيد محمد صالح الديهوم.   |
| 12- وحدات المشاة.              | عقيد طارق الدرسي.         |
| 13- الأمن العام.               | عميد عاشور شوايل.         |

14- النيابة العسكرية.

عقيد صالح البشاري.

15- القضاء العسكري.

عقيد الأمين عبدالوهاب.

## مادة (3)

يكلف السيد خالد محمد السايح كمنسق بين المجلس العسكري و ائتلاف ثورة 17 فبراير وتكون مهامه متابعة أعمال المجلس العسكري وتنسيق التواصل بين المجلس والائتلاف.

## مادة (4)

على كل أعضاء المجلس العسكري المختارين بموجب هذا القرار مباشرة مهامهم فوراً ودعوة كل العناصر المنتسبة للوحدات والتشكيلات والقطاعات والكتائب العسكرية التابعة لهم للاتحاق بوحداتهم، والتنسيق فيما بينهم لإعداد الخطة الدفاعية عن منطقة بنغازي والمساندة العسكرية للدفاع عن أبناء الشعب الليبي في العاصمة طرابلس وفي كل المناطق المحررة والمناطق التي لازالت تروخ تحت يدي الطاغية ومرترقته.

تأري 17 فبراير

ليبيا الحرة بنغازي في: 27 فبراير 2011

## 8- بيان الجامعة الليبية الدولية للعلوم الطبية الصادر يوم 2011/2/22 وبدء تأسيس هيئة الدعم والمشورة

بسم الله الرحمن الرحيم

### بيان الجامعة الليبية الدولية للعلوم الطبية - بنغازي

في الوقت الذي يحقق فيه شباب ثورة 17 فبراير انتصارهم التاريخي على قوى الظلم والطغيان والاستبداد ، من اجل تحقيق مستقبل زاهر بالحرية والديمقراطية والكرامة ، وبعد ان قدم شبابنا دمانهم وارواحهم فداء للوطن فإن كافة المنتمين للجامعة الليبية الدولية للعلوم الطبية يؤكدون على ما يلي :

1. تلاحمهم مع هذه الثورة المباركة لتحقيق اهدافها العظيمة انتصاراً لحرية وكرامة ليبيا ، كما يؤكدون استنكارهم واستهجاتهم لما ورد هذه الليلة (ج) بخطاب الطاغية من التهديد والوعيد .
2. إدانة الأعمال الوحشية التي تقوم بها أجهزة " اللانظام " القمعية والمتمثلة في القتل الجماعي والترويع والخطف والتكليف بالمواطنين العزل المطالبين بحقوقهم المشروعة ، هذه الجرائم التي ترقى الى مرتبة جرائم الحرب والخيانة الوطنية .
3. شجب كافة اعمال الفوضى والتخريب والبلطجة التي يقوم بها ازام " اللانظام " و التي من شأنها زعزعة أمن واستقرار وطننا الحبيب .
4. إدانة أعمال الفتنة وتصفية الحساب ، والتأكيد على وحدة الوطن والأحكام الى شرعية القانون .
5. دعوة كافة القوى الوطنية الشريفة الى التضامن مع الشعب الليبي، وان تتحاز بالكامل لصالح الثورة الليبية ضد الطاغية واعوانه من المرتقة والمفسدين .
6. نحى الروح الوطنية التي سادت والانتفاء الذي تعزز، وندعو كافة اطراف المجتمع الليبي الى تعزيز التكافل والتكاتف والارتقاء الى مستوى المسؤولية التاريخية كي يحقق في النهاية شعبنا انتصاره على ظلامه ومستبديه ، ولكي ترفرف في سمانه راية الحرية والكرامة .

المجد للشوار ،،،

المجد لشهدائنا الابرار ،،،

والعار ، كل العار للطغاه ، والخونة والمتخاذلين والاشرار ،،،

الجامعة الليبية الدولية للعلوم الطبية

بنغازي في - 2011/2/22

## بدايات تشكيل الجسم البديل لملئ الفراغ بليبيا ( المجلس الوطني الانتقالي )

كانت الانتفاضة العارمة قد غطت كامل المنطقة الشرقية خلال الأيام السابقة وسقطت كتيبة البركة ببنغازي وكتيبة شحات ، وأنهزم ذوي القبعات الصفراء ، وهرب الساعدي وعبد الله السنوسي من بنغازي ، وكانت قد تشكلت المجالس المحلية بكل من طبرق ، درنة ، القبة ، شحات ، البيضاء ، بنغازي ، المرج ، أجدابيا ، وتم اختيار مصطفى عبد الجليل رئيسا للمجلس المحلي البيضاء. وقامت تلك المجالس بواجباتها على أكمل وجه في محيط مكانها ولكن أضح أنها كالجزر المنفصلة وتحتاج إلى أن تتكامل جهودها معا لتعطي ثمارا وطنية تخدم اللحظة وتخطط للخطوات القادمة.

وفي هذا الوقت تنادت مجموعة من النشطاء السياسيين الوطنيين منذ يوم 22 / 2 / 2011م لبحث ودراسة الواقع الجديد وتقديم رؤى لتوظيفه لصالح كامل الوطن ، فعل الثورة قد صنع من قبل كل الناس ، وحلت لحظة توظيف العقل والفكر للفعل الذي صنعه كل الناس ، من أجل أن يستمر زخم العطاء والتضحيات بما يخدم أستمراية شعلة الثورة في التوقد ، ولملئ الفراغ الذي نجم عن فعل الثورة .فكان لابد من اطلاق مبادرة وطنية من صنع الداخل ينبغي عليها ان تملأ ذلك الفراغ وأن تظهر بشكل جسم معنوي .

داوم مؤسسو هيئة الدعم والمشورة اجتماعاتهم واتصالاتهم لدراسة الوضع الداخلي بليبيا والوضع الدولي خارجها منذ يوم 22 / 2 / 2011م متخذين من مقر الجامعة الليبية الدولية للعلوم الطبية ، بما وفرته لهم من إمكانيات لوجستية وهدوء وأمان . وتواصلوا مع مدن طرابلس و الزاوية والبيضاء وسبها لسبر أغوارهم والوقوف حقيقة على الوضع . وتمخضت الاجتماعات يوم 25 / 2 / 2011م عن فكرة تشكيل مجلس يضم المجالس المحلية ، ومن هنا برزت فكرة المجلس الوطني الانتقالي بحيث يقود المرحلة الانتقالية التي قد تمتد عدة أشهر وان يكون لهذا المجلس رئيس يمثله يعرفه الناس بالداخل والخارج يتولى مسؤولية رئاسته وألا يكون مجلسا عسكريا.

تم الأتصال بالنشطاء في طرابلس لتوضيح الفكرة فرحبوا بها وباركوها ثم طرحت اسم الشخصية التي يمكن لها أن تلعب هذا الدور في هذه المرحلة الحساسة والخطيرة وهل ستقبل ذلك.

وبعد نقاش طرحت عليهم اسم مصطفى عبد الجليل كشخصية توافقية بإمكانها القيام بهذا الدور حسبما اعتقد ، وبعد أن تم قبول الأسم وطرحي للزملاء مبررات اختياري ، طرح السؤال الثاني هل يقبل مصطفى ذلك وكيفية الأتصال به وهو في مدينة البيضاء.

وكان الأستاذ رجب بالتمر المحامي وقتها عائدا من مدينة البيضاء إلى بنغازي فأتصلت به وطلبت ان يعطيني رقم هاتفه . مصطفى وقام بذلك على الفور.

أتصلنا هاتفيا بالأستاذ عبد الجليل ،اخبرته بتحيات الزملاء المتواجدين حول الطاولة بالجامعة الدولية وتوصلهم إلى فكرة إنشاء مجلس وطني انتقالي على مستوى كامل الوطن يتولى إدارة دفة الأمور ويملاً الفراغ فأثنى على الفكرة ثم أخبرته بأن الزملاء قد أقتروا أسمه كرئيس فوافق ولم يتردد ، كان ذلك يوم 25 /2/ 2011م وكان الهاتف النقال يدار على مسمع من الحاضرين كما كنا أتصلنا ببعض النشطاء بطرابلس وقد رحبوا بفكرة ترأس أ مصطفى عبد الجليل للمجلس الوطني الانتقالي.

تم الاتفاق على حضور أ مصطفى وصحبه إلى بنغازي باليوم الثاني 26 /2/ 2011م وقد اتصل بي صباحا هاتفيا أ . مصطفى بينما كنا جالسين في الجامعة وأخبرني انه في الطريق إلى بنغازي وقد وصل لمدينة المرج ، وطلب ان يكون اللقاء بمقر محكمة شمال بنغازي فأخبرته بعدم ممانعة زملائي في ذلك ولكنني افهمته أن عقد أجمع مصيري بمحكمة الشمال بنغازي مستحيل بسبب مايدور بداخلها وخارجها من حراك شعبي وأن أفضل مكان يصلح أمنيا وينعم بالهدوء هو المكان الذي نتواجد فيه . ثم عاد وأقتراح أن يكون مكان الأجمع مبنى المرور بمكتب العميد عاشور شوايل وافهمته مرة اخرى أن أفضل مكان للإجتماع هو الجامعة الدولية. قبل وصول أ. عبد الجليل ومرافقيه حضر خمسة أعضاء من المجموعة . المداومة بمحكمة شمال بنغازي ثم وصل ا. مصطفى إلى منطقة مصنع الأسمنت بالهوارى واتصل لاعلامنا بذلك وبأنه لايعرف مبنى الجامعة فاتفقنا على أن نلتقي أمام مبنى مديرية الأمن القريب من مبنى الجامعة لنصعبه إليها . وبالفعل خرج ابراهيم مسجل الجامعة بالسيارة وكذلك خرجت بسيارتي لملاقاته .

دخلنا قاعة الأجمع بعد عصر ذلك اليوم وكنا قد جهزنا الاطار العام والخطوط العريضة لمقترح تأسيس المجلس الوطني الانتقالي من 7 نقاط .

وبعرضه على الحضور تمت الموافقة عليه مع إضافة البند رقم 8 باختيار المحامي عبد الحفيظ غوقة كناطق رسمي للمجلس واضاف د عاشور شوايل بخط يده كلمة طرابلس العاصمة الابدية لأنها كانت قد سقطت سهواً أثناء الطباعة وبارتفاع أذان المغرب كان المجلس الوطني الانتقالي قد تشكل بالفعل، بفضل الله ومباركته ، وبفضل نوايا الحاضرين وجهودهم ، وتناقلت وسائل الاعلام الخبر ووضعت قاطرة الثورة التي صنعها كل الناس على بداية طريق الألف كيلومتر الملى بالألغام.



**10 - الصور الموثقة للحظة تأسيس المجلس الوطني الانتقالي  
وأختيار المستشار مصطفى عبد الجليل رئيسا له بالتوافق والمحامي  
عبد الحفيظ غوقة ناطقا رسميا.**








## رئيس المجلس الوطني الانتقالي الموصى "المستشار مصطفى عبدالجليل" يقول:

"طرابلس طلبت مني إيجاد مخرج للتهدئة تحت أي طلبات"  
"قدمت استقالتي ثلاث مرات من نظام القذافي"  
"لا يمكن لأي شخص أن يقرر شيئاً بشأن القذافي"



الأمر كان استثنائي والناس في عجلة  
وقلق من أمرهم.

**صوت:** فعم بزوايا إلى دولة تونس  
الشقيقة بعد تصريح الوزير الأول  
باستقالتهم بالاعتراف بالمجلس  
الوطني... ماذا تأخرت الاعتراف؟

زيارتي إلى تونس لم يكن الهدف منها  
طلب الاعتراف لعرفتنا بالظروف غير  
العادية التي تمر بها تونس وسكانت

لأمور أخرى تتصل بمصالح الثورة.  
**صوت:** ١٩ داخل المجلس على ترك  
السلطة واختار البقاء في إحدى المدن  
الليبية ما هو رأيكم على ذلك؟

القذافي الآن أصبح مطلوب للعائلة  
الدولية ولا يمكن لأي شخص أن يقرر  
شيئا بشأنه لأنه سيكون محل اتهام  
بمحاولة تسهيل فراره من المعتاد.

**صوت:** منظمة خيرية لصحيفة "صوت"  
في الختام لشكر صحيفة صوت على  
جهودها الإعلامية في هذه المرحلة  
المرحلة من الأزمة الليبية.

حوار: فراس بوسلوم

للبيضاء لإيجاد مخرج للتهدئة تحت أي  
طلبات وعبت يوم السبت وسكانت  
الأحداث قد ازدادت وحملت المحاصم  
ولم يخرج المرتزقة ولا غيرهم وسكانت  
معارك شحات لبرق ممتد وبعد لتداول  
الأمر مع بعض الأساقفة قررت تقديم  
استقالتي.

**صوت:** إنشاء المجلس الوطني الانتقالي  
المؤقت... متى؟

في البداية تم اختياري رئيساً للمجلس  
المحلي لمدينة البيضاء وثلاث المدن  
والقرى المحيطة بناء على رغبات الثوار  
وتم إنشاء مجلس وطني بمدينة بنغازي  
وتم اختياري رئيساً له وذلك بعد  
اجتماع عقد بالجامعة الطبية الوطنية  
ويحضر جمع من الخبراء والذين هم  
الآن يمثلون لجنة الدعم والمشورة.

**صوت:** ما هي الأسس التي اختتموها في  
الاختيار عند اختيار أعضاء المجلس  
الانتقالي عند إنشائه؟

ما تكن هنالك أسس أو معايير لاختيار  
أعضاء المجالس المحلية أو المجلس  
الوطني سوى التلقائية الوقتية لأن

**صوت:** هناك من يقول أنك قد بعثت  
من نظام القذافي في بداية المظاهرات  
التلبية مطالب المتظاهرين... ما معنى  
صحة هذه الأقوال؟

من خلال ما حدث في تلك الأيام من  
حرق المؤسسات امنية ومحلية ومحاولة  
الخطباء ومنهم "ابريس فعيل"  
و"محمد البرناوي" توجيه الشباب لعدم  
الإلتفاف فقد حضرت إلى وسط  
المظاهرات يوم الخميس عصرًا ومعني  
هؤلاء الشيوخ وغيرهم وذلك عندما  
علمنا بأن نية الشباب تتجه إلى حرق  
المحاصم واستخدام المصارف وتحدثنا مع  
البعض منهم عن ذلك وإمكانية  
تجمعهم في ميدان عام للتعبير عن  
مطالبهم فطلبوا وقف إطلاق النار  
عليهم وإخراج المرتزقة من الجبل

الأخضر وفي اليوم التالي تم استدعائي  
لطرابلس وهناك شرحت لهم ما حدث  
وطلبات المتظاهرين وكان الضحايا قد  
وصلوا إلى سبعة عشر شهيدا والمصابين  
والجرحى فلقوا بالملة بين البيضاء  
وشحات فتمت طلبسوا من العودة



في حوار خاص جدا مع المستشار  
"مصطفى عبدالجليل" رئيس المجلس  
الوطني الانتقالي التلقت لتناولنا فيه  
مجموعة من الأسئلة دارت حول  
الأحداث قبل ثورة ١٧ فبراير وما بعدها  
من مواقف وتبعات والتي كانت  
كالتالي:

**صوت:** معلومات وسيرة ذاتية عن  
شخصكم الكريم...

مصطفى محمد عبدالجليل من مواليد  
الجبل الأخضر عام 1952 تحصلت  
على ليسانس شريعة وقانون من كلية  
اللغة العربية والدراسات الإسلامية عام  
1975 وتعيينت في نفس العام في النيابة  
العامية ثم في عام 1978 عينت قاضيا  
وتدرجت في السلم القضائي حتى وصلت  
لدرجة رئيس محكمة الاستئناف وفي  
بداية عام 2007 تم اختياري امينا  
للمعدل.

**صوت:** سبب قبولكم لمنصب وزير العدل  
في نظام القذافي؟

في البداية ترددت كثيرا في قبول  
المنصب ولكن المفكرين والكتاب في مدينة  
برنة القنوي بالقبول لأن وجودي ربما  
يكون فيه خيرا من وجود غيري وعملت  
أربع سنوات بهذا المنصب.

**صوت:** ما هي أبرز القضايا التي  
تعرضتم لها إبان توليكم منصب وزير  
العدل؟

في فترة تولي المنصب وزير العدل مرت  
خلالها بمراحل ومواقف عند بداية من  
مشكلة المرشات البلغاريات والتي مرت  
من خلال عرض تعويض ضهير  
للمصابين وقبلوا به ثم محاولة تغيير  
القيادات القضائية ثم محاكمة بعض  
المتجناه القابعون بالسجن منذ مدة ثم  
تعويضات ضحايا بوسليم ثم تعويضات  
المتجناه عنوما وتعويضات ضحايا  
الكتاب الأخضر في الباب الاقتصادي.

**صوت:** ماذا تخبرنا عن الحادثة التي  
وقعت في مؤتمر الشعب العام والتي  
فدعتم من خلالها استقالة سعد؟

قدمت استقالتي ثلاث مرات أولا للجنة  
الشعبية العامة والثانية لمجلس الشعب  
العام والثالثة بعد التشاور مع السيد  
أمبارك الشامخ الذي اشار إلى تقصيرها  
في "مؤتمر الشعب العام" على اللأ  
إخراج المؤتمر وهو ما تم فعلا ولكن لم  
تقبل استقالتي حتى قامت الثورة.

**صوت:** من المعروف مسبقا ان هناك شيء  
ما سيحدث في يوم 17 فبراير... ماذا  
توقعت أنت شخصيا ان يحدث في ذلك  
اليوم؟

كنت أتوقع حدوث شيء ما يوم 17  
فبراير ولكن ما لم أكن أتوقعه ما حدث  
في مدينة البيضاء يوم 16 فبراير حينما  
خرج الشباب في مظاهرة غير مرتب لها  
وسقط اثنان منهم مع حوالي سبعة  
عشر جرحيا.

# 11 - مقال ( لحظة استثنائية ) لأحمد الفيتوري المنشور بالعدد الأول من صحيفة ميادين

23 ميادين 2011

## لحظة استثنائية

أحمد الفيتوري

لكن كبدتي تلهت بدمي الحبيب المسألة العظيمة من قبل القضاء...  
 1- تنوع الخبرات في القطع الفني من الألفية الثالثة حتى تنوع الآراء...  
 2- كان الجيش الليبي الفيلق الثاني يخدم بمرتبة عالية...  
 3- أما بعد ذلك كان مقترح الاستفتاء مستبعدا...  
 4- عشت ليبيا حرة موحدة



مقترح بإنشاء مجلس وطني انتقالي

الطلاق من الحاجة الملحة لإنشاء جهة اعتبارية تمثل لثورة شباط 17 فبراير الليبية لإدارة المرحلة الانتقالية حتى الانتهاء من تكوين المؤسسات الدستورية الدائمة وشعورا بالمسئولية الوطنية وما تتطلبه المرحلة الانتقالية بادرنا القوى الوطنية الليبية إلى تأسيس مجلس وطني انتقالي لإدارة المرحلة الانتقالية للوطن حتى الانتهاء من تكوين المؤسسات الدستورية الدائمة، وتمثل مهامه فيما يلي:

- 1- تمثيل ليبيا رسمياً أمام كافة الدول والمنظمات الدولية.
- 2- تنسيق الجهود الوطنية لتحرير بقية ربوع الوطن.
- 3- اتخاذ كافة التدابير لضمان سلامة التراب الوطني وسلامة المواطنين.
- 4- تنسيق جهود المجلس المحلية وتطوير ادائها والعمل على عودة الحياة المدنية الطبيعية.
- 5- تنسيق الجهود لضمان الأمن.
- 6- يشرف المجلس على إدارة الحوار حول ملاحق وشروط الحكم البديل، من خلال فعاليات القوى السياسية والفقائية، ووسائل الإعلام الحرة، وتأمين أن يتم الحوار بشكل سلمي حضاري، وبكامل لجميع الأطراف التعبير عن أفكارهم وآرائهم بحرية تامة.
- 7- نقترح أن يكون هذا المجلس برئاسة الأستاذ مصطفى عبد الجليل وزير العدل الليبي، ونقترح تدويله كافة الصلاحيات واختيار من يراه مناسباً لعضوية هذا المجلس.

عشت ليبيا حرة موحدة  
والله ولي التوفيق

متر في بنغازي 2011/2/26

أ. السيد الوكيل الأسمى  
أ. السيد الوكيل الأسمى  
أ. السيد الوكيل الأسمى

مقترح بإنشاء مجلس وطني انتقالي

الطلاق من الحاجة الملحة لإنشاء جهة اعتبارية تمثل لثورة شباط 17 فبراير الليبية لإدارة المرحلة الانتقالية حتى الانتهاء من تكوين المؤسسات الدستورية الدائمة وشعورا بالمسئولية الوطنية وما تتطلبه المرحلة الانتقالية بادرنا القوى الوطنية الليبية إلى تأسيس مجلس وطني انتقالي لإدارة المرحلة الانتقالية للوطن حتى الانتهاء من تكوين المؤسسات الدستورية الدائمة، وتمثل مهامه فيما يلي:

- 1- تمثيل ليبيا رسمياً أمام كافة الدول والمنظمات الدولية.
- 2- تنسيق الجهود الوطنية لتحرير بقية ربوع الوطن.
- 3- اتخاذ كافة التدابير لضمان سلامة التراب الوطني وسلامة المواطنين.
- 4- تنسيق جهود المجلس المحلية وتطوير ادائها والعمل على عودة الحياة المدنية الطبيعية.
- 5- تنسيق الجهود لضمان الأمن.
- 6- يشرف المجلس على إدارة الحوار حول ملاحق وشروط الحكم البديل، من خلال فعاليات القوى السياسية والفقائية، ووسائل الإعلام الحرة، وتأمين أن يتم الحوار بشكل سلمي حضاري، وبكامل لجميع الأطراف التعبير عن أفكارهم وآرائهم بحرية تامة.
- 7- نقترح أن يكون هذا المجلس برئاسة الأستاذ مصطفى عبد الجليل وزير العدل الليبي، ونقترح تدويله كافة الصلاحيات واختيار من يراه مناسباً لعضوية هذا المجلس.
- 8- فنناظر الرسي مو الأستاذ عبد الحافظ غوفه.

عشت ليبيا حرة موحدة  
والله ولي التوفيق

متر في بنغازي 2011/2/26






2011 . 02 . 26 م



12- الاعلان محليا وعالميا عن تأسيس المجلس الوطني الانتقالي من خلال أول لقاء متلفز مع رئيس المجلس بمدينة البيضاء مساء يوم 27 / 2 / 2011م





نشرة مصورة كان يصدرها المجلس الوطني الانتقالي بلغتين

### 13- أول مؤتمر صحفي يعقد بقاعة محكمة شمال بنغازي الابتدائية للناطق الرسمي بعد عصر يوم 20100/3/2م



تقرر عقد أول مؤتمر صحفي علني للناطق الرسمي للمجلس الوطني الانتقالي عن تشكيل المجلس وبدئه ممارسة مهامه وتفعيلها وذلك بقاعة الجلسات لمحكمة شمال بنغازي الابتدائية بالدور الأول ، وقد تم ذلك بالفعل وتم الاعداد له بحسب الامكانيات المتاحة وقتها وتناقلته وسائل الاعلام المحلية والعربية والعالمية .

وكان أ مصطفى عبد الجليل قد أتصل بي هاتفيا من مدينة البيضاء على هاتف النقال وطلب مني بإلحاح أن أحضر المؤتمر الصحفي بمقر المحكمة صحبة بعض الزملاء بهيئة الدعم المشورة بالجامعة الليبية الدولية فوعده بتلبية طلبه .

أنتقلنا من مقر الجامعة الليبية إلى مقر المحكمة بصحبة الرفاق د.محمد سعد ود.السنوسي طاهر وأ رمضان جربوع وأ أدريس بالطيب ، وولجنا داخل مبنى المحكمة وحضرنا المؤتمر الصحفي وبإنتهائه غادرنا مبنى المحكمة ، وأتصلت هاتفيا بالأستاذ مصطفى عبد الجليل لإعلامه بذلك ، فأبدى أمتنانه.



14 - نص كلمة الاستاذ عبدالرحمن شلقم مندوب ليبيا  
لدى الأمم المتحدة التي ألقاها بالجلسة الساخنة لمجلس  
الأمن الدولي رقم 6490 يوم 25 / 2 / 2011م

كلمة

عبدالرحمن محمد شلقم

مندوب ليبيا لدى الأمم المتحدة

في جلسة مجلس الأمن رقم (6490) بتاريخ 25 فبراير 2011م  
حول الوضع في ليبيا

أود أن أشكركم، سيدتي الرئيسة، على عقد هذه الجلسة حول بلادي يجري فيها. وأشكر الأمين العام على اهتمامه بما يحدث في بلادي.

سئل بول بوت، زعيم الخمير الحمر في كمبوديا، لماذا قتلت ثلث شعبا قال: «قتلتهم من أجل الشعب»، وقبل أن يقوم هتلر بغزو الاتحاد السوفياتي استد رومل من ليبيا وقال له: «يا جنرال، أريد أن أغزو الاتحاد السوفياتي»، فقال روم «إن تلك العملية التي أطلق عليها هتلر بارباروسا، ستكلفنا 2 مليون قتيل»، رد ه «ما قيمة أن يموت 2 مليون ألماني من أجل مجد ألمانيا، ومجد القائد الفوهرا!».

ما يجري في ليبيا شيء خطير جداً. في يوم 15 فبراير، خرجت مجموعة الناس المدنيين المسالين يطالبون بالإفراج عن محام اسمه تربل يتابع قضية أسجين قتلوا سنة 1996 في سجن بوسليم. المتظاهرون خرجوا، ولكن بدأ إطلاق على صدورهم ورؤوسهم في بنغازي. وكان هؤلاء الجنود لا يعلمون أن جسمه فيه جذع وأفخاذ وأطراف، أجزاء أخرى من الجسم يمكن أن تضرب، وأن وسائل أخرى كالماء والقنابل المسيلة للدموع.

## نعمة القذافي

لقد انتشرت ظاهرة التظاهر في جميع أنحاء ليبيا. إن الليبيين يطالبون بالديمقراطية وبالتقدم والتحرر. إنهم يطالبون بحقوقهم. تظاهروا سلمياً. لم يرموا حجراً. قُتلوا؟! وماذا قال الأخ معمر القذافي؟ قال إن هؤلاء يتعاطون حبوب الهلوسة. عشرات الآلاف تخرج في كل أنحاء ليبيا. إنهم يحتاجون إلى جبال من حبوب الهلوسة لكي يفقدوا عقلهم! لقد خرج مليون إنسان في بنغازي أمس. كم من حبوب الهلوسة سيحتاجون؟ الجبل الأخضر لو تحول إلى حبوب هلووسة لن يكفيهم، ولا حتى الجبل الغربي.

معمر القذافي وأولاده يقولون لليبيين: «إما أن نحكمكم أو نقتلكم». والواضح، هذا المساء، أنه بعد أن قتل العشرات في تاجوراء وفي عرادة شرق طرابلس، خرج معمر القذافي يخطب أمام أطفال أتوا بهم من دور الرعاية يهتفون باسمه. نعم، من دور الرعاية. وألبسوا بعض الجنود ملابس مدنية. وقال لهم: «سأحرق ليبيا، وسأوزع السلاح على القبائل، وستصبح ليبيا حمراء من الدماء». ما هذا، أيها الإخوة! من أجل المجد؟ من أجل الشعب؟ معمر القذافي لا يستطيع أن يعطي قطعة سلاح لأي شخص في ليبيا لأنها لن تكون معه، بل ستكون ضده.

من الأسف أن أكون في هذا الموقف. أول مرة سمعت معمر القذافي يخطب كانت في المدرسة الثانوية، في الجنوب، سنة 1959، كان يقول: أريد الحرية للكونغو. وسمعت سنة 1960 يتكلم احتجاجاً على تجارب القنابل الذرية الفرنسية في الجزائر. وفي سنة 1961، ضد الانفصال بين سوريا ومصر. وها أنا أسمع اليوم يقول لشعبه: «إما أن أحكمكم أو أقتلكم وأدمركم».

لا تخافوا. ليبيا مترابطة. ليبيا ستكون دولة متقدمة. لكن أقول، «يا أخي معمر، أترك الليبيين وشأنهم. مهما قتلت، فإن هذا الشعب العنيد، الذي قدم نصف سكانه، أيام كان حاقياً وجاهلاً وفقيراً، ضد موسليني وغرزياني، لم يخضع. الليبيون لن يخضعوا». عمر المختار قال: «نحن لا نستسلم. إما نتصير أو نموت!» وإني أقول: لن نستسلم، إما نتصير أو نموت.

عندما كنت عضواً في مجلس الأمن أمثل بلادي كنت أرفع صوتي على ما شهدته غزة من قتل. معمر القذافي يقول هؤلاء أتباع بن لادن. أسألك يا أخي معمر:

## عبد الرحمن شلقم

«هل الطفل الذي عمره ستة أشهر كان من أتباع بن لادن؟» يا إخواني، هل الطفل الذي عمره ستة أشهر من أتباع بن لادن؟ لقد أنشئت ليبيا بقرار من الأمم المتحدة. أيتها الأمم المتحدة، أرجوكم أن تنقذوا ليبيا. لا للدم! لا لقتل الأبرياء! نريد منكم قراراً شجاعاً وحاسماً وسريعاً.

\*\*\*

## 15- نص أول بيان صادر عن المجلس الوطني الانتقالي بتوقيع وختم رئيسه وختم المجلس يوم 2011/3/5م ويشمل أسماء الأحد عشر عضواً الأول وبعض قراراته.

بسم الله الرحمن الرحيم

عقد المجلس الوطني الانتقالي إجتماعه الأول اليوم الخامس من شهر مارس 2011 بمدينة بنغازي المقر المؤقت حتى تحرير طرابلس عاصمة ليبيا المقر الدائم للمجلس مستمداً شرعيته من قرارات المجلس المحلية التي شكلها ثوار 17 فبراير لتسيير الأمور اليومية بالمدن والقرى تحقيقاً لمكتسبات الثورة و وصولاً لتحقيق أهدافها وذلك برئاسة الأستاذ / مصطفى محمد عبدالجليل وبحضور كل من الأستاذ / عثمان سليمان المقرحي عن منطقة البطنان والسيد / عاشور حمد بوراشد عن منطقة درنة والدكتور / عبدالله موسى الميهوب عن منطقة القبة والسيد / احمد الزين احمد الشريف عن السجاء السياسيين والسيد / احمد عبدربه العجار والدكتور / فتحي البجة والأستاذ / عبدالحق عبدالقادر غوقة عن منطقة بنغازي والأستاذ / فتحي تريل والدكتورة / سلوى الدغلي عن الشباب والمرأة.

وقد انتهى المجلس إلى القرارات التالية

1) يؤكد المجلس على أن الدور الأهم الذي قام به الشباب كان هو ركيزة وأساس ما نحن عليه من تصميم مطلق على تحقيق الهدف وهو إزاحة النظام ومن ثم فإن تواجدهم الفاعل داخل المجلس سيكون هو الترجمة الفعلية الصادقة للبطن وحركة ثورة الشباب في كل شوارع مدن و قرى ليبيا .

2) يعلن المجلس بأنه هو الممثل الوطني الشامل لكل مناطق ومدن ليبيا بكافة قواها وتياراتها وبمختلف توجهاتها وأن عضويته مفتوحة لتمثيل الكل وقد وصلتنا أسماء ممثلي مناطق اجدليبا الزنتان ومصراتة والزاوية وزوارده والوت والجبل الغربي و خات والكفرة وسبعين عنها فور تحرير كامل التراب ونحن في شوق لتسمية مندوبي طرابلس ومناطق الوسط والجنوب لتمثيل بالمجلس .

3) يعلن المجلس اختيار السيد / صمر الحريري عضواً بالمجلس لإدارة الشؤون العسكرية لحفظ أمن وسلامة البلاد .

4) كما يعلن المجلس عن تشكيل فريق تنفيذي لإدارة الأزمة والتعامل مع الوضع الحالي يختص بكل الأمور التنفيذية والتعامل مع الخارج برئاسة الدكتور / محمود جبريل إبراهيم الورطلي وتسمية الدكتور / علي عبدالعزيز العيسوي مسؤولاً عن

الشؤون الخارجية للبلاد وستتم إضافة أعضاء لتسيير أهم القطاعات الحيوية بعد التشاور بين رئيس هذا الفريق والمجلس الوطني الانتقالي .

وقد أكد المجلس على تفويض الدكتور / محمود جبريل والدكتور / علي العيسوي للتفاوض والاتصال بكافة القوات الدولية للحصول على الإعراف الدولي بهذا المجلس ولهم حرية إتخاذ أي إجراء بالخصوص .

و يؤكد المجلس بأن رؤساء البعثات ومندوبي ليبيا لدى الأمم المتحدة وجامعة الدول العربية وكافة المنظمات الدولية والإقليمية وسفارتنا وبعثاتنا الدبلوماسية الذين إنضموا إلى هذه الثورة هم الممثلون الشرعيين لهذا المجلس في تلك الأماكن ، وتطالب غيرهم بنقل تبعيتهم لهذا المجلس .

وفي الختام نطمئن الشعب الليبي بأنه وإن كانت موازين القوة بين نظام مستبد يستغفر المرتزقة من كل مكان ويستورد الأسلحة من كل صوب وبين متظاهرين عزل لا يحملون سوى أسلحة قديمة متهاككة إلا أن هناك دعماً عسكرياً مسلحاً بقوة العزيمة والإصرار لكافة خطوط القتال في المناطق غير المحررة وبأن مسلحهم بالصبر والثبات والعزيمة قادر على تحقيق النصر بإذن الله القوي القادر ، وفي الوقت ذاته يقدر المجلس ويؤمن الدعم الدولي الذي أبدته وتبديه الدول والمنظمات الدولية تجاه المطالب المشروعة للشعب الليبي ، ويؤكد رفضه التام لأي تدخل أو تواجد عسكري أجنبي ، ويضع المجلس المجتمع الدولي أمام مسؤولياته تجاه ما يتعرض له الشعب الليبي من جرائم ضد الإنسانية بسبب إنعدام التوازن العسكري بين نظام مسلح وشعب أعزل .


عاشت ليبيا حرة موحدة

المجلس الوطني الانتقالي المؤقت



بنغازي 5 مارس 2011م

**16- 10 / 3 / 2011 يوم اعتراف الجمهورية الفرنسية بالمجلس الوطني  
الانتقالي ( السيد الرئيس نيقولا ساركوزي ) واستقبال الوفد  
المرسل إليه بالقصر الجمهوري بالاليزيه**



سعادة السفير والدبلوماسي المخضرم السيد  
فرانسوا جوييت: الصديق الوفي، عاشق أشعار المتنبي  
شاعر العربية عبر العصور.



تضافرت عدة جهود وطنية مخلصّة من الداخل والخارج أقتنعت من خلالها رئاسة الجمهورية الفرنسية ووزارة الخارجية الفرنسية بدعم ثورة 17 فبراير والاعتراف بها. فكانت بذلك أول دولة تعترف بها.

## 17- نص النظام الاساسي للمجلس الوطني الانتقالي : 2011/3/12م وقرار إيمتاد لائحته الداخلية

المجلس الوطني الانتقالي  
الصيغة النهائية التي تم التوصل اليها  
التي تم التوصل اليها على يد اللجنة الوطنية الانتقالية  
للمجلس الوطني الليبي في الدفاع عن الشعب وحماية حدود ليبيا.

- للمجلس تشكيل اللجان اللازمة والتي يتم من خلالها إدارة القطاعات المختلفة في البلاد.
- تشجيع ومتابعة الحوار حول ملاحح الحكم البديل وشروطه بشكل يكفل لجميع أطراف المجتمع التعبير عن أفكارهم وأرائهم بحرية تامة.
- فتح قنوات للتواصل مع الدول الأجنبية وحثها على الاعتراف بالمجلس وتسيير وتوجيه السياسة الخارجية مع المنظمات الدولية والإقليمية وتمثيل الشعب الليبي أمامها.
- تشكيل فريق تنفيذي لإدارة الأزمة والتعامل مع الدول الأجنبية.
- إصدار القرارات التي تنظم سير العملية الانتخابية.
- الإصرار على اختيار أو تشكيل الجمعية التأسيسية والتي ستقوم بصياغة مشروع الدستور الدائم للبلاد المبني على احترام حقوق الإنسان وضمان الحريات العامة والفصل بين السلطات واستقلال القضاء وبناء المؤسسات الوطنية على أسس تكفل المشاركة الواسعة والتعددية والتداول السلمي للديمقراطية والسلطة وحق التمثيل لكل فئات وشرائح الشعب الليبي على أن يطرح على الاستفتاء الشعبي الحر ويقر بعد الموافقة عليه بأغلبية المواطنين.
- المصادقة على ترشيح ممثلي المجلس في الخارج.

مادة (3)

تصدر قرارات المجلس بأغلبية الحاضرين، وإذا تساوت الأصوات رجح الجانب الذي به صوت الرئيس.

مادة (4)

للمجلس فتح حساب باسمه واعتماد التتبن من أعضائه ليتولوا التوقيع نيابة عن المجلس في إدارة هذا الحساب.

المجلس الوطني الانتقالي  
المؤقت - ليبيا

الجمهورية الليبية  
النظام الأساسي  
للمجلس الوطني الانتقالي المؤقت

استناداً إلى قرار التتالف لثورة 17 فبراير والذي تم بموجبه إنشاء المجلس الوطني الانتقالي المؤقت، وانطلاقاً من الإيمان بالديمقراطية والشغافية والعمل المؤسسي المنظم الذي رسمته ثورة 17 فبراير المجيدة.

عليه فقد قرر المجلس وضع نظام أساسي له يبين أهدافه وحدود صلاحياته وآلية التتفد لإدارته.

مادة (1)

يكون المجلس من ثلاثين عضواً ويكون له نطاق رسمي من بين أعضائه ويكون عضوية باقي الأعضاء كالاتي:

- خمس وعشرون عضواً يمثلون كافة مناطق ليبيا المحررة وغير المحررة والمرشحين من قبل المجلس المحطة لتلك المناطق ويكون من بينهم رئيس و نائب للرئيس.
- خمسة أعضاء من بين الشباب.

ويكون للمجلس مركزين خاصين يتولى المهام الإدارية من مراسلات والتصالات وإشقة وغيرها كما يكون للمجلس مقر يتولى مهمة تدوين محاضر اجتماعاته وصياغة قراراته بالإضافة إلى نطاق إعلامي متخصص ومترجم متخصص معتمد.

مادة (2)

ولقبة المجلس:

- إصدار الإعلانات والوثائق التي تعبر عن روي المجلس وسياساته.
- نتابعه والتسيق جهود المجلس المحلية وتطوير أداء عضلها.
- العمل على تنسيق الجهود الوطنية لتحرير كامل ربوع الوطن.
- العمل على تشكيل حكومة مؤقتة بعد تحرير كامل ترب الوطن.

NATIONAL TRANSITIONAL COUNCIL  
LIBYA

المجلس الوطني الانتقالي  
ليبيا

مادة (5)

يشكل المجلس الوطني السلطة التشريعية ويراقب أداره الأزمه هو الجهاز التنفيذي للمجلس

مادة (6)

يكون فريق إدارة الأزمة من رئيس وممثل للشؤون الخارجية ومسئول عن الشؤون العسكرية وعدد كاف من الأعضاء للتسيير القطاعات المختلفة في البلاد.

مادة (7)

يكون فريق إدارة الأزمة مسئولاً بصقلته عن أداء مهامه أمام المجلس الوطني الانتقالي.

مادة (8)

لا يحق لأعضاء المجلس الحاليين تولي المناصب التنفيذية في أول حكومة وطنية.

مادة (9)

يشترط لتعديل قرارات المجلس الوطني موافقة أغلبية الأعضاء.

عاشق ليبيا حرة موحده  
المجلس الوطني الانتقالي  
12 مارس - 2011

المجلس الوطني الانتقالي  
المؤقت - ليبيا

مادة (5)

يشكل المجلس الوطني السلطة التشريعية ويراقب أداره الأزمه هو الجهاز التنفيذي للمجلس

مادة (6)

يكون فريق إدارة الأزمة من رئيس وممثل للشؤون الخارجية ومسئول عن الشؤون العسكرية وعدد كاف من الأعضاء للتسيير القطاعات المختلفة في البلاد.

مادة (7)

يكون فريق إدارة الأزمة مسئولاً بصقلته عن أداء مهامه أمام المجلس الوطني الانتقالي.

مادة (8)

لا يحق لأعضاء المجلس الحاليين تولي المناصب التنفيذية في أول حكومة وطنية.

مادة (9)

يشترط لتعديل قرارات المجلس الوطني موافقة أغلبية الأعضاء.

عاشق ليبيا حرة موحده  
المجلس الوطني الانتقالي  
12 مارس - 2011

NATIONAL TRANSITIONAL COUNCIL  
LIBYA

البيانات الإنتقالية  
ليبيا

أهداف المجلس وإختصاصاته  
مادة 5

يمارس المجلس الأهداف والإختصاصات الآتية :

1. مباشرة جميع أعمال السيادة على كامل التراب الليبي .
2. العمل على تنسيق الجهود الوطنية لتحرير كامل التراب الليبي .
3. إصدار البيقات والإعلانات والوثائق التي تعبر عن رضى المجلس وسياساته المتكاملة وكذلك إصدار القرارات الإدارية والتشريعية والقوانين اللازمة لترجمة الإنتقالية وتعديلها وإغلاقها بحسب ما تقتضيه المصلحة العامة .
4. متابعة وتطوير جهود المجلس المحلية وتحسين أدائها .
5. العمل على تشكيل حكومة مؤقتة بعد تحرير كامل تراب الوطن .
6. تولي القيادة والإشراف على رئاسة أركان الجيش الليبي بما يضمن تحقيق العقيدة الجديدة للجيش الوطني في الدفاع عن الشعب وحيادية حدود ليبيا .
7. تشجيع ومناصرة الحوار حول مآلح الحكم العادل وشروطه بشكل يضمن تجميع أطراف المجتمع للتعبير عن أفكارهم وآرائهم بحرية تامة .
8. فتح قنوات للحوار اللازمة للتوصل مع الدول الأجنبية وبخلافها على الإحتراف بالمجلس وتسير وتوجيه السياسة الخارجية مع المنظمات الدولية والإقليمية وتمثيل الشعب الليبي أمامها .
9. تشكيل فريق تقنيي لإدارة الأزمة والتعامل مع الدول الأجنبية .
10. إصدار التشريعات اللازمة لتنظيم العملية الإنتقالية .
11. الإشراف على اختيار أو تشكيل اللجنة التأسيسية التي ستقوم بصياغة مشروع الدستور القادم لليبيا .
12. المتابعة على المعاهدات والإتفاقيات الدولية مع الدول والمنظمات الإقليمية والدولية وتفعيلها .
13. متابعة أنشطة الدولة عن طريق التقارير الشهرية التي يقدمها المكتب التنفيذي بالمجلس أو تلك الصادرة عن مؤسسات الدولة .
14. توجيه الأسئلة لأعضاء المكتب التنفيذي بالمجلس لإستيضاح أي أمر يتعلق بالشؤون التي تدخل في الإختصاص .
15. تعيين رئيس وأعضاء المكتب التنفيذي بالمجلس وقبول إستقالتهم وعزلهم ، وكذلك حجب الثقة عن المكتب التنفيذي بأكمله .
16. اعتماد رؤساء وأعضاء المجلس المحلي في مختلف المدن وعزلهم وقبول إستقالتهم وكذلك اعتماد ممثلي هذه المجالس بالمجلس .
17. تعيين وحل وقبول وإستقالة كل من : محافظ مصرف ليبيا المركزي ونائبه ، ورئيس لجنة إدارة المؤسسة الوطنية لتتلف وتسير عمل المؤسسة الوطنية لتتلف وتعيين مجلس الإدارة لكل منهما .
18. تركيب مجلس شورى الدولة العامة لتتلف وتعمل على إسترداد جميع أموال الدولة العمومية والمتلف عليها لدى الدول والمصارف الأجنبية بما يقتضيه المصلحة العامة للمجلس وإبرام عقود القروض مع الدول والمصارف المحلية والأجنبية لتتلف لتتولى الدولة أمرها .
19. تلقي وإستقبال مكاتبات جميع أعضاء مجلس الإدارة ورؤسائها في كل المؤسسات العامة الأخرى .

NATIONAL TRANSITIONAL COUNCIL  
LIBYA

البيانات الإنتقالية  
ليبيا

اللائحة الداخلية للمجلس الوطني الإنتقالي المؤقت  
مادة 1

تسري أحكام هذه اللائحة على المجلس الوطني الإنتقالي المؤقت بليبيا

مادة 2

المجلس الوطني الإنتقالي المؤقت هو أعلى سلطة تشريعية في ليبيا خلال المرحلة الإنتقالية

مادة 3

يتكون المجلس من مئتين عن المجلس المحلية .

شروط العضوية  
مادة 4

يشترط لمن يُختار عضواً في المجلس ما يلي :

1. أن يكون مواطناً ليبيا .
2. أن يكون كامل الأهلية وألا يقل عمره عن خمس وعشرين سنة .
3. أن يكون متمسكاً على شهادة التعليم الثانوي عند أدائه .
4. أن لا يكون قد حكم عليه في جريمة أو جنحة مغلقة بالشرف أو الأمانة أو الأمانة ما لم يرد له رده إليه إعتباره .
5. أن تُثبت لياقته الصحية باستخراج رسمي صادر عن المؤسسات المعترف بها .
6. ألا يكون ممن إستتب إلى جرمة التهام الثروة أو تشويه الحرس الثوري أو تخال إحدى الوثائق القانونية العليا في نظام القذافي وتورط في تطهير أو قتل أو إيذاء أي من أبناء الشعب الليبي .
7. ألا يجمع بين عضوية المجلس وبين عضوية المجلس المحلية أو أي عمل أو منصب رسمي آخر .

وفي جميع الأحوال تكون أولوية الإختيار للإنتقال للمواطنين من ذوي المواقف الوطنية والتاريخ المشرف .

NATIONAL TRANSITIONAL COUNCIL  
LIBYA

البيانات الإنتقالية  
ليبيا

مادة 7

يختار المجلس من بين أعضائه ثلثاً لترئيسه بطلب صلاحيته في حدة غيبه أو تغيبه القيام بها .

مادة 8

يختار المجلس أميناً لتسري من غير أعضائه تكون مهمته :

1. إعداد جدول أعمال اجتماعات المجلس وتحديد مكان ووقت إجتماعها وإشرف عليها .
2. كتابة محاضر اجتماعات المجلس وعرضه على الشئون القانونية وحقوق الإنسان بالمجلس لصياغة القرارات الناتجة عنها .
3. مساعدة رئيس الجلسة في تكوين أسماء طغمة الكلمات .
4. متابعة تنفيذ قرارات المجلس .
5. إرسال قرارات المجلس إلى الهيئات والمؤسسات العامة وكذلك الأشخاص الذين تعينهم تلك القرارات .
6. الإشراف على الزيارات التي يقوم بها أعضاء المجلس .
7. أرشفة وتصنيف وحفظ محاضر اجتماعات المجلس وقراراته .

مادة 9

مع عدم الإخلال بحكم المادة 6 من هذا القرار يجوز للمجلس أن يكلف مبعوثاً رسمياً باسمه تكون مهمته الإتصال بوسائل الإعلام المختلفة والتعريف بأخبار المجلس وإشغاله المختلفة وكذلك عقد التلمذات الصحفية اللازمة لتوضيح سياسات المجلس وأهدافه .

مادة 10

تم اجتماعات المجلس ومخابر الحضور واتخاذ القرارات ونظام الجلسات

مادة 10

يُعقد المجلس اجتماعاته العادية بدعوة من رئيسه أو بطلب من ثلث الأعضاء ، ويجوز أن يعقد المجلس اجتماعات غير عادية إذا اقتضت الضرورة ذلك بناءً على دعوة من رئيسه أو من يقوم بمهامه .

مادة 11

يراعى في إعداد ومناقشة جدول أعمال الجلسات العادية الترتيب التالي :

1. مراجعة واعتماد مضمون الجلسة السابقة .
2. المسائل المستعجلة والتي لها حسب أهميتها .
3. المسائل المؤجلة في الاجتماعات السابقة بترتيبها حسب تاريخ تأجيلها .
4. متابعة قرارات وتوصيات المجلس السابقة .
5. المسائل الخاصة بالحوار والمعرضة للإتضاع .

ويتمترد الأبطال بجدول الأعمال وعدم الإنتقال إلى مسائل أخرى إلا بعد الإنتهاء كلياً من سابقتها فإذا تعذر إنتهاء النقاش بمصداقها مع جدول الأعمال تأجيلها لتناولها في جلسة أخرى .

NATIONAL TRANSITIONAL COUNCIL  
LIBYA

البيانات الإنتقالية  
ليبيا

مادة 6

تم اختيار رئيس المجلس ونائبه وأمين سر المجلس والعضوات

مادة 6

يختار أعضاء المجلس رئيساً له بأغلبية ثلثي الأعضاء ويكون له الصلاحيات الآتية :

1. رئاسة المجلس وتمثيله والتحدث رسمياً باسمه .
2. الإشراف العام على جميع أعمال المجلس والأجهزة التابعة له وعلى مرافقة تنفيذ النظم الأساسي واللائحة الداخلية .
3. الإشراف على إعداد جدول الأعمال المعروضة على المجلس وتحديد الموضوعات التي يمكن عرضها عليه لإقرارها والتصديق عليها .
4. مباشرة السلطات الرئاسية والتدبيرية على كل الموظفين العاملين بالمجلس وتعيينهم وإعزلهم وقبول إستقالتهم .
5. المتابعة بحسن تسير أعمال المجلس .
6. التوقيع على جميع المعاملات المالية والمصرفية المتعلقة بكشافة وأعمال المجلس .
7. رئاسة جلسات المجلس وإقتضاها وقرارتها وإعلان نتائجها .
8. تمثيل المجلس في الصلواته بالهيئات والمؤسسات والجهات الأجنبية التي يعتمدها المجلس بالاتصال بها .
9. تقديم تقرير وفق للمجلس عن أية مهام يقوم بها خارج البلاد .
10. التوقيع على القوانين والقرارات والقوانين التي تصدر عن المجلس ومتابعة تنفيذها بعد صدورها .
11. التوقيع على القوانين التي تصدر عن أعضاء المجلس .

NATIONAL TRANSITIONAL COUNCIL  
LIBYA  
الهيئة الإنتقالية  
ليبيا

17- المادة  
يحظر على المتحدث استخدام العبارات الجارحة التي تنس المجلس أو كرامة أحد أعضائه كما لا يجوز له الفوضى بلا مقتضى في المسائل الشخصية .

18- المادة  
إذا أقل المتحدث بنظام الجلسة بالقول أو الفعل جاز للترئيس إيقافه عن ذلك واليات ما قام به في محضر الجلسة .

19- المادة  
لا يجوز لأي من أعضاء المجلس مقاطعة العضو المكون له بالتحذير والترئيس دون غيره حتى تنبيه المتحدث إذا رأى أن العضو المتحدث قد خرج عن الموضوع أو لم يراع القواعد الواجب إتباعها .

20- المادة  
لا يجوز لأي عضو في المجلس أن يتصرف أثناء انعقاد الجلسة إلا باتفاق من الرئيس .

21- المادة  
لا يجوز لأي عضو من أعضاء المجلس التخلي عن حضور اجتماعات المجلس إلا بغير مبرور ويجب على العضو الذي يتخلى عن حضوره أن يبلغ أمين سر الجلسة أو من يحل محله بذلك ولا اعتبر تغيبه بدون عذر وفي جميع الأحوال لا يجوز تغيب عن حضور اجتماعات المجلس لأكثر من ثلاث جلسات متتالية إلا باتفاق من الرئيس .

22- المادة  
يجوز للعضو الذي اقترح بندا على جدول الأعمال أو موضوعاً أو سؤالاً أن يسبحه قبل أو أثناء انعقاد الجلسة.

23- المادة  
يكون لكل عضو من أعضاء المجلس الحق في الاعتراض على ما ورد بمحضر الجلسة وإيداع أسباب هذا الاعتراض وفي هذه الحالة لا يجرأ أمين سر الجلسة إيداع الإيضاحات اللازمة فإذا استمر الاعتراض عرض الأمر على المجلس .

24- المادة  
يجوز للمجلس بعد البدء في مناقشة مسألة معينة أن يرجس الفصل فيها إلى جلسة أخرى إذا أعوزته بعض البيانات أو المعلومات وله أن يجهلها إلى لجنة بحثية لاستيفاء البيانات والمعلومات المطلوبة بشرطها كما يجوز له في المسائل المستعجلة أن يتكلم لدى أعضاء لمناقشتها بما يراه مناسبا .

25- المادة  
لا يمكن للرئيس من الاستمرار في تسييرها حاله لا رفع الجلسة أو تأجيلها إلى موعد لاحق .



NATIONAL TRANSITIONAL COUNCIL  
LIBYA  
الهيئة الإنتقالية  
ليبيا

12- المادة  
يكون لكل جلسة محضر خاص دون فيه أمين سرها هيئات الآتية :  
1. تاريخ وقت ومكان افتتاح الجلسة وأسم رؤسها .  
2. أسماء الأعضاء الحاضرين وأسماء الأعضاء الغائبين (يعز أو يوزله ) .  
3. لمحق التصاب لظروف انعقاد الجلسة من عدمه وما ترتب عنه .  
4. بنود جدول الأعمال وفق الترتيب الذي أشده المجلس .  
5. أملاك وفيه عن المناقشات التي دارت أثناء الجلسة لكل موضوع تم بحته والقرارات أو التوصيات الصادرة بشأنه مع بيان أسواق المواقف والمعارضين والمستعين في شأنها .  
6. تسجيل المسائل التي تم مناقش وتقرر تحريكها إلى الاجتماع لاحق .  
7. ما قد يثار أثناء جلسة من مسائل خارجة عن نطاق جدول الأعمال .  
وإذا تطلب أمين سر الجلسة قلم الرئيس بتكليف أحد أعضاء المجلس بمهام أمين سر مع مراعاة ما نصت عليه المادة 8 من هذا القانون .

13- المادة  
يرأس اجتماعات المجلس رئيسه أو نائبه في حالة غيابه أو نقر عليه القيام بمهامه فإذا تعذر قيامه تهيئته بذلك يتم اختيار أحد أعضاء المجلس لرئاسة الجلسة وتتعقد جلسات المجلس بحضور ثلثي أعضائه وإذا لم يتفق التصيب لجلسة بعد الأعضاء الحاضرين وفي هذه الحالة لا تكون قرارات المجلس صحيحة إلا بحضور القرارات على الأغلبية المطلقة التي تكافئ الأغلبية العاصدة بحضور ثلثي الأعضاء .

14- المادة  
يخلى رئيس الجلسة ذمرا بصاحبه وتعليقه ومناقشتها ولا يجوز لأحد من الأعضاء الحديث أثناء الاجتماع إلا إذا أذن له الرئيس بذلك .

15- المادة  
مع مراعاة أحكام المادة 16 من هذا القانون بأن الرئيس لأعضاء بالتحذير حسب ترتيب خطابهم ويجب على المتحدث أن يبدأ غيره من الأعضاء وعدم الخروج على الموضوع المطروح للمناقشة ويجوز للترئيس تنبيه زمن الحديث لكل عضو يتكلم .

16- المادة  
يأذن الرئيس للحديث في أي وقت دون مراعاة ترتيب طلبات الأعضاء في الأحوال الآتية :  
1. إذا طلب من الرئيس مرعاة أحكام المادة 16 من هذا القانون .  
2. إذا طلب من الرئيس مرعاة أحكام المادة 16 من هذا القانون .  
3. إذا طلب من الرئيس مرعاة أحكام المادة 16 من هذا القانون .  
4. إذا طلب من الرئيس مرعاة أحكام المادة 16 من هذا القانون .



26- المادة  
يخلى رئيس الجلسة لكل باب للمناقشة في الموضوع المطروح على المجلس بعد انتهاء طلمس الحديث من الأعضاء ويجوز للترئيس بناء على اقتراح من أحد الأعضاء وبعد موافقة المجلس لكل باب للتكلم قبل ذلك إذا ما رأى أن الموضوع لسوقه بمتنه فإذا غير شخص آخر باب التكلان في أي موضوع فلا يجوز الاستمرار في مناقشته بذات الجلسة .

27- المادة  
تتخذ قرارات المجلس بالأغلبية المطلقة بعد الحاضرين أثناء التصويت مع مراعاة ما نصت عليه المادة 13 من هذا القانون وفي حال تساوي عدد الأصوات يرجح الجانب الذي صوت معه الرئيس وإذا كان مشروع القرار يتضمن الترحيح بين أكثر من أمين يتم اتخاذ القرارات بالأغلبية النسبية على أن يسلط الأمر على يبقى الترحيح بين الأمين وعند ذلك يرجح الذي حصل على الأغلبية المطلقة بعد الحاضرين .  
وفي جميع الأحوال يكون التصويت حتمياً براف اليد إلا إذا رأى المجلس غير ذلك .

28- المادة  
يكون التصاب لازماً عند التصويت ولا يشترط حصوله لاستمرار الاجتماع .

29- المادة  
تنته جلسة الجلسة يعلن رئيس الجلسة ختامها ويعين موعد انعقاد الجلسة التالية وجدول أعمالها إن أمكن .

30- المادة  
لا يجوز بأي حال من الأحوال إنشاء المناقشات أو المداولات أو مضمون الوثائق التي تم طرحها في الاجتماع أو الإذلاء بأية بيان بالشرط التي يقرها المجلس .

31- المادة  
للمجلس الحق في أن يطلب من المكتب التنفيذي لية لتسييرات أو إشارات أو تقارير تتعلق بأية مسائل يرى أهمية الإهتمام بها .  
له أن يتكلم لدى من أعضائه أو بعضهم بمطالبها وتحديد مهمتهم وتاريخ استكمالها .  
ويجوز لأي عضو في المجلس أن يبدى لأي من أعضاء المكتب التنفيذي بالمجلس أية تساؤلات أو طلبات مزيداً من الإيضاحات تتعلق من أية واقع علم بها والإجراءات التي تتخذت بشأنها ونظم لتساؤلات العضو أو طلبه في جميع الأحوال مكتوبة وواضحة وغالبية من أي تعلق .  
ويكون لعضو المجلس التنفيذي الرد كتابياً أو شفوياً أمام المجلس وذلك خلال أربعة عشر يوماً من تاريخ إخطاره بتقديم الطلب أو وعضو المجلس التنفيذي على إجابة عضو المكتب التنفيذي كما يجوز للرئيس المجلس أن يسمح للرئيس للجنة المفوضة على إجابة عضو المكتب التنفيذي .



ليبيا

32- المادة

يجوز للمجلس الاستعانة بمترجمين مؤهلين أو خبراء متخصصين واعتمادهم متى دعت الحاجة إلى ذلك.

33- المادة

ينظم هيكل الإداري للمجلس بقرار يصدره في هذا الصدد.

ميزانية و حسابات المجلس

34- المادة

يكون للمجلس ميزانية خاصة ضمن الميزانية العامة للدولة بالتنسيق مع الجهات المختصة ويقوم القسم المالي بالمجلس بإعداد الحسابات الشهرية له ويعتد ديوان المحاسبة ذلك كما يكون للمجلس فتح حساب خاص باسمه واعتماد اثنين من أعضائه ليتوليا التوقيع نيابة المجلس في بارة هذا الحساب.

تشكيل اللجان المتخصصة

35- المادة

للمجلس أن يشكل من بين أعضائه لجاناً متخصصة حسب الحاجة لتقديم المشورة والرأي له على أن يراعى في ذلك ما يلي :

1. رغبة العضو والمختص به وخبرته .
2. لا يجوز أن يكون العضو رئيساً لأكثر من لجنة متخصصة . ويكون له حق حضور جلسات اللجان الأخرى بعد موافقتها عند إبلاغ اللجان دعوة أي عضو في المجلس للمشاركة في اجتماعاتها .
3. يختار المجلس رئيساً لكل لجنة .
4. لتتزم هذه اللجان بأن تقدم تقريراً خلال أربعة عشر يوماً من إنشائها تبين فيه مهامها وألية عملها وميزانيتها لاستخدام المجلس .
5. يتكلف المجلس للجان المشار إليها بأية مواضيع تدخل في نطاق تخصصها وعلى هذه اللجان تقديم الرأي والمشورة في ذلك بحدود المجلس .
6. لتتزم كل لجنة من اللجان التي يشكلها المجلس بأن تقدم شهرياً أو في الوقت الذي يحدده المجلس تقريراً وافياً عن مجمل وعدد اجتماعاتها وقراراتها وتوصياتها ونتائج أعمالها له .

36- المادة

لا يجوز للمجلس الوطني الإنتقالي المؤقت أثناء فترة مباشرتهم لمهامهم للمجلس القيام بأي أعمال تجارية أو إيراد أو مكسبات غير المشروعة أو غير المشروعة من الشركات أو القيام بأي عمل من أعمال الشركات وتطبق في شأنه القوانين المعمول بها في ليبيا

NATIONAL TRANSITIONAL COUNCIL  
LIBYA

ليبيا  
الانتقالي

37- المادة

لا يجوز للرئيس أو أي عضو أن يحضر جلسة من جلسات المجلس أو جلسات القطاعات الأخرى إذا كانت له أو لأحد أقربائه أو أصحابه نفعية للدرجة الرابعة مصلحة شخصية في الموضوع المطروح عليه أو تكون له فيه مصلحة بصفته وصياً أو قياً أو وكيلاً وإلا كان القرار الصادر عن ذلك باطلاً .

38- المادة

لا يجوز لرئيس المجلس أو لأي من أعضائه أن يكون طرفاً في نزاع أو قضية ضد المجلس سواء بصفته محملاً أو خبيراً أو غير ذلك . وليس له ولاقربيه أو أصحابه إلى الدرجة الرابعة أن يشتري شيئاً أو حقة منتزعة عليه مع المجلس أو أن يمتلكه بأي طريقة كانت وإلا تصرفه باطلاً .

39- المادة

يجب على رئيس وأعضاء المجلس الوطني الإنتقالي المؤقت وكذلك رئيس وأعضاء المكتب التنفيذي بالمجلس بعد اختيارهم أن يذوقوا المجلس البيمين القنونية بالصيغة الآتية :

( أقسم بالله العظيم أن أؤدي مهام عني بكل أمانة وبخلاص وأن أظل مخلصاً لأهداف ومبادئ المجلس الوطني الإنتقالي المؤقت بأبيي . أحترم النظام الأساسي والنواحي الداخلية للمجلس وأن أراعي مصالح الشعب الليبي رعاية كاملة وأن أحافظ على استقلال ليبيا وأمنها وأراضيها ) .

40- المادة

يجوز للمجلس تعديل أحكام هذه اللائحة بقرار يصدره في هذا الشأن .

المجلس الوطني الإنتقالي المؤقت . ليبيا

## 18 - بيان تظاهرة المثقفين الليبيين بمدينة بنغازي مساء يوم 17 / 3 / 2011م للمطالبة بتفعيل قرار الأمم المتحدة الصادر عام 2006 بشأن واجبي حماية المدنيين وفرض منطقة للحظر الجوي .

### بيان تظاهرة

#### المثقفين الليبيين

ان المشاركين في هذه التظاهرة من مثقفين وكتاب وادباء وفنانين واكاديميين اذ يعلنون تلاحمهم الابدي مع ثورة شباب 17 فبراير التي حققت الاختراق الاستراتيجي من اجل ليبيا الحرة، فانهم يؤكدون علي ما يلي :

1. ان هذه الثورة التي اشعل فتيلها الشباب الليبي في السابع عشر من فبراير في شكل احتجاجات سلمية من اجل الديمقراطية وحولها النظام بدمويته الي حرب اباده ضد المواطنين هي ثورة تهدف الي التخلص من الاستبداد والدكتاتورية لنظام معمر القذافي الذي جاء الي السلطة بانقلاب عسكري وحكم البلاد عنوة لمدة 42 عاماً.
2. ان كافة المشاركين في هذه التظاهرة من المواطنين الليبيين الاحرار جميعاً يؤكدون ضرورة استمرار العمل الدؤوب والجهد المخلص من اجل بناء ليبيا الحرة الديمقراطية التي تعتمد حق المواطنة المتساوي والعدالة وسيادة القانون والتداول السلمي علي السلطة واحترام حقوق الانسان دون أي اقصاء او تهميش واستقلال القضاء.
3. ان المشاركين في هذه التظاهرة وعلى تنوعهم الفكري والسياسي يمثلون ضمير هذا الشعب وتطلعاته المشروعة لبناء الدولة الديمقراطية بكافة مؤسساتها الدستورية انطلاقاً من الانتخابات الديمقراطية الحرة وما يترتب عليها من مؤسسات نيابية وتشكيل حكومة منطلقة من ارادة الشعب عبر صناديق الاقتراع وفي اطار الوحدة الوطنية الليبية.
4. يؤكد كافة المشاركين في هذه التظاهرة دعمهم الكامل وتأييدهم المطلق للمجلس الوطني الانتقالي كمثل شرعي وحيد للشعب الليبي في القيام بكل متطلبات المرحلة الانتقالية وصولاً الي بناء المؤسسات الدستورية الدائمة ويدعون كافة المنظمات الدولية والاقليمية وكافة دول العالم للاعتراف الرسمي به وتقديم كل انواع الدعم الانساني والمعنوي والسياسي له للسمود امام جرائم القذافي ضد شعبنا والتي هي بحق جرائم ضد الانسانية.

5. يؤكد المشاركون في هذه التظاهرة ضرورة قيام المجتمع الدولي بمسؤولياته الاخلاقية امام ما يجري لشعبنا، واهمية دعم صمود الشعب الليبي ضد آلة الطاغية العسكرية الجهنمية، بما يتطلبه الامر من تقديم السلاح والعتاد، وتفعيل قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة الصادر في 2006 والمسمى " واجبي الحماية " التي يتضمن السبل الكفيلة بحماية المدنيين ضد المجازر التي ترتكب في حقهم، وكذلك فرض منطقة حظر جوي اضافة الي حظر علي تحرك الاليات العسكرية ( No fly Zone ) ( No drive Zone ) بحيث يتمكن الشعب الليبي من صد الهجوم الارعن الذي يقوده هذا الطاغية ضد شعبنا الاعزل.

- المجد والخلود لشهدائنا الابرار
- المجد للشعب الليبي وثورته من اجل الحرية والديمقراطية وكرامة الانسان.

المشاركون في تظاهرة النخبة الليبية

2011.3.17



الجلس الوطني الإنتقالي  
هيئة الدعم والمشورة

## تضامناً ودعماً لثورة الشعب ثورة الشباب في 17 فبراير

تدعو الهيئة كل النخب الفكرية والاكاديمية بالمنطقة الشرقية للمشاركة معها في المظاهرة التضامنية مع ثورة الحرية والعدالة ثورة 17 فبراير وذلك يوم الخميس القادم الموافق 2011/3/17

**يكون التجمع أمام فندق تبستي  
في تمام الساعة الرابعة والنصف عصراً**

برنامج المظاهرة:

- مسيرة تضامنية باتجاه ميدان التحرير.
- دقيقة حداد على روح الشهيد مسور قننة الجزيرة ( على حسن الجابر)
- قراءة بيان تضامني للمسيرة مع ثورة الحرية .

هيئة الدعم والمشورة  
للمجلس الوطني الإنتقالي

أقترح اصدار هذا البيان أ. أدريس بالطيب  
وقام بإعداده وأنطلقت المسيرة من أمام فندق تبستي  
باتجاه ساحة المحكمة. حيث قام أ محمد عقيلة العمامي  
باللغة الانجليزية من مكبر الصوت.

Libyan Intellectuals demonstration statement

Libyan intellectuals, writers, academics, and artists are demonstrating to announce their alliance with the (17<sup>th</sup> of February) youth Revolution that has made the strategic breakthrough towards Libyan freedom.

We would like to confirm the following:

1. This Revolution that has been ignited by the Libyan youth on the 17<sup>th</sup> of February -in the form of peaceful protests transformed by the regime to a war of elimination against the Libyan civilians- aims at ending the dictatorship and tyranny of Qaddafi regime which followed the 1969 military coup and ruled the country forcibly for the last 42 years.
2. All participants of this demonstration call for persistent work and loyal efforts in order to build a democratic free Libya which ensures equal rights, justice, rule of law, peaceful transition of power and the respect of human rights.
3. Based on the diversity of thought and political background of the demonstrating intellectuals who represent the conscience and aspirations of the Libyan people, we declares the peoples willingness to build Libya as democratic, civil country based on constitutional institutions and free, democratic, transparent elections in the frame of the Libyan national unity.
4. All intellectual participants confirm their unequivocal support and recognition of the Transitional Libyan National Council, which is the only legitimate

representative of the Libyan people aiming at fulfilment of all the requirements of the transitional period in order to establish permanent constitutional institutions. We call upon all international and regional organizations and the international community to officially recognize the transitional national council and to give all the political, humanitarian and moral support to protect our people from the crimes against humanity committed by the Gaddafi regime.

5. The international community is responsible on moral grounds for protecting civilians and we hope it will support the Libyan stand against atrocities and the tyrannical military criminal actions against civilians by activating the United Nations general assembly 2006 (duty to protect) act, which necessitates all possible actions to prevent civilian crimes perpetrated by Qaddafi criminal forces through endorsing no-fly and no-drive zone.

Glory and Eternity to Martyrs

Glory to the Libyan people and to Revolution that stands for freedom, democracy and human dignity

Participants of Libyan intellectuals' demonstration

Banghazi 17.3.2011

**19- الأيام الطويلة:**

- 20/2/2011م يوم تحرير بنغازي، بسقوط كتيبة القذافي بالبركة.
- 19/3/2011م أطول الأيام، يوم وصول أرتال القذافي للمدخل الغربي لمدينة بنغازي
- 20/6/2011م يوم تحرير مصراته
- 20/8/2011م يوم تحرير طرابلس، بسقوط باب العزيزية (الموافق 20 رمضان)
- 20/10/2011م يوم تحرير سرت، ومقتل معمر القذافي
- 23/10/2011م يوم إعلان تحرير كامل تراب الوطن



## 20- 19/ 3/ 2011 م التصدي المحلي والدولي لوقف اجتياح طابور الدمار والموت المجفل الذي دخل البوابة الغربية لمدينة بنغازي وأمتد غربها لمسافة 60 كيلومتر.



## عملية فجر أوديسا

الحظر الجوي على ليبيا أو فجر أوديسا (بالإنكليزية: Oddysey Dawn) كما سمتها الولايات المتحدة هي عملية عسكرية تقوم بتنفيذها قواتها على العقيد معمر القذافي منذ 19 مارس 2011. تستخدم القوات الفرنسية اسم عملية هارماتان (Opération Harmattan) والبريطانية تسمية عملية إيلامي (Operation Ellamy) والكندية تسمية عملية موبایل (Operation MOBILE) على العمليات العسكرية التي تنفذها بالمشاورة مع الدول الأخرى.

بدأت الولايات المتحدة عملياتها الحربية مساء 19 مارس وذلك عندما أطلقت مدمرات وغواصات أمريكية 110 صاروخ توماهوك على أهداف ليبية.

في 27 أكتوبر 2011، أصدر مجلس الأمن قراره رقم 2016 بإنهاء منطقة الحظر الجوي بحلول الساعة 23:59 من يوم 31 أكتوبر 2011 بتوقيت ليبيا.

### بداية العمليات

المتحدة الولايات المتحدة: في الساعة التاسعة مساء بدأت الهجمة الرئيسية الأولى وذلك بإطلاق 114 صاروخ توماهوك من بارجات أمريكية وبريطانية لأنظمة الدفاع التابعة للقذافي. وأعلن البنتاغون بأن تفكيك قدرة ليبيا المعرقله لتنفيذ قرار الأمم المتحدة لحظر الطيران في المنطقة ليست سوى المرحلة الأولى من مراحل متعددة في العملية.

فرنسا: نشرت القوات الجوية الفرنسية في البداية ثمانية طائرات رافال، طائرتي ميراج 2000-5 وقاذفتي ميراج 2000 دي مدعومة بالطائرات الأخرى المذكورة أعلاه. [5] كما حلقت ثمانية مقاتلات رافال في الجو فوق بنغازي لمنع تقدم قوات القذافي الأرضية. وأطلقت واحدة من المقاتلات النار أمام إحدى الناقلات العسكرية الليبية في 17:45 بالتوقيت المحلي. وقالت صحيفة ذا تيليغراف أن أربعة دبابات ليبية تم تدميرها من قبل الطائرات الفرنسية غرب مدينة بنغازي. هبطت الطائرات العائدة من المهام القتالية في قاعدة سولينزارا الجوية في جزيرة كورسيكا التي أطلقت العديد من الهجمات منها لاحقاً. [6]

كندا: أعلن الوزير الأول هاربر أن البارجة شارلوتاون إف إف إتش 339 سوف تقوم بنشر الهاليفاكس في 2 مارس لكي تشارك في العمليات الدولية التي بدأت في ليبيا. وغادرت شارلوتاون والتحقت بالمجموعة البحرية الأولى التابعة لحلف شمال الأطلسي في 14 مارس، ووصلت للمحطة في 19 مارس.





بلغت تكاليفها المالية (4) أربعة مليارات يورو!؛



## Operation Odyssey Dawn

Operation Odyssey Dawn was the U.S. code name[Note 1] for the American role in the international military operation in Libya to enforce United Nations Security Council Resolution 1973 during the initial period of 19–31 March 2011, which continued afterwards under NATO command as Operation Unified Protector. The initial operation implemented a no-fly zone that was proposed during the Libyan civil war to prevent government forces loyal to Muammar Gaddafi from carrying out air attacks on Anti-Gaddafi forces. On 19 March 2011, several countries prepared to take immediate military action at a summit in Paris.[16] Operations commenced on the same day with a strike by French fighter jets, then U.S. and UK forces conducting strikes from ships and submarines via 110 Tomahawk cruise missiles and air assets bombing Gaddafi forces near Benghazi.[17] The goal of coalition forces has been to impose a no-fly zone and to destroy forces that threaten civilians – in effect this has meant forces loyal to Gaddafi.

The U.S. initially had strategic command of the military intervention, coordinated missions between coalition members and set up Joint Task Force Odyssey Dawn on the USS Mount Whitney for the tactical command and control in the area of operations.[12][13] but passed complete military command of the operation to NATO and took up a support role on 31 March 2011.[18] Prior to that, an agreement to pass command of the arms embargo to NATO was reached on 23 March,[19] and a handover of enforcement of the no-fly zone to NATO was agreed to on 24 March and became effective the following day.[20] With the handover of coalition command to NATO, Operation Odyssey Dawn became the name for only the activities of U.S. forces,[21] and the coalition's objectives continued to be carried out under Operation Unified Protector. However, NATO's objectives do not include aiding the rebel forces' efforts to take control of territory currently held by Gaddafi.[22]

The British name for its military support of Resolution 1973 is Operation Ellamy,[23] the Canadian participation is Operation Mobile,[24] and the French participation is Opération Harmattan.[25] NATO's military activity is Operation Unified Protector.

### Command

The strategic command of Operation Odyssey Dawn was under the authority of General Carter Ham, the Combatant Commander of the United States Africa Command (AFRICOM), a Unified Combatant Command of the Department of Defense. Tactical command in the theater of operations was under command of Admiral Sam Locklear, the Commander of United States Naval Forces Africa on board the command ship USS Mount Whitney in the Mediterranean Sea.[14][26] Vice Admiral Harry B. Harris, Commander, U.S. Sixth Fleet, assumed responsibilities as the Joint Forces Maritime Component Commander, also stationed aboard USS Mount Whitney.[27] Major General Margaret H. Woodward was commander of US Air Force aircraft involved in the operation.[28] On 21 March 2011, President Obama stated the U.S. military action would be scaled back soon[29] and was considering handing over command of the operation to either France, the UK or NATO. On 24 March 2011, NATO took command of enforcing the no-fly zone in Libya and was considering taking control of the rest of the mission.[30] On 24 March 2011, the coalition agreed to have NATO command the no-fly zone,[31] and the U.S. Department of Defense stated that the U.S. would relinquish command of Operation Odyssey Dawn as early as 28 March

## 21- قرارات مجلس الأمن الدولي

الأمم المتحدة  
S/RES/1970 (2011)  
Distr.: General  
26 February 2011  
مجلس الأمن

القرار 1970 (2011)  
الذي اتخذ مجلس الأمن في جلسته 6691، المعقودة في 26 شباط/فبراير 2011

إن مجلس الأمن،  
إذ يعرب عن قلقه البالغ إزاء الوضع في الجمهورية العربية الليبية ويتعين المنع واستخدام القوة ضد المدنيين،  
وإذ يشجب الانتهاكات الجسيمة والمنهجة لحقوق الإنسان، بما في ذلك قمع المتظاهرين السلميين، وإذ يعرب عن قلقه المسبق لمثل المدنيين ويوظف رفضاً قاطعاً التحريض من أعلى مستويات الحكومة الليبية على أعمال العدوان والعنف ضد المدنيين،  
وإذ يرحب بإدانة الجمعية العربية والاتحاد الأفريقي والأمن العام لمنظمة المؤتمر الإسلامي الانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي التي تجري ارتكابها في الجمهورية العربية الليبية،  
وإذ يحيط علماً بالرسالة التي وجهها الممثل الدائم للجمهورية العربية الليبية لدى الأمم المتحدة إلى رئيس مجلس الأمن بتاريخ 26 شباط/فبراير 2011،  
وإذ يرحب أيضاً بقرار مجلس حقوق الإنسان A/HRC/15/L.1 المؤرخ 26 شباط/فبراير 2011، بما في ذلك قراره بإنشاء لجنة دولية مستقلة على وجه الاستعجال للتحقيق في جميع انتهاكات القانون الدولي لحقوق الإنسان المزعوم ارتكابها في الجمهورية العربية الليبية، وذلك للوقوف على حقائق وظروف وقوع تلك الانتهاكات والمخالفات المترتبة وتحديد هوية الضالعين فيها، حيثما أمكن،  
وإذ يعضو أن المنظمات والمنهجة الواسعة النطاق التي تُشن حالياً في الجمهورية العربية الليبية ضد السكان المدنيين قد ترقى إلى مرتبة جرائم ضد الإنسانية،

S/RES/1970 (2011)

وإذ يعرب عن قلقه من معاناة اللاجئين الذين اضطروا للفرار من العنف المتواصل في الجمهورية العربية الليبية،  
وإذ يعرب أيضاً عن قلقه من الأنباء التي تشير بوجود نقص في الإمدادات الطبية اللازمة لعلاج المرحس،  
وإذ يذكّر بمسؤولية السلطات الليبية عن توفير الحماية لسكانها،  
وإذ يشدد على ضرورة احترام حرمين التجمع السلمي والتعبير، بما في ذلك حرية وسائل الإعلام،  
وإذ يؤكد على ضرورة محاسبة المسؤولين عن المعضلات الموجهة ضد المدنيين وبمقتضى ذلك القوات الخاصة لسيطرتهم،  
وإذ يدعو إلى المائة 16 من نظام روما الأساسي التي تنص على أنه لا يجوز للمحكمة الجنائية الدولية البدء في التحقيق أو مقاضاة لمدة اثني عشر شهراً بناء على طلب يقدمه مجلس الأمن هذه الغاية،  
وإذ يعرب عن قلقه على سلامة الرعايا الأجانب وسقوتهم في الجمهورية العربية الليبية،  
وإذ يعيد تأكيد التزامه القوي بسيادة الجمهورية العربية الليبية وسلامة أراضيها ووحدةها الوطنية،  
وإذ يؤكد مسؤوليته الرئيسية في مجال صون السلم والأمن الدوليين بموجب ميثاق الأمم المتحدة،  
وإذ يعترف بحرب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة، ويتخذ تدابير بموجب المادة 41 منه،  
1 - يطالب بوقف العنف فوراً ويدعو إلى اتخاذ الخطوات الكفيلة بتلبية المطالب المشروعة للسكان،  
2 - تطلب بالسلطات الليبية القيام بما يلي:  
(أ) التخلي بأكمله عن محاولات ضبط النفس، واحترام حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي، والسماح بدخول مرافق حقوق الإنسان الدوليين البلاد فوراً



S/RES/1978 (2011)

(ج) أو عندما تقرر اللجنة، على أساس كل حالة على حدة، أن الاستثناء من المخطط من شأنه أن يخدم أهداف إحياء السلام وتحقيق المصالحة الوطنية في الجمهورية العربية السورية والاشتغال في المنطقة؛

(د) أو عندما تقرر دولة، على أساس كل حالة على حدة، أن ذلك المحفل أو العمور لازم لتعبير فرص إحياء السلام والاشتغال في الجمهورية العربية السورية وتقديم الدول لاحقا بإحباط اللجنة في غضون ثمان وأربعين ساعة من بعد اتخاذ ذلك القرار

**تجميد الأصول**

١٧ - يقترح أن تقوم جميع الدول الأعضاء دون إنشاء بتجميد جميع الأموال والأصول المالية والموارد الاقتصادية الأخرى الموجودة في أراضيها والتي يملكها أو يتحكم فيها، بصورة مباشرة أو غير مباشرة، الكيانات أو الأفراد المذكورين في المرفق الأول لهذا القرار أو الذين تستخدمهم لتنفيذ عملا بالفقرة ٢٤ الواردة أدناه، أو الكيانات أو الأفراد الذين يعملون باسمهم أو بتوجيه منهم، أو الكيانات التي يملكها أو يتحكمون فيها، ويقترح كذلك أن تكتمل جميع الدول الأعضاء عدم إتاحة أي أموال أو أصول مالية أو موارد اقتصادية، براسطة رعاياها أو بواسطة أي كيانات أو أشخاص موصوفين في أراضيها، للكيانات أو الأشخاص المذكورين في المرفق الثاني لهذا القرار أو الأفراد الذين تستخدمهم اللجنة، أو لعائلتها

١٨ - يحجب عن اعترافهم كقائمة أن تاح لشعب الجمهورية العربية السورية في مرحلة لاحقة الأصول التي يجري تجميدها عملا بأحكام الفقرة ١٧ بما يعود بالنفع عليها

١٩ - يقترح عدم سرية التدابير المفروضة بموجب الفقرة ١٧ أعلاه على الأموال أو الأصول المالية أو الموارد الاقتصادية الأخرى التي تقرر الدول الأعضاء المعنية أمّا:

(أ) ضرورة تنفيذ التفاتت الأساسية، بما في ذلك سداد المبالغ المتلفعة بالمواد الغذائية، أو الإيجار أو الرهن العقاري، أو الأدوية والعلاج الطبي، أو الضريبة، أو أقساط التأمين، ورسوم المرافق العامة، أو للتابع المتصورة على دفع أنساب مبنية معقولة ورد مبالغ التفاتت المترتبة على تقديم الخدمات القانونية وفقا للقوانين الوطنية، أو القيام بأداء رسوم أو تكاليف الخدمات اللازمة، وفقا للقوانين الوطنية، للمعاملات الاقتصادية المتعلقة بتخليق أو تمديد الأموال والأصول المالية والموارد الاقتصادية الأخرى الممنعة، بمد قيام الدولة المعنية بإحباط اللجنة بنيتها الإذن، عند الاقتضاء، باستخدام هذه الأموال أو الأصول المالية أو الموارد

11-24556

S/RES/1978 (2011)

استئناف عمور بوجهها في حينها في ظلها في تصورها عرضة للقررة ٩ في ١٠ من هذا القرار، وبذلك تعرض كافة تنفيذ الصراخ لهذا الأساس

٢١ - يقترح أن يأتى جميع دول الأعضاء، وأن تقوم بتوفير الأموال كعامة، باستثناء الأموال التي يتم اكتسابها لا يحظر لورده في حد ذاته في تصورها، بموجب الفقرة ٩ في ١٠ من هذا القرار، وأن يجرى التفتيش منها ووسائل منها تسمى تلك الأموال في نطاق سيطرتها أو لمرورها في ظلها إلى دولة غير دولة منشأ أو دولة التفتيش المفترض (بعض منها) ويقترح كذلك أن تتعاون جميع الدول الأعضاء لتبادل المعلومات في ذلك الخصوص

٢٢ - يقترح من أي دولة عضو شريطة تنفيذها عملا بأحكام الفقرة ١٧ أعلاه، أن تكتمل بطلب تقرير على تولى اللجنة، بخصوص، على وجه الخصوص، إجراء أساس التفتيش والتفتيش، وما إذا كانت تمت اعتمادا أم لا، وما إذا تم تدوير على تصديق من قبل المخطط المعنية، وبخضبة كقائمة من الدول الأعضاء أن تقدم إلى اللجنة، في مرحلة لاحقة، تقريرا حقيقيا ألمانيا بخصوص معلومات مفصلة عن تدوير الأموال ومصارفها وإجراءات التفتيش منها وتفاصيل التفاتت، ويشمل ذلك إجراء، وعند ذلك الأساس وسفنها ووجهتها للتصوير، إذا لم تكن هذه المعلومات مفصلة في التقرير الأول

٢٣ - يقترح الدول الأعضاء على الكاد معلومات ثبت من خلالها رعاياها طرقا على الإحصاء من تشير إلى المصاحفة العربية السورية المستندة في أية أنشطة تصادق السلطات المعنية يمكن أن تسهم بشكل محفل، في انتهاك حقوق الإنسان

**حظر السفر**

٢٤ - يقترح أن تصدر جميع الدول الأعضاء التدابير اللازمة لمنع الأفراد الموصوفين في المرفق الأول لهذا القرار في الذين تعدد أجناسهم لشدة اشتراكهم معا بالمشورة ٩ أعلاه من دخول أراضيها في عبورها، متى أنه ليس في هذه الفترة ما يجرى في دولة بها، بناءً على رعاياها من دخول أراضيها

٢٥ - يقترح عدم سرية التدابير المفروضة بموجب الفقرة ١٩ الواردة أعلاه على العلاقات التجارية

(أ) تمسك تقرر اللجنة، على أساس كل حالة على حدة، أن حلق السفر الدولية الضرورية الاستثناء، بما في ذلك أداء الرضايب لثمن

(ب) أو عندما يكون الضرر في الغير ضرورية للقيام بعمليات اقتصادية

11-24556

S/RES/1978 (2011)

والمرفق المدنية أو قيادة تلك المحطات أو الأمر بارتكابها، بما يتفق أحكام القانون الدولي، بما ذلك عمليات التصرف الجوهري

(ب) الذين يعملون باسم الكيانات أو الأفراد الموصوفين في الفقرة الفرعية (أ)، أو يبرون عنهم أو ياتكرون بأمرهم

٢٢ - ويشجع بقوة الدول الأعضاء على أن توالي اللجنة بأسماء الأفراد الذين يستوفون المعايير المبينة في الفقرة ٢٢ أعلاه

**إنشاء لجنة جديدة للجزءات**

٢٤ - يقترح أن ينشئ، وفقا لشادة ٢٨ من نظامه الداخلي المؤقت، لجنة تابعة لمجلس الأمن تضم جميع أعضاء المجلس (بشأن إليها أدناه "اللجنة")، لتضطلع بالمهام التالية:

(أ) رصد تنفيذ التدابير المفروضة في الفقرات ٩ و ١٠ و ١٥ و ١٧

(ب) تمديد الأفراد الموصوفين لتدابير المفروضة بموجب الفقرة ١٥، والنظر في طلبات الإعفاء وفقا للفقرة ١٦ أعلاه

(ج) تمديد الأفراد الموصوفين لتدابير المفروضة بموجب الفقرة ١٧ أعلاه، والنظر في طلبات الإعفاء وفقا للفقرتين ١٩ و ٢٠ أعلاه

(د) وضع مبادئ توجيهية، حسب الاقتضاء، لتسهيل تنفيذ التدابير المفروضة أعلاه

(هـ) تقديم تقرير أول عن أعمالها إلى مجلس الأمن في غضون ثلاثين يوما، وموافقة لاحقا بتقرير حسمها تراه اللجنة ضروريا

(و) تشجيع إجراء حوار بين اللجنة والدول الأعضاء المهمة، وسيا دول المنطقة، بوسائل تشمل دعوة ممثلي هذه الدول إلى الاجتماع بالجنة لتناقشة تنفيذ التدابير

(ز) التماس أي معلومات تتعزها مفيدة، من جميع الدول، بشأن الإجراءات التي اتخذتها لتنفيذ التدابير المفروضة أعلاه بصورة فعالة

(ح) فحص المعلومات المتلقية بما يُزعم ارتكابه من انتهاكات أو عدم الامتثال للتدابير الواردة في هذا القرار، واتخاذ الإجراءات اللازمة بشأنها

11-24556

S/RES/1978 (2011)

الاقتصادية الأخرى، ما لم تتخذ اللجنة قرارا بخلاف ذلك في غضون خمسة أيام عمل من تاريخ ذلك الإحباط

(ب) أو ضرورة تنفيذ التفاتت الاستثنائية، شريطة أن تكون الدولة أو الدول الأعضاء المعنية قد أصدرت للجنة بذلك، وأن تكون اللجنة قد وافقت عليها

(ج) أو خاصة لمرهن أو حكم قضائي، أو إداري، أو تحكيمي، ويمكن في هذه الحالة استخدام الأموال، والأصول المالية والموارد الاقتصادية الأخرى، لسداد ما يخلق بملك المرهن أو الحميم، شريطة أن يكون المرهن أو الحكيم قد وقع في وقت سابق لتاريخ هذا القرار، وألا يكون لثلاثة أي شخص أو كيان عمده بموجب الفقرة ١٧ الواردة أعلاه، وأن تكون الدولة أو الدول الأعضاء المعنية قد أصدرت للجنة بذلك

٢٠ - يقترح أن يجرى عمور للدول الأعضاء السماح بأن تضاف إلى الحسابات الممنعة وفقا لأحكام الفقرة ١٧ أعلاه التبريد أو الأرباح الأخرى المستتقة على تلك الحسابات أو المبالغ المتستقة بموجب عقده أو اتفاقات أو التزامات نشأت في وقت سابق للتاريخ الذي أصبحت فيه تلك الحسابات خاضعة لأحكام هذا القرار، شريطة أن تظل تلك القوائم والأرباح والمبالغ الأخرى خاضعة لهذه الأحكام وبمعددة

٢١ - يقترح أن تتدابير المذكورة في الفقرة ١٧ أعلاه لا تمنع شخصا أو كيانا عمدا من دفع مبلغ مستحق بموجب عقد أبرم قبل إبراز ذلك الشخص أو الكيان في القائمة، شريطة أن تكون الدول المعنية قد قررت أن المبلغ لم يُستلم بصفقة مباشرة أو غير مباشرة من جانب شخص أو كيان عمده وفقا للفقرة ١٧ أعلاه، وذلك بعد أن تحظر الدول المعنية اللجنة بنيتها دفع أو استلام تلك المبالغ، أو الإذن، عند الاقتضاء، بوقف تجميد الأموال أو الأصول المالية أو الموارد الاقتصادية الأخرى لهذا الغرض، قبل عشرة أيام عمل من تاريخ ذلك الإذن

**معايير تجميد الأسماء**

٢٢ - يقترح أن تتدابير الواردة في الفقرتين ١٥ و ١٧ تطبق على الكيانات أو الأفراد الذين تستخدمهم اللجنة عملا بالفقرة ٢٤ (ب) و (ج)، على التوالي:

(أ) الذين يشاركون أو يتعاونون في الأمر بارتكاب انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان ضد أشخاص في الجمهورية العربية السورية أو تتحكم في ارتكاب تلك الانتهاكات أو توجيهها بطريقة أخرى، ويشمل ذلك التخطيط للقيام بمحطات ضد السكان المدنيين

11-24556



SRES/1970 (2011)

**المرفق الأول: حظر السفر**

١ - القذافي، عبد القادر محمد  
رقم المرفق: BOI0274. تاريخ الميلاد: ١ كانون أوليه ١٩٤٠.  
وليس مكتب الاتصال التابع للجان الثورية.  
تورط الحركات الثورية في العنف ضد المتظاهرين.

٢ - بوري، عبد القادر يوسف  
تاريخ الميلاد: ١٩٤٦. مكان الميلاد: جرد، ليبيا.  
وليس الأمن الشخصي ضمن النظام. المسؤولية من زمن القتم. له سجل في الأمن بالركاب.  
أوقف عدة المظاهرات.

٣ - بوزة، أبو زيد عمر  
مفوض حياض الأمن الخارجي، من الإرماء النظام. ليس هناك الاستخبارات الخارجية.

٤ - جابر، الزواوي أبو بكر يوسف  
تاريخ الميلاد: ١٩٤٢. مكان الميلاد: حاليوية.  
وزير الدفاع للدولة العامة من أعمال القوات المسلحة.

٥ - محروق، محروق محمد  
تاريخ الميلاد: ١٩٥٦. مكان الميلاد: جن.  
أدين بترفض عضو دفاع في النظام. سجل مع الحركات الثورية. له سجل سابق في التورط في قطع الشبكات والركاب الخطوط.

٩ - الحناش، حامد عبد محمد  
تاريخ الميلاد: ١٩٤٨. مكان الميلاد: مرند، ليبيا.  
الآن تم تمرير النظام. في التظاهرات تورط حيد في حله للقبائل للثقلين ويترجم أنه كان مسؤولاً عن العنف من عمليات القتال في أوروبا، ويحقد له سلاح أبيض في حزام الاستعداد.

10

SRES/1970 (2011)

٢٥ - يدهو جمع الدول الأعضاء إلى أن تقدم إلى اللجنة في غضون ١٢٠ يوما من اتخاذ هذا القرار تقرير عن الخطوات التي اتخذتها بنية تنفيذ القرارات ٩ و ١٠ و ١٥ و ١٧ الواردة أعلاه تنفيذاً لها.

**المساعدة الإنسانية**

٢٦ - يدهو جمع الدول الأعضاء إلى أن تقوم، بالتنسيق فيما بينها وبالتعاون مع الأمين العام، ببسب ودمج عمدة الوكالات، الإنسانية إلى المساعدة العربية اللبية وتزويدها بالمساعدة الإنسانية وما يتعلق بها من أشكال التمويل الأخرى، ويطلب إلى الدول المقيمة بالأمر أن تطلع مجلس الأمن بانتظام على التقدم المحرز في الأعمال المضطلع بها عملاً بأحكام هذه القررة، ويعرب عن استعداده للنظر في اتخاذ تدابير مناسبة أخرى، حسب الاحتضاء، تحقيقاً لهذه الغاية.

**الالتزام بالاستعراض**

٢٧ - يؤكد أنه سيواصل استعراض الأعمال التي تقوم بها السلطات اللبية وأنه سيظل على استعداد لاستعراض مدى ملاءمة التدابير الواردة في هذا القرار، بما في ذلك تعزيز تلك التدابير أو تعديلها أو تعليقها أو رفعها، حسبما وبأن تقتضي الضرورة على ضوء اشتغال السلطات اللبية لأحكام ذات الصلة من هذا القرار.

٢٨ - يقرر أن يبقى المسألة قيد نظره العملي.

11-24555

SRES/1970 (2011)

١٤ - القذافي، سيف العرب  
تاريخ الميلاد: ١٩٨٢. مكان الميلاد: طرابلس، ليبيا.  
ابن معمر القذافي. ارتباط قرابة مع النظام.

١٥ - القذافي، سيف الإسلام  
رقم الجواز: BOI4995. تاريخ الميلاد: ٢٥ حزيران/يونيه ١٩٧٢. مكان الميلاد: طرابلس، ليبيا.  
مدير مؤسسة القذافي. ابن معمر القذافي. ارتباط قرابة مع النظام. إذاعة بيانات تحريض على العنف ضد المتظاهرين.

١٦ - السنوسي، العقيد عبد الله  
تاريخ الميلاد: ١٩٤٩. مكان الميلاد: السودان.  
مدير المعابر العسكرية. تورط المعابر العسكرية في قمع التظاهرات. له سجل ماض يشمل التورط المشته في حمزة سحن أبو سليم. أدين غيابياً بتهمة تفجير طائرة شركة الطيران الفرنسية UTA. شقيق زوجة معمر القذافي.

SRES/1970 (2011)

٧ - القذافي، خليفة معمر  
تاريخ الميلاد: ١٩٧٤. مكان الميلاد: طرابلس، ليبيا. ابنه معمر القذافي. ارتباط قرابة مع النظام.

٨ - القذافي، فاضل معمر  
رقم الجواز: BOI02210. تاريخ الميلاد: ٩ أيلول/سبتمبر ١٩٧٥. مكان الميلاد: طرابلس، ليبيا. ابن معمر القذافي. ارتباط قرابة مع النظام.

٩ - القذافي، حسين معمر  
تاريخ الميلاد: ١٩٧٤. مكان الميلاد: طرابلس، ليبيا.  
ابن معمر القذافي. ارتباط قرابة مع النظام. قيادة وحدات عسكرية متورطة في قمع التظاهرات.

١٠ - القذافي، محمد معمر  
تاريخ الميلاد: ١٩٧٠. مكان الميلاد: طرابلس، ليبيا.  
ابن معمر القذافي. ارتباط قرابة مع النظام.

١١ - القذافي، معمر عبد أبو حيدر  
تاريخ الميلاد: ١٩٤٩. مكان الميلاد: مرند، ليبيا.  
قائد الثورة، القائد الأعلى للقوات المسلحة. المسؤولية من إعدام الأخر قمع التظاهرات ومن التهاكات حقوق الإنسان.

١٢ - القذافي، المنصور  
تاريخ الميلاد: ١٩٧٦. مكان الميلاد: طرابلس، ليبيا.  
مستشار الأمن القومي. ابن معمر القذافي. ارتباط قرابة مع النظام.

١٣ - القذافي، سمعي  
رقم المرفق: BOI0002. تاريخ الميلاد: ٢٥ أيار/مايو ١٩٧٣. مكان الميلاد: طرابلس، ليبيا.  
قائد القوات الخاصة ضمن معمر القذافي. ارتباط قرابة مع النظام. قيادة وحدات عسكرية متورطة في قمع التظاهرات.

11

S/RES/1979 (2011)

٢٥ - يدعو جميع الدول الأعضاء إلى أن تقدم إلى اللجنة في غضون ١٢٠ يوما من الختام هذا القرار تقرير عن الخطوات التي اتخذتها بغية تنفيذ المقررات ٩ و ١٠ و ١٥ و ١٧ الواردة أعلاه تليها ما يلي:

**المساعدة الإنسانية**

٢٦ - يدعو جميع الدول الأعضاء إلى أن تقوم، بالتنسيق فيما بينها وبالتعاون مع الأمين العام، بتوفير دعم عويدة الوكالات الإنسانية إلى الجماهير العربية اللبية وتزويدها بالمساعدة الإنسانية وما يشملها من أشكال العون الأخرى، وبطلب إلى الدول المهتمة بالأمر أن تطلع مجلس الأمن بانتظام على التقدم المحرز في الأعمال المضطلع بها عملاً بأحكام هذه المقررة، وبحرب عن استعداده للظفر في اتخاذ تدابير مناسبة أخرى، حسب الاقتضاء تحقيقاً لهذه الغاية؛

**الالتزام بالاصحاح**

٢٧ - يؤكد أنه سيواصل استعراض الأعمال التي تقوم بها السلطات اللبية وأنه سيقبل على استعداده لاستعراض مدى ملاءمة التدابير الواردة في هذا القرار، بما في ذلك تعزيز تلك التدابير أو تعديلها أو تعليقها أو إلغاؤها، حسبما وبأن تقتضي الضرورة على ضوء امتثال السلطات اللبية للأحكام ذات الصلة من هذا القرار؛

٢٨ - يقرر أن يفي للسلك قيد نظره العملي.

11-24556

S/RES/1978 (2011)

والمرافق المدنية أو قيادة تلك المحطات أو الأمر بارتكابها، بما يتواءم أحكام القانون الدولي، بما ذلك عمليات التصف الجوي؛

(ب) الذين يحملون باسم الكيانات أو الأفراد المتخدمين في المقررة الفرعية (أ)، أو يديرون عنهم أو ينفذون بأمرهم.

٢٣ - ويشجع بقوة الدول الأعضاء على أن توالي اللجنة بأسماء الأفراد الذين يستوفون المعايير اللبية في المقررة ٢٢ أعلاه؛

**إنشاء لجنة جديدة للجرائمات**

٢٤ - يقرر أن ينشئ، وفقاً للسادة ٢٨ من نظامه الداخلي المؤقت، لجنة تابعة لمجلس الأمن تضم جميع أعضاء المجلس (بما فيها أدناه "اللجنة")، لتضطلع بالمهام التالية:

(أ) رصد تنفيذ التدابير المفروضة في الفقرات ٩ و ١٠ و ١٥ و ١٧؛

(ب) تمديد الأفراد الخاضعين لتدابير المفروضة بموجب المقررة ١٥، والنظر في طلبات الإعفاء وفقاً للمقررة ١٦ أعلاه؛

(ج) تمديد الأفراد الخاضعين لتدابير المفروضة بموجب المقررة ١٧ أعلاه، والنظر في طلبات الإعفاء وفقاً للمقررتين ١٩ و ٢٠ أعلاه؛

(د) وضع مبادئ توجيهية، حسب الاقتضاء، لتسهيل تنفيذ التدابير المفروضة أعلاه؛

(هـ) تقديم تقرير أول عن أعمالها إلى مجلس الأمن في غضون ثلاثين يوماً، وموافاته لاحقاً بتقارير حسبما تراه اللجنة ضرورياً؛

(و) تشجيع إجماع حواز بين اللجنة والدول الأعضاء المهتمة، ولا سيما دول المنطقة، وبوسائل تشمل دعوة عملي هذه الدول إلى الإجماع باللجنة لتتخذ تدابير؛

(ز) التماس أي معلومات تتزدها مفيدة، من جميع الدول، بشأن الإجماعات التي اتخذتها لتنفيذ التدابير المفروضة أعلاه بصورة فعالة؛

(ح) فحص المعلومات المتعلقة بما يُزعم ارتكابه من انتهاكات أو عدم الامتثال لتدابير الواردة في هذا القرار، واتخاذ الإجماعات المناسبة بشأنها؛

11-24556

S/RES/1979 (2011)

٧ - القذافي، عائشة معمر.

تاريخ الميلاد: ١٩٧٤، مكان الميلاد: طرابلس، ليبيا، أمة معمر القذافي: ارتباط قرابة مع النظام.

٨ - القذافي، عائشة معمر.

رقم الهوية: 39402210، تاريخ الميلاد: ٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٧٥، مكان الميلاد: طرابلس، ليبيا، ابن معمر القذافي، ارتباط قرابة مع النظام.

٩ - القذافي، حسين معمر.

تاريخ الميلاد: ١٩٧٨، مكان الميلاد: طرابلس، ليبيا.

ابن معمر القذافي، ارتباط قرابة مع النظام؛ وحدات عسكرية متفرقة في جميع القطرعات.

١٠ - القذافي، حمدة معمر.

تاريخ الميلاد: ١٩٧٧، مكان الميلاد: طرابلس، ليبيا.

ابن معمر القذافي، ارتباط قرابة مع النظام.

١١ - القذافي، معمر عبد الله أبو حنبل.

تاريخ الميلاد: ١٩٤٢، مكان الميلاد: سرت، ليبيا.

قائد الفرقة الثالثة الأولى القوات المسلحة، المتفرقة عن إيمان الأمر بجميع القطرعات ومن التعالقات، حقوق الإنسان.

١٢ - القذافي، المنصور.

تاريخ الميلاد: ١٩٧٧، مكان الميلاد: طرابلس، ليبيا.

مستشار الأمن القومي، ابن معمر القذافي، ارتباط قرابة مع النظام.

١٣ - القذافي، سمعي.

رقم الهوية: 39402210، تاريخ الميلاد: ٢٤ أيلول/سبتمبر ١٩٧٣، مكان الميلاد: طرابلس، ليبيا.

قائد القوات الخاصة، ابن معمر القذافي، ارتباط قرابة مع النظام، قيادة وحدات عسكرية متفرقة في جميع القطرعات.

11

S/RES/1978 (2011)

**المرافق الأول: حظر السفر**

١ - العدواني، ذا عبد القادر حمدة.

رقم الهوية: 39402210، تاريخ الميلاد: ١ أيلول/سبتمبر ١٩٨٠.

رئيس مكتب الاتصال التابع للجان الثورية.

تورط المتاح ثورية في العنف ضد المتظاهرين.

٢ - بيري، عبد القادر يوسف.

تاريخ الميلاد: ١٩٤٤، مكان الميلاد: جرد، ليبيا.

رئيس الأمن الشخصي لمعمر القذافي، المتفرقة عن أمن النظام، له سجل في الأمر بالارتكاب، اقتصد ضد المتظاهرين.

٣ - بوردة، أبو زيد معمر.

مدير حواز الأمن الخارجي، من الأفرقة النظام، رئيس حواز الاستخبارات الخارجية.

٤ - حمار، القواد أبو بكر يوسف.

تاريخ الميلاد: ١٩٨٢، مكان الميلاد: طرابلس، ليبيا.

وزير التلاح للثورة العامة من أمدال الثورات المسلحة.

٥ - محرق، محرق حمدة.

تاريخ الميلاد: ١٩٨٦، مكان الميلاد: جنس.

أمين الرزق عضو نظام في النظام، يعمل مع الحواز الثورية، له سجل سابق في التورط في قمع المتظاهرين وارتكاب العنف.

٦ - ألقاب الثام، سيد حمدة.

تاريخ الميلاد: ١٩٤٨، مكان الميلاد: سرت، ليبيا.

ابن عم معمر القذافي، في القاصيات، تورط سببه في حيازة لقيال المتظاهرين وتزعم أنه كان مسؤولاً عن الضحية من عمليات القتل في أوروبا، ويعد أنه صالح أيضاً في سرت الأستانة.

11

S/RES/1970 (2011)

المرفق الثاني: تجميد الأصول

١ - القذافي، عائشة معمر  
تاريخ الميلاد: ١٩٧٨  
مكان الميلاد: طرابلس، ليبيا  
ابنة معمر القذافي  
ارتباط قرابة مع النظام.

٢ - القذافي، عائشال معمر  
رقم جواز السفر: B/002210  
تاريخ الميلاد: ٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٧٥  
مكان الميلاد: طرابلس، ليبيا  
ابن معمر القذافي  
ارتباط قرابة مع النظام.

٣ - القذافي، حبس معمر  
تاريخ الميلاد: ١٩٧٨  
مكان الميلاد: طرابلس، ليبيا  
ابن معمر القذافي  
ارتباط قرابة مع النظام  
قيادة وحدات عسكرية متروطة في قمع المظاهرات.

٤ - القذافي، معمر محمد أبو منيار  
تاريخ الميلاد: ١٩٤٤  
مكان الميلاد: سرت، ليبيا  
قائد الفرقة والقائد الأعلى للقوات المسلحة،

11-28556

S/RES/1970 (2011)

١٤ - القذافي، سيف العرب  
تاريخ الميلاد: ١٩٨٢. مكان الميلاد: طرابلس، ليبيا.  
ابن معمر القذافي. ارتباط قرابة مع النظام.

١٥ - القذافي، سيف الإسلام  
رقم الجواز: B014995. تاريخ الميلاد: ٢٥ حزيران/يونيه ١٩٧٢. مكان الميلاد: طرابلس، ليبيا.  
مدير مؤسسة القذافي. ابن معمر القذافي. ارتباط قرابة مع النظام. إذاعة بيانات تحرض على العنف ضد المتظاهرين.

١٦ - السنوسي، العقيد عبد الله  
تاريخ الميلاد: ١٩٤٩. مكان الميلاد: السودان.  
مدير المخابرات العسكرية. تورط المخابرات العسكرية في قمع المظاهرات. له سجل ماضٍ يشمل التورط المشتبهِ في بجزرة سحن أبو سليم. أدين غيابياً بتهمة تفجير طائرة شركة الطيران الفرنسية UTA. شقيق زوجة معمر القذافي.

S/RES/1970 (2011)

المسؤولية عن إعطاء الأوامر بقمع المظاهرات و بانتهاكات حقوق الإنسان.

٥ - القذافي، المعتصم  
تاريخ الميلاد: ١٩٧٦،  
مكان الميلاد: طرابلس، ليبيا  
مستشار الأمن القومي، ابن معمر القذافي  
ارتباط قرابة مع النظام.

٦ - القذافي، سيف الإسلام  
مدير مؤسسة القذافي  
رقم جواز السفر: B014995  
تاريخ الميلاد: ٢٥ حزيران/يونيه ١٩٧٢  
مكان الميلاد: طرابلس، ليبيا  
ابن معمر القذافي  
ارتباط قرابة مع النظام. إذاعة بيانات تحرض على العنف ضد المتظاهرين.

الأمم المتحدة  
S/RES/1973 (2011)  
Date: General  
17 March 2011

مجلس الأمن

القرار ١٩٧٣ (٢٠١١)  
الذي اتخذته مجلس الأمن في جلسته ٦٤٩٨، المعقودة في ١٧ آذار/مارس ٢٠١١

إن مجلس الأمن،  
وإذ يشو إلى قراره ١٩٧٠ (٢٠١١) المؤرخ ٢٦ شباط/فبراير ٢٠١١،  
وإذ يعرب عن امتيانه لعدم امتثال السلطات الليبية للقرار ١٩٧٠ (٢٠١١)،  
وإذ يعرب عن القلق البالغ إزاء تدفوع الوضع وضاعد العنف والخسائر الفادحة في صفوف المدنيين،  
وإذ يكرر تأكيد مسؤولة السلطات الليبية عن حماية السكان المدنيين وإذ يؤكد من جديد أن أطراف النزاع المسلحة تتحمل المسؤولية الأساسية عن اتخاذ جميع الخطوات الممكنة لكفالة حماية المدنيين،  
وإذ يدين الانتهاكات الجسيمة والممنهجة لحقوق الإنسان، بما في ذلك الاحتجاز التعسفي، والإخفاء القسري، والتعذيب، والإعدام بإجراءات موجزة،  
وإذ يدين كذلك أعمال العنف والتخويف التي ترتكبها السلطات الليبية ضد الصحافيين والعاملين في وسائل الإعلام والأفراد المرتبطون بهم وإذ يحث هذه السلطات على الوفاء بالتزاماتها بموجب القانون الإنساني الدولي على النحو المبين في القرار ١٧٣٨ (٢٠٠٦)،  
وإذ يزي أن المحطات المنهجة الواسعة النطاق التي تبث حاليا في الجماهيرية العربية الليبية على السكان المدنيين قد ترقى إلى مرتبة جرائم ضد الإنسانية،  
وإذ يشو إلى الفترة ٢٦ من القرار ١٩٧٠ (٢٠١١) التي أعرب فيها المجلس عن استعداده للظفر في اتخاذ تدابير مناسبة أخرى، حسب الاقتضاء، لتيسر ودعم عودة

S/RES/1973 (2011)

الوكالات الإنسانية إلى الجماهيرية العربية الليبية وتزويد هذه الأخيرة بالمساعدة الإنسانية وما يتصل بها من أشكال العون الأخرى،  
وإذ يعرب عن تصميمه على كفالة حماية المدنيين والمناطق الأهلة بالسكان المدنيين وضمان مرور إمدادات الإغاثة الإنسانية بسرعة وبدون عوائق وتأمين سلامة العاملين في المجال الإنساني،  
وإذ يشو إلى إدانة جامعة الدول العربية والاتحاد الأفريقي والأمين العام لمنظمة المؤتمر الإسلامي للانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت ولا تزال ترتكب في الجماهيرية العربية الليبية،  
وإذ يحيط علما بالبيان الختامي لمنظمة المؤتمر الإسلامي المؤرخ ٨ آذار/مارس ٢٠١١، وبيان مجلس السلام والأمن التابع للاتحاد الأفريقي المؤرخ ١٠ آذار/مارس ٢٠١١ الذي أنشئت بموجبه لجنة متخصصة رفيعة المستوى معنية بلبيبا،  
وإذ يحيط علما أيضا بقرار مجلس جامعة الدول العربية الصادر في ١٢ آذار/مارس ٢٠١١ الدعوة إلى فرض منطقة حظر الطيران على الطائرات العسكرية الليبية وإنشاء مناطق آمنة في الأماكن المعرضة للقصف وذلك كإجراء وقائي يتيح حماية الشعب الليبي والرعايا الأجانب المقيمين في الجماهيرية العربية الليبية،  
وإذ يحيط علما كذلك بالنداء الذي وجهه الأمين العام في ١٦ آذار/مارس ٢٠١١ من أجل وقف فوري لإطلاق النار،  
وإذ يشو إلى قراره إحالة الوضع القائم في الجماهيرية العربية الليبية منذ ١٥ شباط/فبراير ٢٠١١ إلى المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية، وإذ يشدد على ضرورة محاسبة المسؤولين عن المحطات التي تستهدف السكان المدنيين، بما فيها المحطات الجوية والبحرية، أو المشاركين فيها،  
وإذ يكرر تأكيد قلقه إزاء معاناة اللاجئين والعمال الأجانب الذين اضطروا للفرار من العنف الحاصل في الجماهيرية العربية الليبية، وإذ يوجب بأستجابة الدول المجاورة، وبالخصوص تونس ومصر، لتلبية احتياجات أولئك اللاجئين والعمال الأجانب، وإذ يدعو المجتمع الدولي إلى دعم تلك الجهود،  
وإذ يعرب عن امتيانه لاستمرار السلطات الليبية في استخدام المرتفعة،

S/RES/1973 (2011)

وإذ يجرى أن فرض حظر على جميع الرحلات الجوية في المجال الجوي للجمهورية العربية الليبية يشكل عسكراً هاماً في حماية المدنيين وسلامة إيصال المساعدة الإنسانية وحطوة حاسمة في سبيل وقف الأعمال العدائية في ليبيا،

وإذ يعرب عن قلقه أيضاً على سلامة الرعايا الأجانب وحقوقهم في الجماهيرية العربية الليبية،

وإذ يوجب تعيين الأمين العام للسيد عبد الإله محمد الخطيب منعوتاً خاصاً له إلى ليبيا، وإذ يدعم الجهود التي يبذلها من أجل إيجاد حل دائم وسلمي للأزمة في الجماهيرية العربية الليبية،

وإذ يعيد تأكيد التواضع التواضع لسيادة الجماهيرية العربية الليبية واستقلالها وسلامة أراضيها ووحدتها الوطنية،

وإذ يقرر أن الحالة في الجماهيرية العربية الليبية ما زالت تشكل تحدياً للمسلم والأمن الدوليين،

وإذ يتصرف توجبه الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة،

١ - يطالب بالإرساء الموزني لوقف إطلاق النار والإفهاء التام للعنف وجميع المحادثات على المدنيين والسلامة، وإنه الركبة في حلهم؟

٢ - يشدق على الحاجة إلى تكثيف الجهود من أجل إيجاد حل للأزمة يستجيب للمتطلبات المشروعة للشعب الليبي ويحفظ علناً بقرار الأمين العام إرسال بعثة الخاص إلى ليبيا وقرار مجلس السلام والأمن التابع للأمم المتحدة لإرسال بعثة المحصنة الرفعة المستوى إلى ليبيا بهدف تيسير إجراء حوار يفضي إلى الإصلاحات السياسية اللازمة لإيجاد حل سلمي دائم

٣ - يطالب السلطات الليبية بالوفاء بالالتزامات بموجب القانون الدولي، بما في ذلك القانون الإنساني الدولي، والقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي للاجئين، واتخاذ جميع التدابير اللازمة لحماية المدنيين ولتلبية احتياجاتهم الأساسية، وضمان ضرورة إنجابات المساعدة الإنسانية بسرعة وبموت عراقي

حماية المدنيين

٤ - يأذن للدول الأعضاء التي أحطرت الأمين العام، وهي تتصرف على الصعيد الوطني أو عن طريق منظمات أو ترتيبات إقليمية، بالتعاون مع الأمين العام، باتخاذ جميع

S/RES/1973 (2011)

التدابير اللازمة، رغم أحكام الفقرة ٩ من القرار ١٩٧٠ (٢٠١١)، لحماية المدنيين والمناطق الأهلة بالسكان المدنيين المعرضين لخطر المحادثات في الجماهيرية العربية الليبية بما فيها بنغازي، مع استبعاد أي قوة احتلال أجنبية أبا كان شكلها وعلى أي جزء من الأراضي الليبية، ويطلب إلى الدول الأعضاء المعنية أن تبلغ الأمين العام فوراً بالتدابير التي تتخذها عملاً بالإذن المحول بموجب هذه الفقرة والتي ينبغي إخطار مجلس الأمن بما فوراً؟

٥ - يقر بالدور المهم الذي توديه جامعة الدول العربية في المسائل المتصلة بضمون السلم والأمن الدوليين في المنطقة، ويطلب إلى الدول الأعضاء في جامعة الدول العربية أن تتعاون مع الدول الأعضاء الأخرى في تنفيذ الفقرة ٤، واضعاً في اعتباره الفصل الثامن من ميثاق الأمم المتحدة؛

منطقة حظر الطيران

٦ - يقرر فرض حظر على جميع الرحلات الجوية في المجال الجوي للجمهورية العربية الليبية من أجل المساعدة على حماية المدنيين؛

٧ - يقرر كذلك ألا ينطبق الحظر المفروض بموجب الفقرة ٦ على الرحلات الجوية التي يكون عرضها الوحيد غرضاً إنسانياً، من قبيل إيصال المساعدة أو تيسير إيصالها، بما فيها الإمدادات الطبية والأغذية والعاملين في المجال الإنساني وما يتصل بذلك من مساعدة، أو إخلاء الرعايا الأجانب من الجماهيرية العربية الليبية، كما لا ينطبق على الرحلات الجوية المأذون بها بموجب الفقرة ٤ أو الفقرة ٨، ولا على الرحلات الجوية الأخرى التي ترى الدول التي تتصرف بموجب الإذن المحول في الفقرة ٨ لها لفائدة الشعب الليبي؛ وأن تنسق هذه الرحلات الجوية مع أي آلية يجري إنشاؤها بموجب الفقرة ٨؛

٨ - يأذن للدول الأعضاء التي أحطرت الأمين العام والأمين العام لجامعة الدول العربية، وهي تتصرف على الصعيد الوطني أو عن طريق منظمات أو ترتيبات إقليمية، باتخاذ جميع التدابير اللازمة لإنفاذ الامتثال للحظر المفروض على الرحلات الجوية بموجب الفقرة ٦ أعلاه، حسب الاقتضاء، ويطلب إلى الدول المعنية أن تقوم، بالتعاون مع جامعة الدول العربية، بالتنسيق الوثيق مع الأمين العام بشأن التدابير التي تتخذها من أجل تنفيذ هذا الحظر، بما في ذلك إنشاء آلية مناسبة لتنفيذ أحكام الفقرتين ٦ و ٧ أعلاه؛

٩ - يدعو جميع الدول الأعضاء، المتصرفة على الصعيد الوطني أو عن طريق منظمات أو ترتيبات إقليمية، إلى تقديم المساعدة، بما في ذلك الموافقة على أي عبور جوي ضروري، لأغراض تنفيذ الفقرات ٤ و ٦ و ٧ و ٨ أعلاه؛

١٠ - يطلب إلى الدول الأعضاء المعنية التنسيق الوثيق مع بعضها البعض ومع الأمين العام بشأن التدابير التي تتخذها من أجل تنفيذ الفقرات ٤ و ٦ و ٧ و ٨ أعلاه، بما في ذلك التدابير العملية لرصد الرحلات الجوية المأذون لها لأغراض إنسانية أو لأغراض الإحلاء وللموافقة عليها؛

١١ - يقرو أن تبلغ الدول الأعضاء المعنية الأمين العام والأمين العام لجامعة الدول العربية فوراً بالتدابير المتخذة لممارسة السلطة المحولة بموجب الفقرة ٨ أعلاه بما في ذلك تقديم مفهوم للعمليات؛

١٢ - يطلب إلى الأمين العام أن يبلغ المجلس فوراً بأي إجراءات تتخذها الدول الأعضاء المعنية بممارسة السلطة المحولة بموجب الفقرة ٨ أعلاه وأن يقدم، في غضون ٧ أيام وكل شهر بعد ذلك، تقريراً عن تنفيذ هذا القرار، يشمل معلومات عن أي انتهاكات لحظر الطيران المفروض بموجب الفقرة ٦ أعلاه؛

#### إنفاذ حظر الأسلحة

١٣ - يقرو أن يستعاض عن الفقرة ١١ من القرار ١٩٧٠ (٢٠١١) بالفقرة التالية: "يطلب إلى جميع الدول الأعضاء، ولا سيما دول المنطقة، وهي تتصرف على الصعيد الوطني أو عن طريق منظمات أو ترتيبات إقليمية، من أجل ضمان التنفيذ الصارم لحظر توريد الأسلحة المفروض بموجب الفقرتين ٩ و ١٠ من القرار ١٩٧٠ (٢٠١١)، أن تقوم داخل أراضيها، بما في ذلك في الموانئ والطائرات، وفي أعالي البحار، بتفتيش السفن والطائرات المتجهة إلى الجماهيرية العربية الليبية أو لقادمة منها، إذا كان لدى الدولة المعنية معلومات توفر أساساً معقولاً للاعتقاد بأن الحمولة تحتوي على أصناف محظور توريدها أو بيعها أو نقلها أو تصديرها بموجب الفقرة ٩ أو الفقرة ١٠ من القرار ١٩٧٠ (٢٠١١) بصيغته المعدلة بموجب هذا القرار، بما في ذلك توفير أفراد المرتزقة المسلحين، ويطلب إلى جميع الدول التي ترفع تلك السفن والطائرات إعلامها أن تتعاون مع عمليات التفتيش تلك ويأذن للدول الأعضاء بأن تتخذ جميع التدابير المناسبة مع الظروف المحددة للقيام بعمليات التفتيش تلك".

١٤ - يطلب إلى الدول الأعضاء التي تتخذ إجراءات بموجب الفقرة ١٣ أعلاه في أعالي البحار أن تنسق عن كثب مع بعضها البعض ومع الأمين العام ويطلب كذلك إلى الدول المعنية أن تبلغ فوراً الأمين العام واللجنة المشأة عملاً بالفقرة ٢٤ من القرار ١٩٧٠ (٢٠١١) ("اللجنة") بالتدابير التي تتخذها لممارسة السلطة المحولة بموجب الفقرة ١٣ أعلاه؛

S/RES/1973 (2011)

١٥ - يطالب أي دولة عضو، سواء كانت تتصرف على الصعيد الوطني أو عن طريق منظمات أو ترتيبات إقليمية، بأن تقدم على الفور، عند إجراء تفتيش طبقاً للفقرة ١٣ أعلاه، تقريراً خطياً أولياً إلى اللجنة يتضمن، على وجه الخصوص، شرحاً لأسباب التفتيش، ونتائجه، وما إذا كانت لقيت تعاوناً أم لا، وما إذا تم العثور على أصناف محظور نقلها، ويطلب كذلك الدول الأعضاء بأن تقدم إلى اللجنة، في مرحلة لاحقة، تقريراً خطياً تالياً يتضمن معلومات مفصلة عن تفتيش الأصناف وحجزها والتصرف فيها وتفاصيل نقلها، بما في ذلك إيراد وصف لتلك الأصناف ومشتها ووجهتها المقصودة، إذا لم تكن هذه المعلومات مدرجة في التقرير الأولي؛

١٦ - يعرب عن استيائه لاستمرار تدفق المرتزقة إلى الجماهيرية العربية الليبية ويطلب إلى جميع الدول الأعضاء أن تفي بدقة بالتزاماتها بموجب الفقرة ٩ من القرار ١٩٧٠ (٢٠١١) لمنع توفير أفراد المرتزقة المسلحين للجماهيرية العربية الليبية؛

#### حظر الرحلات الجوية

١٧ - يقرو أن ترفض جميع الدول السماح لأي طائرة مسلحة في الجماهيرية العربية الليبية أو يملكها أو يشغلها رعايا ليبيا أو شركات ليسة بالإفلاخ من أراضيها أو المسوط فيها أو عبرها ما لم تكن اللجنة قد وافقت مسبقاً على تلك الرحلة المعنية، أو ما عدا حالات الهبوط الاضطراري؛

١٨ - يقرو أن ترفض جميع الدول السماح لأي طائرة بأن تقلع من أراضيها أو تحبط فيها أو تعبرها إذا كانت لديها معلومات توفر أساساً معقولاً للاعتقاد بأن الطائرة تحتوي على أصناف محظور توريدها أو بيعها أو نقلها أو تصديرها بموجب الفقرتين ٩ و ١٠ من القرار ١٩٧٠ (٢٠١١) بصيغته المعدلة بموجب هذا القرار، بما في ذلك توفير أفراد المرتزقة المسلحين، إلا في حالات الهبوط الاضطراري؛

#### تجميد الأصول

١٩ - يقرو أن يبطن تجميد الأصول المفروض بموجب الفقرات ١٧ و ١٩ و ٢٠ و ٢١ من القرار ١٩٧٠ (٢٠١١) على جميع الأموال والأصول المالية والموارد الاقتصادية الأخرى الموجودة في أراضيها والتي يملكها أو تسيطر عليها، بصورة مباشرة أو غير مباشرة، السلطات الليبية، حسبما تحددها اللجنة، أو الكيانات أو الأفراد الذين يعملون باسم تلك السلطات أو بتوجيه منها، أو الكيانات التي يملكها أو تسيطر عليها، حسبما تحددها اللجنة، ويقرو كذلك أن تكفل جميع الدول عدم إتاحة أي أموال أو أصول مالية أو موارد اقتصادية؛

S/RES/1973 (2011)

بواسطة رعاياها أو بواسطة أي أفراد أو كيانات داخل أراضيها، للسلطات البيئية أو لجانها، حسبما تحددها اللجنة، أو للكيانات أو الأفراد الذين يعملون باسم تلك السلطات أو بتوجيه منها، أو الكيانات التي تملكها أو تسيطر عليها، حسبما تحددها اللجنة، ويوعز إلى اللجنة بأن تحدد تلك السلطات البيئية أو الأفراد أو الكيانات في غضون ٣٠ يوما من تاريخ اتخاذ هذا القرار وحسبما تراه مناسباً بعد ذلك؛

٢٠ - يؤكد تصميمه على كفالة إتاحة الأصول التي يتم تحصيلها عملاً بالفقرة ١٧ من القرار ١٩٧٠ (٢٠١١) لشعب الجماهيرية العربية الليبية والمتصله، في مرحلة لاحقة، وفي أسرع وقت ممكن؛

٢١ - يقدر أن تطلب جميع الدول مواطنيها والأشخاص الحاضرين لولايتها والشركات المنشأة على أراضيها أو الخاضعة لولايتها ممارسة القِظة عند إحداثها معاملات مع الكيانات المنشأة في الجماهيرية العربية الليبية أو الخاضعة لولايتها، وأي أفراد أو كيانات تعمل باسمها أو بتوجيه منها، والكيانات التي تملكها أو تسيطر عليها إذا كان لدى الدول معلومات توفر أساساً معقولاً للاعتقاد بأن تلك المعاملات يمكن أن تسهم في أعمال عنف وفي استخدام القوة ضد المدنيين؛

## تحديد الأسماء

٢٢ - يقدر أن تضع الأفراد المدرجة أسماؤهم في المرفق الأول للقيود المفروضة على السفر في الفقرتين ١٥ و ١٦ من القرار ١٩٧٠ (٢٠١١) ويقدر كذلك أن تضع الأفراد والكيانات المدرجة أسماؤهم في المرفق الثاني لتحديد الأصول المفروضة في الفقرات ١٧ و ١٩ و ٢٠ و ٢١ من القرار ١٩٧٠ (٢٠١١)؛

٢٣ - يقدر أن تنطبق أيضاً التدابير المحددة في الفقرات ١٥ و ١٦ و ١٧ و ١٩ و ٢٠ و ٢١ من القرار ١٩٧٠ (٢٠١١) على الكيانات والأفراد الذين يحدد المجلس أو اللجنة أنهم انتهكوا أحكام القرار ١٩٧٠ (٢٠١١)، وبخاصة الفقرتان ٩ و ١٠ منه، أو أنهم ساعدوا آخرين على القيام بذلك؛

## فريق الخبراء

٢٤ - يطلب إلى الأمين العام أن ينشئ لفترة أولية مدتها سنة واحدة، بالشاور مع اللجنة، فريقاً من ثمانية خبراء ("فريق الخبراء")، تحت إشراف اللجنة، للإضطلاع بالمهام التالية:

S/RES/1973 (2011)

(أ) مساعدة اللجنة في أداء ولايتها على النحو المحدد في الفقرة ٢٤ من القرار ١٩٧٠ (٢٠١١) وفي هذا القرار؛

(ب) جمع وتحليل وتقييم المعلومات التي ترد من الدول وهيئات الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية ذات الصلة والأطراف المهتمة الأخرى بشأن تنفيذ التدابير المنصوص عليها في القرار ١٩٧٠ (٢٠١١) وفي هذا القرار، وبخاصة حالات عدم الامتثال؛

(ج) تقديم توصيات بالإجراءات التي قد ينظر المجلس أو اللجنة أو الدول في اتخاذها لتحسين تنفيذ التدابير ذات الصلة؛

(د) تقديم تقرير مرحلي عن أعماله إلى المجلس في موعد لا يتجاوز ٩٠ يوماً من تاريخ تعيين الفريق، وتقرير نهائي باستنتاجاته وتوصياته إلى المجلس في موعد أقصاه ٣٠ يوماً قبل انتهاء ولايته؛

٢٥ - بحث جميع الدول وهيئات الأمم المتحدة ذات الصلة والأطراف المهتمة الأخرى على أن تتعاون بالكامل مع اللجنة وفريق الخبراء، وبخاصة بتقديم أي معلومات تتوافر لديها عن تنفيذ التدابير المنصوص عليها في القرار ١٩٧٠ (٢٠١١) وفي هذا القرار، ولا سيما عن حالات عدم الامتثال؛

٢٦ - يقدر أن تسري أيضاً ولاية اللجنة المبينة في الفقرة ٢٤ من القرار ١٩٧٠ (٢٠١١) على التدابير المنصوص عليها في هذا القرار؛

٢٧ - يقدر أن تتخذ جميع الدول، بما فيها الجماهيرية العربية الليبية، التدابير اللازمة لكفالة عدم تقديم أي مظالم بناء على طلب من السلطات البيئية، أو أي شخص أو هيئة في الجماهيرية العربية الليبية، أو أي شخص يقدم بمظالمه عن طريق ذلك الشخص أو الهيئة أو لجانها، فيما يتصل بأي عقد أو معاملة أخرى يتأثر تنفيذها بالتدابير التي اتخذها مجلس الأمن في القرار ١٩٧٠ (٢٠١١) وفي هذا القرار وما يتصل به من قرارات؛

٢٨ - يؤكد من جديد اعترافه بإنشاء أعمال السلطات البيئية قيد الاستعراض المستمر ويؤكد استعداده للقيام في أي وقت باستعراض التدابير المفروضة بموجب هذا القرار والقرار ١٩٧٠ (٢٠١١)، بما في ذلك القيام بتعزيز تلك التدابير أو تعليقها أو رفعها، حسب الاقتضاء، على أساس مدى امتثال السلطات البيئية لأحكام هذا القرار والقرار ١٩٧٠ (٢٠١١)؛

٢٩ - يقدر أن يبقى المسألة قيد نظره الفعلي.

S/RES/1973 (2011)

ليبيا: الأسماء المقترحة الصادرة من مجلس الأمن

الرقم الاسم	المسوغ	بيانات تحديد الهوية
<b>المرفق ١: حظر السفر</b>		
١	قرين صالح قرين القذافي	السفير الليبي لدى تشاد. غادر تشاد إلى سبها. شارك بشكل مباشر في تجنيد وتنسيق المرتزقة لصالح النظام
٢	الكولونيل عميد حسن الكوني	أمين اللجنة الشعبية لمنطقة غات (جنوب ليبيا). شارك مباشرة في تجنيد المرتزقة
<b>المرفق ٢: تجنيد الأصول</b>		
١	دوردة، أبو زيد عمر	المنصب: مدير جهاز الأمن الخارجي
٢	جابر، اللواء أبو بكر يونس	المنصب: وزير الدفاع
٣	معتوق، محمد معتوق	المنصب: أمين اللجنة الشعبية العامة للقوى العاملة والتدريب والتشغيل
٤	القذافي، محمد معمر	ابن معمر القذافي. على ارتباط وثيق بالنظام
٥	القذافي، السعدي	قائد القوات الخاصة. ابن معمر القذافي. وثيق الارتباط بالنظام. قائد الوحدات العسكرية التي شاركت في قمع المظاهرات
٦	القذافي، سيف العرب	ابن معمر القذافي. وثيق الارتباط بالنظام
٧	السوسني، العقيد عبد الله	المنصب: مدير الاستخبارات العسكرية.
<b>الكيانات</b>		
١	مصرف ليبيا المركزي	تحت سيطرة معمر القذافي وأسرته، ومصدر تمويل محتمل لنظامه

S/RES/1973 (2011)

٢	المؤسسة الليبية للاستثمار	تحت سيطرة معمر القذافي وأسرته، ومصدر تمويل محتمل لنظامه	وتعرف أيضا باسم الشركة الليبية للاستثمار العربي الخارجي (LAFICO) العنوان: ١ مكتب برج الفاتح، رقم ٩٩، الطابق ٢٢، شارع بورغينا، طرابلس، ليبيا، ١١٠٣
٣	المصرف الليبي الخارجي	تحت سيطرة معمر القذافي وأسرته، ومصدر تمويل محتمل لنظامه	
٤	محافظة الاستثمار الأفريقية الليبية	تحت سيطرة معمر القذافي وأسرته، ومصدر تمويل محتمل لنظامه	العنوان: شارع الجماهيرية، بناية Lap، ص.ب. ٩١٣٣٠، طرابلس، ليبيا
٥	مؤسسة النفط الليبية	تحت سيطرة معمر القذافي وأسرته، ومصدر تمويل محتمل لنظامه	العنوان: شارع بشير سعداوي، طرابلس، ليبيا

S/RES/2009 (2011)

الأمم المتحدة

Dist.: General  
16 September 2011

مجلس الأمن



## القرار ٢٠٠٩ (٢٠١١)

الذي اتخذته مجلس الأمن في جلسته ٦٦٢٠ المقفولة في ١٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١١

إن مجلس الأمن،

إذ يعيد تأكيد التزامه الشديد بسيادة ليبيا واستقلالها وسلامتها الإقليمية ووحدةها لوطنية،

وإذ يعيد تأكيد قراراته السابقة ١٦٧٤ (٢٠٠٦) و ١٨٩٤ (٢٠٠٩) بشأن حماية المدنيين في النزاعات المسلحة، و ١٦١٢ (٢٠٠٦) و ١٨٨٢ (٢٠٠٩) و ١٩٩٨ (٢٠١١) بشأن الأطفال في النزاعات المسلحة، و ١٣٢٥ (٢٠٠٠) و ١٨٢٠ (٢٠٠٨) و ١٨٨٨ (٢٠٠٩) و ١٨٨٩ (٢٠٠٩) و ١٩٦٠ (٢٠١٠) بشأن المرأة والسلام والأمن،

وإذ يشيخ إلى قراره القاضي بإحالة الوضع في ليبيا إلى المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية، وإلى أهمية التعاون من أجل ضمان محاسبة المسؤولين عن انتهاكات حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي أو المواطنين في المحطات التي تستهدف السكان المدنيين،

وإذ يدين بشدة جميع انتهاكات قانون حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي الساريين، بما في ذلك الانتهاكات التي تطوي على قتل المدنيين وغير ذلك من الأعمال غير القانونية التي يستعمل فيها العنف ضدهم أو الاعتقال والاحتجاز التعسفين، ولا سيما للمهاجرين الأفارقة وأفراد الأقليات،

وإذ يدين بشدة أيضاً العنف الجنسي، وخاصة ضد النساء والفتيات، وتجنيد الأطفال واستخدامهم في حالات النزاع المسلح، وهو ما يتناق مع القانون الدولي الساري،

وإذ يعتبر أن العودة العلوية والمستدامة للاجئين والمشردين داخلياً ستكون عاملاً حاسماً في توطيد دعائم السلام في ليبيا،

S/RES/2009 (2011)

وإذ يشدد على أن امتلاك زمام أمور البلد والشهوض بالمسؤولية عنه على الصعيد الوطني هما من أهم عناصر إحلال السلام الدائم والمسؤولية الرئيسية المنوط بالسلطات الوطنية الوفاء لها في سياق تحديد أولوياتها واستراتيجياتها لبناء السلام بعد انتهاء النزاع،

وإذ يشيخ إلى رسالة الأمين العام المؤرخة ٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١١ (S/2011/542)، ويوجب باعتزامه إرسال بعثة من الأفراد لنشرهم بصفة مبدئية، بناء على طلب من السلطات الليبية، على أن يقود البعثة للممثل الخاص للأمين العام،

وإذ يحيط علماً بالرسالة المؤرخة ١٤ أيلول/سبتمبر الموجهة من الدكتور محمود حبريل، رئيس وزراء المجلس الوطني الانتقالي، إلى الأمين العام،

وإذ يعرب عن امتنانه للمبعوث الخاص للأمين العام إلى ليبيا، السيد عبد الإله محمد الخطيب، على ما بذله من جهود لإيجاد حل مستدام وسلمي في ليبيا،

وإذ يؤكد من جديد ضرورة أن تتولى الأمم المتحدة قيادة جهود المجتمع الدولي دعماً لعملية الانتقال وإعادة البناء التي تقودها ليبيا والتي تهدف إلى إقامة دولة ديمقراطية مستقلة موحدة في ليبيا، وإذ يوجب بالمساهمات التي قدمها في هذا الصدد الاجتماع الرفيع المستوى للمنظمات الإقليمية الذي عقده الأمين العام في ٢٦ آب/أغسطس ومؤتمر باريس الذي عقد في ١ أيلول/سبتمبر، وإذ يوجب أيضاً جهود الاتحاد الأفريقي وجامعة الدول العربية والاتحاد الأوروبي ومنظمة التعاون الإسلامي،

وإذ يعرب عن القلق إزاء انتشار الأسلحة في ليبيا وآثره المحتمل على السلام والأمن في المنطقة،

وإذ يشيخ إلى قراره ١٩٧٠ (٢٠١١) المؤرخ ٢٦ شباط/فبراير ٢٠١١ و ١٩٧٣ (٢٠١١) المؤرخ ١٧ آذار/مارس ٢٠١١،

وإذ يشيخ إلى تصميمه على ضمان أن تتاح الأصول المسددة عملاً بالقرارين ١٩٧٠ (٢٠١١) و ١٩٧٣ (٢٠١١) في أقرب وقت ممكن لشعب ليبيا ولما يعود عليه بالنفع، ويوجب بالمخططات التي اتخذتها اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٩٧٠ (٢٠١١) والدول الأعضاء في هذا الصدد، وإذ يؤكد على أهمية إتاحة هذه الأصول بطريقة شفافة ومسؤولة وفقاً لاحتياجات الشعب الليبي ورغباته،

وإذ يندوك مسؤوليته الأساسية عن صون السلام والأمن الدوليين بموجب ميثاق الأمم المتحدة،

S/RES/2009 (2011)

وإذ يصرف بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة، ويتخذ تدابير بموجب

المادة ٤١ منه،

- ١ - يحيط علماً بالتطورات في ليبيا، ويوجب بتحسُّن الوضع هناك، ويتطلع إلى تحقيق الاستقرار في ليبيا؛
- ٢ - يتطلع إلى إنشاء حكومة مؤقتة شاملة وممثلة للجميع في ليبيا، ومشددة على ضرورة أن تكون الفترة الانتقالية مرتكزة على الالتزام بالديمقراطية والحكم الرشيد وسيادة القانون واحترام حقوق الإنسان؛
- ٣ - يؤكد على أهمية تعزيز مشاركة المرأة والأقليات مشاركة كاملة على قدم المساواة في المناقشات المتعلقة بالعملية السياسية في مرحلة ما بعد انتهاء النزاع؛
- ٤ - يوجب بالبيانات الصادرة عن المجلس الوطني الانتقالي والتي دعا فيها إلى الوحدة والمصالحة الوطنية والعدالة، ويدعوته جميع الليبيين أيًا كانت معتقداتهم وخلفياتهم إلى الامتناع عن الأعمال الانتقامية، بما فيها الاعتقالات التعسفية؛
- ٥ - يشجع المجلس الوطني الانتقالي على تنفيذ خطته الرامية إلى ما يلي:
- (أ) حماية السكان في ليبيا، واستئناف الخدمات الحكومية، وتوزيع أموال ليبيا على نحو يوحى فيه الصراحة والشفافية؛
- (ب) منع أية اعتداءات أو انتهاكات أخرى لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي ووضع حد للإفلات من العقاب؛
- (ج) ضمان وجود عملية سياسية تشاورية شاملة تهدف التوصل إلى اتفاق بشأن وضع دستور وإجراء انتخابات حرة ونزيهة؛
- (د) ضمان سلامة المواطنين الأجانب في ليبيا، لا سيما الذين تعرّضوا للتهديد و/أو سوء المعاملة و/أو الاحتجاز؛
- (هـ) منع انتشار صواريخ أرض - جو المحمّلة على الكنف والأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، والوفاء بالتزامات ليبيا في ما يتعلق بالحد من التسلح وعدم الانتشار بموجب القانون الدولي؛
- ٦ - يحيط علماً بالنداءات التي وجهها المجلس الوطني الانتقالي من أجل تجنب أي أعمال انتقامية، بما فيها الأعمال التي تستهدف العمال المهاجرين؛

S/RES/2009 (2011)

- ٧ - يدعو السلطات الليبية إلى تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، بما فيها حقوق الأشخاص المشتمين للفتات الضعيفة، وإلى الامتناع لالتزاماتها بموجب القانون الدولي، بما في ذلك القانون الإنساني الدولي وقانون حقوق الإنسان، ويدعو إلى عناية المسؤولين عن انتهاكات، بما في ذلك العنف الجنسي، وفقاً للمعايير الدولية؛
- ٨ - يحث بشدة السلطات الليبية على ضمان حماية الموظفين الدبلوماسيين والمباي الدبلوماسية وفقاً لاتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية لعام ١٩٦١؛
- ٩ - يعرب عن تصميمه على مساعدة شعب ليبيا في سبيل تحقيق هذه الأهداف، ويحث جميع الدول الأعضاء على مساعدة شعب ليبيا حسب مقتضى الحال؛
- ١٠ - يحث جميع الدول الأعضاء على التعاون الوثيق مع السلطات الليبية في جهودها الرامية إلى وضع حد للإفلات من العقاب، وفقاً لالتزامات ليبيا الدولية؛
- ١١ - يدعو السلطات الليبية إلى الامتناع لالتزامات ليبيا الدولية، بما فيها الالتزامات المنصوص عليها في ميثاق الأمم المتحدة، وفقاً للقانون الدولي، ويدعو كذلك السلطات الليبية إلى الوفاء بالمقرود والالتزامات المالية، وفقاً لهذا القرار والقرارات الأخرى ذات الصلة بهذا الموضوع، والقوانين السارية في ما يتعلق بهذه المقرود والالتزامات؛

## ولاية الأمم المتحدة

- ١٢ - يقوّر إنشاء بعثة للأمم المتحدة للدعم في ليبيا تحت قيادة الممثل الخاص للأمين العام لفترة أولية قدرها ثلاثة أشهر، ويقوّر كذلك أن تكون مهمة هذه البعثة مساعدة ودعم الجهود الوطنية الليبية الرامية إلى ما يلي:
- (أ) استعادة الأمن والنظام العام وتعزيز سيادة القانون؛
- (ب) إحراء حوار سياسي بضم الجميع، وتعزيز المصالحة الوطنية، والشروع في عملية وضع الدستور والعملية الانتخابية؛
- (ج) بسط سلطة الدولة بوسائل منها تعزيز المؤسسات الناشئة الخاضعة للمساءلة واستئناف الخدمات العامة؛
- (د) تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، لا سيما بالنسبة لمن ينتمون إلى الفئات الضعيفة، ودعم العدالة الانتقالية؛
- (هـ) اتخاذ الخطوات الفورية المطلوبة لبدء الإنعاش الاقتصادي؛

S/RES/2009 (2011)

(و) تنسيق الدعم الذي قد يُطلب من الجهات الفاعلة الأخرى المتعددة الأطراف والشائبة، حسب الاقتضاء؛

حظر توريد الأسلحة

١٣ - يقرز ألا يسري أيضا التدبير المفروض بموجب الفقرة ٩ من القرار ١٩٧٠ (٢٠١١) على توريد أو بيع أو نقل المواد المذكورة أدناه إلى ليبيا:

(أ) الأسلحة وما يتصل بها من أعتدة تجميع أنواعها، بما في ذلك المساعدة التقنية والتدريب والمساعدة المالية وغيرها من أشكال المساعدة، المقصود بها حصرا مساعدة السلطات الليبية في فرض الأمن أو نوع السلاح، والتي تحظرها اللجنة مسبقا، وما لم تتخذ اللجنة قرارا بخلاف ذلك في غضون خمسة أيام عمل من تاريخ ذلك الإخطار؛

(ب) الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والأعتدة ذات الصلة المصقفة مؤقتا إلى ليبيا والمقرر أن يكون استخدامها مقصورا على موظفي الأمم المتحدة وممثلي وسائل الإعلام والعمالين في المجالين الإنساني والإغاثي ومن يرتبط بهم من أفراد، والتي تحظرها اللجنة مسبقا، وما لم تتخذ اللجنة قرارا بخلاف ذلك في غضون خمسة أيام عمل من تاريخ ذلك الإخطار؛

تجميد الأصول

١٤ - يقوّر عدم سريان تجميد الأصول والتدابير الأخرى المفروضة في الفقرات ١٧ و ٢٠ و ٢١ من القرار ١٩٧٠ (٢٠١١) والفقرة ١٩ من القرار ١٩٧٣ (٢٠١١) على مؤسسة النفط الوطنية الليبية وشركة زويتينة للنفط؛

١٥ - يقوّر تعديل التدابير المفروضة في الفقرات ١٧ و ١٩ و ٢٠ و ٢١ من القرار ١٩٧٠ (٢٠١١) والفقرة ١٩ من القرار ١٩٧٣ (٢٠١١) في ما يتعلق بمصرف ليبيا المركزي، والمصرف العربي الليبي الخارجي، والمؤسسة الليبية للاستثمار، ومحفظة الاستثمارات الأفريقية الليبية، لتصبح على النحو التالي:

(أ) يستمر تجميد الدول للأصول المالية والموارد الاقتصادية الأخرى الموجودة خارج ليبيا والتي تخص الكيانات المذكورة في هذه الفقرة أعلاه والمجمدة كانت في تاريخ هذا القرار بمقتضى التدابير المفروضة في الفقرة ١٧ من القرار ١٩٧٠ (٢٠١١) أو الفقرة ١٩ من القرار ١٩٧٣ (٢٠١١)، ما لم تكن حاضنة لاستثنائات على النحو المبين في الفقرتين ١٩ و ٢٠ أو الفقرة ٢١ من هذا القرار أو الفقرة ١٦ أدناه؛

S/RES/2009 (2011)

(ب) باستثناء ما هو منصوص عليه في (أ)، لم تعد التدابير المفروضة في الفقرة ١٧ من القرار ١٩٧٠ (٢٠١١) تسري على مصرف ليبيا المركزي ولا على المصرف العربي الليبي الخارجي أو المؤسسة الليبية للاستثمار أو محفظة الاستثمارات الأفريقية الليبية، ويشمل ذلك أن الدول لم تعد ملزمة بأن تكفل عدم إتاحة أي أموال أو أصول مالية أو موارد اقتصادية، بواسطة رعاياها أو بواسطة أي كيانات أو أشخاص موجودين في أراضيها لتلك الكيانات أو لفائدتها؛

١٦ - يقوّر، إضافة إلى أحكام الفقرة ١٩ من القرار ١٩٧٠ (٢٠١١)، عدم سريان التدابير المفروضة بموجب الفقرة ١٧ من ذلك القرار، بصيغتها المعدلة بموجب الفقرة ١٥ أعلاه والفقرة ١٩ من القرار ١٩٧٣ (٢٠١١)، على الأموال أو الأصول المالية أو الموارد الاقتصادية الأخرى المملوكة لمصرف ليبيا المركزي أو للمصرف العربي الليبي الخارجي أو المؤسسة الليبية للاستثمار أو محفظة الاستثمارات الأفريقية الليبية شريطة ما يلي:

(أ) أن تقدم دولة من الدول الأعضاء إخطارا للجنة بعمدها على الإذن بالحصول على أموال أو أصول مالية أو موارد اقتصادية أخرى، لعرض أو أكثر من الأعراض التالية، وما لم تتخذ اللجنة قرارا بخلاف ذلك في غضون خمسة أيام عمل من تاريخ ذلك الإخطار:

- ١\* الاحتياجات الإنسانية؛
- ٢\* الوقود والكهرباء والمياه لاستخدامها في الأعراض المدنية حصرا؛
- ٣\* استئناف ليبيا لإنتاج المواد الهيدروكربونية وبيعها؛
- ٤\* إنشاء مؤسسات حكومية مدنية وهيكل أساسية عامة مدنية أو تشغيل تلك المؤسسات أو الهياكل أو تعزيزها؛
- ٥\* تسهيل استئناف عمليات القطاع المصرفي، بما في ذلك دعم التجارة الدولية مع ليبيا أو تسهوها؛

(ب) أن تحظر دولة عضو اللجنة بأن تلك الأموال أو الأصول المالية أو الموارد الاقتصادية الأخرى غير متاحة للأفراد الخاضعين للتدابير المفروضة بموجب الفقرة ١٧ من القرار ١٩٧٠ (٢٠١١) أو الفقرة ١٩ من القرار ١٩٧٣ (٢٠١١) ولا لفائدتها؛

(ج) أن تتشاور الدولة العضو مسبقا مع السلطات الليبية بشأن استخدام تلك الأموال أو الأصول المالية أو الموارد الاقتصادية الأخرى؛

S/RES/2009 (2011)

(د) أن تُطلع الدولة العضو السلطات الليبية على الإخطار المقدم عملاً بما جاء في هذه الفقرة، وألاّ تعرّض السلطات الليبية، في غضون خمسة أيام عمل، على إنهاء تجميد تلك الأموال أو الأصول المالية أو الموارد الاقتصادية الأخرى؛

١٧ - يدعو الدول إلى التزام جانب الحذر عند التصرف وفقاً للفقرة ١٦ أعلاه، وإلى إيلاء استخدام الآليات المالية الدولية ما تستحقه من الاعتبار من أجل تعزيز الشفافية ومنع الاختلاس، في ضوء التحديات التي لا يزال يتعين على السلطات الليبية مواجهتها؛

١٨ - يطلب إلى صندوق النقد الدولي والبنك الدولي العمل مع السلطات الليبية على إجراء تقييم للإطار العام للإدارة المالية في ليبيا، ينجم عنه تقديم توصيات بالخطوات الواجب على ليبيا اتخاذها لكفالة تطبيق نظام للشفافية والمساءلة في ما يخص الأموال المملوكة للمؤسسات الحكومية الليبية، بما في ذلك المؤسسة الليبية للاستثمار، ومؤسسة النفط الوطنية الليبية، والمصرف العربي الليبي الخارجي، ومحفظة الاستثمارات الأفريقية الليبية، ومصرف ليبيا المركزي، ويطلب كذلك إطلاع اللجنة على نتائج ذلك التقييم؛

١٩ - يشو على اللجنة بأن تقوم، بالتشاور مع السلطات الليبية، بإجراء مراجعة مستمرة للتدابير المتبقية المفروضة بموجب القرارين ١٩٧٠ (٢٠١١) و ١٩٧٣ (٢٠١١) في ما يتعلق بمصرف ليبيا المركزي، والمصرف العربي الليبي الخارجي، والمؤسسة الليبية للاستثمار، ومحفظة الاستثمارات الأفريقية الليبية، ويقرر أن تقوم اللجنة، بالتشاور مع السلطات الليبية، بإلغاء تجميد أصول تلك الكيانات في أقرب فرصة ممكنة من أجل ضمان إتاحتها لشعب ليبيا ولما يعود عليه بالمنفعة؛

#### منطقة حظر الطيران وحظر المفروض على الرحلات الجوية

٢٠ - يحيط علماً بتحسين الحالة في ليبيا، ويؤكد اعتزامه إبقاء التدابير المفروضة بموجب الفقرات ٦ إلى ١٢ من القرار ١٩٧٣ (٢٠١١) قيد الاستعراض المستمر، ويشدد على استعداده، حسب الاقتضاء وعندما تسمح الظروف بذلك، لرفع تلك التدابير وإنهاء الإذن الممنوح للدول الأعضاء في الفقرة ٤ من القرار ١٩٧٣ (٢٠١١)، بالتشاور مع السلطات الليبية؛



٢١ - يقرر وقف العمل بالتدابير الواردة في الفقرة ١٧ من القرار ١٩٧٣ (٢٠١١) اعتباراً من تاريخ هذا القرار؛

S/RES/2009 (2011)

#### التعاون والإبلاغ

٢٢ - يطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً عن تنفيذ هذا القرار في غضون ١٤ يوماً من اتخاذها، ثم كل شهر بعد ذلك، أو بصورة أكثر تواتراً على النحو الذي يراه مناسباً؛

٢٣ - يقرر إبقاء المسألة قيد نظره الفعلي.



S/RES/2016 (2011)

وإذ يتصرف بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة،

١ - يرحب بالتطورات الإيجابية التي شهدتها ليبيا والتي ستحسن من فرص تمتعها بمستقبل ديمقراطي وسلمي ومزدهر؛

٢ - يتطلع إلى سرعة إنشاء حكومة انتقالية ممثلة وشاملة للجميع في ليبيا، ويكرر تأكيد الحاجة إلى أن تركز الفترة الانتقالية على الالتزام بالديمقراطية والحكم الرشيد وسيادة القانون والمصالحة الوطنية واحترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية لجميع السكان في ليبيا؛

٣ - يحث بشدة السلطات الليبية على الامتناع عن أعمال الانتقام، بما في ذلك الاعتقالات التعسفية، ويهيب بالسلطات الليبية اتخاذ جميع الخطوات الضرورية لمنع أعمال الانتقام والسجن غير المشروع والإعدام خارج نطاق القضاء، ويؤكد مسؤولية السلطات الليبية عن حماية سكانها، بمن فيهم الرعايا الأجانب والمهاجرون الأفارقة؛

٤ - يحث جميع الدول الأعضاء على التعاون بشكل وثيق مع السلطات الليبية في جهودها الرامية إلى إنهاء الإفلات من العقاب على انتهاكات القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي؛

#### حماية المدنيين

٥ - يقرر أن تنتهي أحكام الفقرتين ٤ و ٥ من القرار ١٩٧٣ (٢٠١١) اعتباراً من الساعة ٢٣/٥٩ بالتوقيت المحلي الليبي يوم ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١؛

#### منطقة حظر الطيران

٦ - يقرر أيضاً أن تنتهي أحكام الفقرات من ٦ إلى ١٢ من القرار ١٩٧٣ (٢٠١١) اعتباراً من الساعة ٢٣/٥٩ بالتوقيت المحلي الليبي يوم ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١؛

٧ - يقرر إبقاء المسألة قيد نظره الفعلي.

S/RES/2017 (2011) الأمم المتحدة

Date: General مجلس الأمن

31 October 2011 

---

القرار ٢٠١٧ (٢٠١١)

الذي اتخذته مجلس الأمن في جلسته ٦٦٤٤ المعقودة في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١

إن مجلس الأمن،

إذ يشير إلى قراراته السابقة ١٣٧٣ (٢٠٠١)، و ١٥٢٦ (٢٠٠٤)، و ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، و ١٩٧٠ (٢٠١١)، و ١٩٧٣ (٢٠١١)، و ١٩٧٧ (٢٠١١)، و ١٩٨٩ (٢٠١١)، و ٢٠٠٩ (٢٠١١)، و ٢٠١٦ (٢٠١١)، وإلى باني زنتيه S/PRST/2005/7 و S/PRST/2010/6،

وإذ يعيد تأكيد التزامه الشديد بسيادة ليبيا واستقلالها وسلامتها الإقليمية ووحدةها الوطنية،

وإذ يؤكد أن تولي البلد زمام أموره بنفسه والمسؤولية الوطنية عاملان أساسيان لإحلال سلام قابل للدوام في ليبيا،

وإذ يؤكد أهمية بعثة الأمم المتحدة لتقديم الدعم في ليبيا، وفقا لولايتها المحددة في القرار ٢٠٠٩ (٢٠١١)، في مساعدة ودعم الجهود الوطنية الليبية الرامية إلى تحقيق أمور منها استعادة الأمن والنظام العائنين،

وإذ يشير إلى أن الدول الأعضاء ملزمة، بموجب الفقرة ١٠ من القرار ١٩٧٠ (٢٠١١)، بحظر شراء أي أسلحة أو أمتعة ذات صلة من ليبيا بصفة موافقتها، أو باستخدام السفن التي تحمل علمها أو طاقاتها، سواء كان هذا الشراء من ليبيا أو لم يكن،

وإذ يعرب عن الغلق لإزاء انتشار كل الأسلحة والأمتعة ذات الصلة بجميع أنواعها من ليبيا في المنطقة، وخاصة القذائف سطح - جو المحمولة على الظهر، وإزاء آثاره الممتدة على السلام والأمن في المنطقة وعلى الصعيد الدولي،

S/RES/2017 (2011)

وإذ يشدد على خطر زعزعة الاستقرار الذي يمثله انتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير المشروعة في منطقة الساحل، وإذ يشير في هذا الصدد إلى تقرير الأمين العام عن أنشطة مكتب الأمم المتحدة لغرب أفريقيا (S/2011/388)، الذي دعا فيه في جملة أمور إلى تعزيز التعاون في منطقة الساحل والعمل الذي يضطلع به مكتب الأمم المتحدة لمنطقة وسط أفريقيا،

وإذ يستلزم الحاجة الملحة إلى بذل جهود إضافية على الصعيد الوطني والإقليمي والدولي من أجل منع انتشار كل الأسلحة والأمتعة ذات الصلة بجميع أنواعها في المنطقة، وخاصة القذائف سطح - جو المحمولة على الظهر،

وإذ يستلزم أيضا الحاجة الملحة إلى تأمين وتدمير مخزونات الأسلحة الكيميائية في ليبيا، وفقا لاتزاماتها الدولية،

وإذ يشدد على أن انتشار كل الأسلحة والأمتعة ذات الصلة بجميع أنواعها في المنطقة، وخاصة القذائف سطح - جو المحمولة على الظهر، يمكن أن يوجع الأنشطة الإرهابية، بما فيها أنشطة تنظيم القاعدة في بلاد المغرب الإسلامي،

وإذ يؤكد مجددا، في هذا الصدد، أن الإرهاب يشكل تهديدا من أخطر التهديدات المهددة بالسلام والأمن الدوليين،

وإذ يكرر تأكيد التزام الدول الأعضاء بالتعاون لمنع حركة الجنداعات الإرهابية وانتشار الأسلحة الداعم للأنشطة الإرهابية، بوسائل منها المراقبة الفعالة للحدود،

وإذ يعزز مسؤوليته الرئيسية عن صون السلام والأمن الدوليين،

١ - يهيب بالسلطات الليبية اتخاذ جميع الخطوات اللازمة لمنع انتشار كل الأسلحة والأمتعة ذات الصلة بجميع أنواعها، وخاصة القذائف سطح - جو المحمولة على الظهر، وضمان التحكم عليها بالشكل المناسب، والوفاء بالتزامات ليبيا بموجب القانون الدولي فيما يتعلق بتحديد الأسلحة ونزع السلاح ومنع الانتشار من خلال التنفيذ الكامل للمخطط التي وضعتها في هذا الصدد،

٢ - يهيب كذلك بالسلطات الليبية مواصلة التنسيق الوثيق مع منظمة حظر الأسلحة الكيميائية بهدف تدمير مخزونها من الأسلحة الكيميائية، وفقا لاتزاماتها الدولية،

٣ - يهيب بدول المنطقة أن تنظر في اتخاذ تدابير مناسبة لمنع انتشار كل الأسلحة والأمتعة ذات الصلة بجميع أنواعها، وخاصة القذائف سطح - جو المحمولة على الظهر، في المنطقة،

S/RES/2022 (2011)

الأمم المتحدة

Dist.: General  
2 December 2011

مجلس الأمن



## القرار ٢٠٢٢ (٢٠١١)

الذي اتخذته مجلس الأمن في جلسته ٦٦٧٣، المعقودة في ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١

إن مجلس الأمن،

وإذ يشير إلى قراراته ١٩٧٠ (٢٠١١) المؤرخ ٢٦ شباط/فبراير ٢٠١١، و١٩٧٣ (٢٠١١) المؤرخ ١٧ آذار/مارس ٢٠١١، و٢٠٠٩ (٢٠١١) المؤرخ ١٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١١، و٢٠١٦ (٢٠١١) المؤرخ ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١، و٢٠١٧ (٢٠١١) المؤرخ ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١،

وإذ يعيد تأكيد التزامه الشديد بسيادة ليبيا واستقلالها وسلامتها الإقليمية ووحدةها الوطنية،

وإذ يشير إلى قراره إنشاء بعثة للأمم المتحدة للدعم في ليبيا لفترة أولية مدتها ثلاثة أشهر حتى ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ لمساعدة ودعم الجهود الوطنية الليبية في مرحلة ما بعد النزاع،

وإذ يرحب بإنشاء الحكومة الانتقالية لليبيا في ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، وإذ يشدد على دورها الرئيسي في تهيئة الظروف المواتية لتنفيذ ولاية بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا على نحو تام،

وإذ يرحب أيضا بمشاركة الأمين العام ورئيس الجمعية العامة، بوسائل منها زيارتهما الأخيرة إلى ليبيا التي أكدت الدور الرئيسي الذي تضطلع به الأمم المتحدة في دعم الجهود الوطنية الليبية في مرحلة ما بعد النزاع،

S/RES/2022 (2011)

وإذ يتطلع إلى تقييم للاحتياجات تجر به بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا والحكومة الانتقالية لليبيا بحلول ١٦ آذار/مارس ٢٠١٢، بالتعاون مع جميع الشركاء الدوليين المعنيين، بما في ذلك المؤسسات المالية الدولية، بغية مواصلة العمل الذي تقوم به الأمم المتحدة في تنسيق الدعم الدولي المقدم إلى الحكومة الانتقالية لليبيا على أساس احتياقاتها،

وإذ يشدد على أهمية مواصلة الدعم المقدم من الأمم المتحدة، بما في ذلك الدعم المقدم من بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا، إلى الحكومة الانتقالية لليبيا في معالجة الأولويات الفورية بصيغتها المحددة في الفقرة ١٢ من القرار ٢٠٠٩ (٢٠١١)،

وإذ يحيط علما بتقرير الأمين العام عن بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا (S/2011/727)، بما ذلك التوصية المتعلقة بتسديد ولاية بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا لفترة ثلاثة أشهر،

١ - يقرر تمديد ولاية بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا المنشأة بموجب الفقرة ١٢ من القرار ٢٠٠٩ (٢٠١١) إلى ١٦ آذار/مارس ٢٠١٢، ويتطلع إلى تقرير الأمين العام، بما في ذلك توصيات بشأن المرحلة المقبلة من الدعم المقدم من البعثة إلى ليبيا؛

٢ - يقرر أن تشمل أيضا ولاية بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا، بالتنسيق والتشاور مع الحكومة الانتقالية لليبيا، تقديم المساعدة والدعم إلى الجهود الوطنية الليبية الرامية إلى التصدي لمخاطر انتشار جميع الأسلحة والأعتدة ذات الصلة من كل الأنواع، ولا سيما قذائف أرض - جو المحمولة على الظهر، مع مراعاة مسائل أخرى من بينها التقرير المشار إليه في الفقرة ٥ من القرار ٢٠١٧ (٢٠١١)؛

٣ - يقرر أن يُبقي المسألة قيد نظره الفعلي.

S/RES/2017 (2011)

٤ - يهيب بالدول الأعضاء والمنظمات والكيانات الدولية والإقليمية، بما فيها هيئات الأمم المتحدة المعنية، تقديم المساعدة اللازمة للسلطات الليبية ودول المنطقة لتحقيق هذا الهدف؛

٥ - يطلب إلى اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٩٧٠ (٢٠١١) أن تقوم، مستعينة بفريق خبراءها وبالتعاون مع المديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب في عملها مع غيرها من هيئات الأمم المتحدة المعنية بما فيها منظمة الطيران المدني الدولي، وبالتشاور مع المنظمات والكيانات الدولية والإقليمية، بتقييم التهديدات والتحديات، وخاصة ما يتصل منها بالإرهاب، الناجمة عن انتشار كل الأسلحة والأعتدة ذات الصلة بجميع أنواعها من ليبيا في المنطقة، وخاصة القذائف سطح - جو المحمولة على الظهر، وأن تقدم إلى المجلس تقريرا بشأن مقترحات لمواجهة هذا التهديد، ومنع انتشار الأسلحة والأعتدة ذات الصلة، بما في ذلك، ضمن جملة أمور، تدابير لتأمين هذه الأسلحة والأعتدة ذات الصلة، وضمان إدارة المخزونات على نحو آمن وحال من المخاطر، وتعزيز مراقبة الحدود وأمن النقل؛

٦ - يطلب إلى الأمين العام أن يُدرج في تقاريره المقدمة إلى مجلس الأمن عملا بالقرار ٢٠٠٩ (٢٠١١) معلومات عن الجديده في تنفيذ هذا القرار؛

٧ - يقرر إبقاء هذه المسألة قيد نظره.



٤٠ - يعضد الحكومة التبية لغير وحاية حقوق الإنسان، ٤٤ في ذلك حطوف،  
 التبرك والأضطر والأفروم النسب لشركات الصاعدة، الإقبال الأرتفاعا لوصف القانون  
 الدولي، بما في ذلك ضمانات حقوق الإنسان، ويضطر إلى اجتناب الدولتين عن الامتيازات  
 المحسنة للفقراء البوني الإنسان والفقراء التبرك في حقوق الإنسان، كما في ذلك العهد الحسني  
 والامتيازات والتفادرات التي تملكه عن الأطفال، بوقلة التفسير الدولية، وكثت جميع الدول  
 الأعضاء عن التعاون من كتب مع الحكومة التبية فيما يتعلق من جهوة لتحد من مخاطر  
 الخفاء من العذاب على هذه الاتفاقيات؛

٤١ - يعضد الحكومة التبية أن ترافق اعادها التكامن مع المحكمة الختلفة الدولية  
 والمجلس العام للمحاكمة وترويدهما بالمساعدة الضرورية، على النحو المنصوص عليه في  
 القرار ١٩٩٠ (٢٠١١)

٤٢ - يعرف عن قلقة العمل من استمرار ورود آباءه عن عمليات التبرك  
 والاحتجاز التعسفي دون اتباع الإجراءات القانونية الواجبة، وينتاج الأفراد في السجن  
 لصفاء، وسوء المعاملة والعنف، والإعدام خارج نطاق القضاء في ليبيا، ويضطر الحكومة  
 التبية إلى اتخاذ حرج التدابير اللازمة لتسريع الإجراءات القضائية ونقل المختبرين إلى سلطة  
 الدول، ومع الاتفاقيات والتفادرات التبرك في مجال حقوق الإنسان والتعجيل فيها،  
 وينتظر إلى الإفراج القاري من جميع الرعايا الألعاب المختبرين طرق غير قانونية في ليبيا  
 وإلكة التسوية الرئيسية لتبرك التبية عن حماية سكان ليبيا، وترعايا الأجناس  
 من غير المواطنين الأرفق؛

٤٣ - يطلع ليبيا والبلدان المجاورة على مواصلة جهودها من أجل إقامة تعاون  
 أفضل ومن إلى تمت استقرار الوضع في ليبيا ومنع عناصر القذافي التي تشارك والمخدرات  
 الخطرة العفلة من استخدام أرضي ضد الدول للتطبيق للقيام بأعمال ضد أو أي أعمال  
 غير مشروعة أخرى أو ترتبها أو تنفيذها أو عرضها استقرار ليبيا وميول للقتال، ويطلب إلى أن  
 هذا التعاون سحره يطلع على الاستقرار في منطقة الساحل؛

ولاية الأمم المتحدة

٤٤ - يقرر لليبيا ولاية بعد الأمم المتحدة للدعم في لبيدة لفترة ١٩ شهر، أخرى،  
 شهادة المشل الحاضر تأسس العام، ويقرر كذلك أن ولاية لبيدة ومنها بعدة حوسبة حربية  
 محاكمة، قبل، كما يقرر لتمام من مرة استكة لرتبية، في مساعدة الحكومة التبية على تنفيذ  
 الأعمال والأولويات الوضعية في جميع أنحاء ليبيا، ومواعدة هذه الاحتياجات والأولويات

٤٥ - يوجه التبية أن تقوم بالتعاون مع الحكومة ليبيا بالاستعراض التبرك  
 التبرك التبية الوضعية ليرصد التبرك-١٩٩٢ (٢٠١١) و١٩٩٣ (٢٠١١) و١٩٩٤ (٢٠١١) و١٩٩٥ (٢٠١١) و١٩٩٦ (٢٠١١) و١٩٩٧ (٢٠١١) و١٩٩٨ (٢٠١١) و١٩٩٩ (٢٠١١) و٢٠٠٠ (٢٠١١) و٢٠٠١ (٢٠١١) و٢٠٠٢ (٢٠١١) و٢٠٠٣ (٢٠١١) و٢٠٠٤ (٢٠١١) و٢٠٠٥ (٢٠١١) و٢٠٠٦ (٢٠١١) و٢٠٠٧ (٢٠١١) و٢٠٠٨ (٢٠١١) و٢٠٠٩ (٢٠١١) و٢٠١٠ (٢٠١١) و٢٠١١ (٢٠١١) و٢٠١٢ (٢٠١١) و٢٠١٣ (٢٠١١) و٢٠١٤ (٢٠١١) و٢٠١٥ (٢٠١١) و٢٠١٦ (٢٠١١) و٢٠١٧ (٢٠١١) و٢٠١٨ (٢٠١١) و٢٠١٩ (٢٠١١) و٢٠٢٠ (٢٠١١) و٢٠٢١ (٢٠١١) و٢٠٢٢ (٢٠١١) و٢٠٢٣ (٢٠١١) و٢٠٢٤ (٢٠١١) و٢٠٢٥ (٢٠١١) و٢٠٢٦ (٢٠١١) و٢٠٢٧ (٢٠١١) و٢٠٢٨ (٢٠١١) و٢٠٢٩ (٢٠١١) و٢٠٣٠ (٢٠١١) و٢٠٣١ (٢٠١١) و٢٠٣٢ (٢٠١١) و٢٠٣٣ (٢٠١١) و٢٠٣٤ (٢٠١١) و٢٠٣٥ (٢٠١١) و٢٠٣٦ (٢٠١١) و٢٠٣٧ (٢٠١١) و٢٠٣٨ (٢٠١١) و٢٠٣٩ (٢٠١١) و٢٠٤٠ (٢٠١١) و٢٠٤١ (٢٠١١) و٢٠٤٢ (٢٠١١) و٢٠٤٣ (٢٠١١) و٢٠٤٤ (٢٠١١) و٢٠٤٥ (٢٠١١) و٢٠٤٦ (٢٠١١) و٢٠٤٧ (٢٠١١) و٢٠٤٨ (٢٠١١) و٢٠٤٩ (٢٠١١) و٢٠٥٠ (٢٠١١) و٢٠٥١ (٢٠١١) و٢٠٥٢ (٢٠١١) و٢٠٥٣ (٢٠١١) و٢٠٥٤ (٢٠١١) و٢٠٥٥ (٢٠١١) و٢٠٥٦ (٢٠١١) و٢٠٥٧ (٢٠١١) و٢٠٥٨ (٢٠١١) و٢٠٥٩ (٢٠١١) و٢٠٦٠ (٢٠١١) و٢٠٦١ (٢٠١١) و٢٠٦٢ (٢٠١١) و٢٠٦٣ (٢٠١١) و٢٠٦٤ (٢٠١١) و٢٠٦٥ (٢٠١١) و٢٠٦٦ (٢٠١١) و٢٠٦٧ (٢٠١١) و٢٠٦٨ (٢٠١١) و٢٠٦٩ (٢٠١١) و٢٠٧٠ (٢٠١١) و٢٠٧١ (٢٠١١) و٢٠٧٢ (٢٠١١) و٢٠٧٣ (٢٠١١) و٢٠٧٤ (٢٠١١) و٢٠٧٥ (٢٠١١) و٢٠٧٦ (٢٠١١) و٢٠٧٧ (٢٠١١) و٢٠٧٨ (٢٠١١) و٢٠٧٩ (٢٠١١) و٢٠٨٠ (٢٠١١) و٢٠٨١ (٢٠١١) و٢٠٨٢ (٢٠١١) و٢٠٨٣ (٢٠١١) و٢٠٨٤ (٢٠١١) و٢٠٨٥ (٢٠١١) و٢٠٨٦ (٢٠١١) و٢٠٨٧ (٢٠١١) و٢٠٨٨ (٢٠١١) و٢٠٨٩ (٢٠١١) و٢٠٩٠ (٢٠١١) و٢٠٩١ (٢٠١١) و٢٠٩٢ (٢٠١١) و٢٠٩٣ (٢٠١١) و٢٠٩٤ (٢٠١١) و٢٠٩٥ (٢٠١١) و٢٠٩٦ (٢٠١١) و٢٠٩٧ (٢٠١١) و٢٠٩٨ (٢٠١١) و٢٠٩٩ (٢٠١١) و٢١٠٠ (٢٠١١) و٢١٠١ (٢٠١١) و٢١٠٢ (٢٠١١) و٢١٠٣ (٢٠١١) و٢١٠٤ (٢٠١١) و٢١٠٥ (٢٠١١) و٢١٠٦ (٢٠١١) و٢١٠٧ (٢٠١١) و٢١٠٨ (٢٠١١) و٢١٠٩ (٢٠١١) و٢١١٠ (٢٠١١) و٢١١١ (٢٠١١) و٢١١٢ (٢٠١١) و٢١١٣ (٢٠١١) و٢١١٤ (٢٠١١) و٢١١٥ (٢٠١١) و٢١١٦ (٢٠١١) و٢١١٧ (٢٠١١) و٢١١٨ (٢٠١١) و٢١١٩ (٢٠١١) و٢١٢٠ (٢٠١١) و٢١٢١ (٢٠١١) و٢١٢٢ (٢٠١١) و٢١٢٣ (٢٠١١) و٢١٢٤ (٢٠١١) و٢١٢٥ (٢٠١١) و٢١٢٦ (٢٠١١) و٢١٢٧ (٢٠١١) و٢١٢٨ (٢٠١١) و٢١٢٩ (٢٠١١) و٢١٣٠ (٢٠١١) و٢١٣١ (٢٠١١) و٢١٣٢ (٢٠١١) و٢١٣٣ (٢٠١١) و٢١٣٤ (٢٠١١) و٢١٣٥ (٢٠١١) و٢١٣٦ (٢٠١١) و٢١٣٧ (٢٠١١) و٢١٣٨ (٢٠١١) و٢١٣٩ (٢٠١١) و٢١٤٠ (٢٠١١) و٢١٤١ (٢٠١١) و٢١٤٢ (٢٠١١) و٢١٤٣ (٢٠١١) و٢١٤٤ (٢٠١١) و٢١٤٥ (٢٠١١) و٢١٤٦ (٢٠١١) و٢١٤٧ (٢٠١١) و٢١٤٨ (٢٠١١) و٢١٤٩ (٢٠١١) و٢١٥٠ (٢٠١١) و٢١٥١ (٢٠١١) و٢١٥٢ (٢٠١١) و٢١٥٣ (٢٠١١) و٢١٥٤ (٢٠١١) و٢١٥٥ (٢٠١١) و٢١٥٦ (٢٠١١) و٢١٥٧ (٢٠١١) و٢١٥٨ (٢٠١١) و٢١٥٩ (٢٠١١) و٢١٦٠ (٢٠١١) و٢١٦١ (٢٠١١) و٢١٦٢ (٢٠١١) و٢١٦٣ (٢٠١١) و٢١٦٤ (٢٠١١) و٢١٦٥ (٢٠١١) و٢١٦٦ (٢٠١١) و٢١٦٧ (٢٠١١) و٢١٦٨ (٢٠١١) و٢١٦٩ (٢٠١١) و٢١٧٠ (٢٠١١) و٢١٧١ (٢٠١١) و٢١٧٢ (٢٠١١) و٢١٧٣ (٢٠١١) و٢١٧٤ (٢٠١١) و٢١٧٥ (٢٠١١) و٢١٧٦ (٢٠١١) و٢١٧٧ (٢٠١١) و٢١٧٨ (٢٠١١) و٢١٧٩ (٢٠١١) و٢١٨٠ (٢٠١١) و٢١٨١ (٢٠١١) و٢١٨٢ (٢٠١١) و٢١٨٣ (٢٠١١) و٢١٨٤ (٢٠١١) و٢١٨٥ (٢٠١١) و٢١٨٦ (٢٠١١) و٢١٨٧ (٢٠١١) و٢١٨٨ (٢٠١١) و٢١٨٩ (٢٠١١) و٢١٩٠ (٢٠١١) و٢١٩١ (٢٠١١) و٢١٩٢ (٢٠١١) و٢١٩٣ (٢٠١١) و٢١٩٤ (٢٠١١) و٢١٩٥ (٢٠١١) و٢١٩٦ (٢٠١١) و٢١٩٧ (٢٠١١) و٢١٩٨ (٢٠١١) و٢١٩٩ (٢٠١١) و٢٢٠٠ (٢٠١١) و٢٢٠١ (٢٠١١) و٢٢٠٢ (٢٠١١) و٢٢٠٣ (٢٠١١) و٢٢٠٤ (٢٠١١) و٢٢٠٥ (٢٠١١) و٢٢٠٦ (٢٠١١) و٢٢٠٧ (٢٠١١) و٢٢٠٨ (٢٠١١) و٢٢٠٩ (٢٠١١) و٢٢١٠ (٢٠١١) و٢٢١١ (٢٠١١) و٢٢١٢ (٢٠١١) و٢٢١٣ (٢٠١١) و٢٢١٤ (٢٠١١) و٢٢١٥ (٢٠١١) و٢٢١٦ (٢٠١١) و٢٢١٧ (٢٠١١) و٢٢١٨ (٢٠١١) و٢٢١٩ (٢٠١١) و٢٢٢٠ (٢٠١١) و٢٢٢١ (٢٠١١) و٢٢٢٢ (٢٠١١) و٢٢٢٣ (٢٠١١) و٢٢٢٤ (٢٠١١) و٢٢٢٥ (٢٠١١) و٢٢٢٦ (٢٠١١) و٢٢٢٧ (٢٠١١) و٢٢٢٨ (٢٠١١) و٢٢٢٩ (٢٠١١) و٢٢٣٠ (٢٠١١) و٢٢٣١ (٢٠١١) و٢٢٣٢ (٢٠١١) و٢٢٣٣ (٢٠١١) و٢٢٣٤ (٢٠١١) و٢٢٣٥ (٢٠١١) و٢٢٣٦ (٢٠١١) و٢٢٣٧ (٢٠١١) و٢٢٣٨ (٢٠١١) و٢٢٣٩ (٢٠١١) و٢٢٤٠ (٢٠١١) و٢٢٤١ (٢٠١١) و٢٢٤٢ (٢٠١١) و٢٢٤٣ (٢٠١١) و٢٢٤٤ (٢٠١١) و٢٢٤٥ (٢٠١١) و٢٢٤٦ (٢٠١١) و٢٢٤٧ (٢٠١١) و٢٢٤٨ (٢٠١١) و٢٢٤٩ (٢٠١١) و٢٢٥٠ (٢٠١١) و٢٢٥١ (٢٠١١) و٢٢٥٢ (٢٠١١) و٢٢٥٣ (٢٠١١) و٢٢٥٤ (٢٠١١) و٢٢٥٥ (٢٠١١) و٢٢٥٦ (٢٠١١) و٢٢٥٧ (٢٠١١) و٢٢٥٨ (٢٠١١) و٢٢٥٩ (٢٠١١) و٢٢٦٠ (٢٠١١) و٢٢٦١ (٢٠١١) و٢٢٦٢ (٢٠١١) و٢٢٦٣ (٢٠١١) و٢٢٦٤ (٢٠١١) و٢٢٦٥ (٢٠١١) و٢٢٦٦ (٢٠١١) و٢٢٦٧ (٢٠١١) و٢٢٦٨ (٢٠١١) و٢٢٦٩ (٢٠١١) و٢٢٧٠ (٢٠١١) و٢٢٧١ (٢٠١١) و٢٢٧٢ (٢٠١١) و٢٢٧٣ (٢٠١١) و٢٢٧٤ (٢٠١١) و٢٢٧٥ (٢٠١١) و٢٢٧٦ (٢٠١١) و٢٢٧٧ (٢٠١١) و٢٢٧٨ (٢٠١١) و٢٢٧٩ (٢٠١١) و٢٢٨٠ (٢٠١١) و٢٢٨١ (٢٠١١) و٢٢٨٢ (٢٠١١) و٢٢٨٣ (٢٠١١) و٢٢٨٤ (٢٠١١) و٢٢٨٥ (٢٠١١) و٢٢٨٦ (٢٠١١) و٢٢٨٧ (٢٠١١) و٢٢٨٨ (٢٠١١) و٢٢٨٩ (٢٠١١) و٢٢٩٠ (٢٠١١) و٢٢٩١ (٢٠١١) و٢٢٩٢ (٢٠١١) و٢٢٩٣ (٢٠١١) و٢٢٩٤ (٢٠١١) و٢٢٩٥ (٢٠١١) و٢٢٩٦ (٢٠١١) و٢٢٩٧ (٢٠١١) و٢٢٩٨ (٢٠١١) و٢٢٩٩ (٢٠١١) و٢٣٠٠ (٢٠١١) و٢٣٠١ (٢٠١١) و٢٣٠٢ (٢٠١١) و٢٣٠٣ (٢٠١١) و٢٣٠٤ (٢٠١١) و٢٣٠٥ (٢٠١١) و٢٣٠٦ (٢٠١١) و٢٣٠٧ (٢٠١١) و٢٣٠٨ (٢٠١١) و٢٣٠٩ (٢٠١١) و٢٣١٠ (٢٠١١) و٢٣١١ (٢٠١١) و٢٣١٢ (٢٠١١) و٢٣١٣ (٢٠١١) و٢٣١٤ (٢٠١١) و٢٣١٥ (٢٠١١) و٢٣١٦ (٢٠١١) و٢٣١٧ (٢٠١١) و٢٣١٨ (٢٠١١) و٢٣١٩ (٢٠١١) و٢٣٢٠ (٢٠١١) و٢٣٢١ (٢٠١١) و٢٣٢٢ (٢٠١١) و٢٣٢٣ (٢٠١١) و٢٣٢٤ (٢٠١١) و٢٣٢٥ (٢٠١١) و٢٣٢٦ (٢٠١١) و٢٣٢٧ (٢٠١١) و٢٣٢٨ (٢٠١١) و٢٣٢٩ (٢٠١١) و٢٣٣٠ (٢٠١١) و٢٣٣١ (٢٠١١) و٢٣٣٢ (٢٠١١) و٢٣٣٣ (٢٠١١) و٢٣٣٤ (٢٠١١) و٢٣٣٥ (٢٠١١) و٢٣٣٦ (٢٠١١) و٢٣٣٧ (٢٠١١) و٢٣٣٨ (٢٠١١) و٢٣٣٩ (٢٠١١) و٢٣٤٠ (٢٠١١) و٢٣٤١ (٢٠١١) و٢٣٤٢ (٢٠١١) و٢٣٤٣ (٢٠١١) و٢٣٤٤ (٢٠١١) و٢٣٤٥ (٢٠١١) و٢٣٤٦ (٢٠١١) و٢٣٤٧ (٢٠١١) و٢٣٤٨ (٢٠١١) و٢٣٤٩ (٢٠١١) و٢٣٥٠ (٢٠١١) و٢٣٥١ (٢٠١١) و٢٣٥٢ (٢٠١١) و٢٣٥٣ (٢٠١١) و٢٣٥٤ (٢٠١١) و٢٣٥٥ (٢٠١١) و٢٣٥٦ (٢٠١١) و٢٣٥٧ (٢٠١١) و٢٣٥٨ (٢٠١١) و٢٣٥٩ (٢٠١١) و٢٣٦٠ (٢٠١١) و٢٣٦١ (٢٠١١) و٢٣٦٢ (٢٠١١) و٢٣٦٣ (٢٠١١) و٢٣٦٤ (٢٠١١) و٢٣٦٥ (٢٠١١) و٢٣٦٦ (٢٠١١) و٢٣٦٧ (٢٠١١) و٢٣٦٨ (٢٠١١) و٢٣٦٩ (٢٠١١) و٢٣٧٠ (٢٠١١) و٢٣٧١ (٢٠١١) و٢٣٧٢ (٢٠١١) و٢٣٧٣ (٢٠١١) و٢٣٧٤ (٢٠١١) و٢٣٧٥ (٢٠١١) و٢٣٧٦ (٢٠١١) و٢٣٧٧ (٢٠١١) و٢٣٧٨ (٢٠١١) و٢٣٧٩ (٢٠١١) و٢٣٨٠ (٢٠١١) و٢٣٨١ (٢٠١١) و٢٣٨٢ (٢٠١١) و٢٣٨٣ (٢٠١١) و٢٣٨٤ (٢٠١١) و٢٣٨٥ (٢٠١١) و٢٣٨٦ (٢٠١١) و٢٣٨٧ (٢٠١١) و٢٣٨٨ (٢٠١١) و٢٣٨٩ (٢٠١١) و٢٣٩٠ (٢٠١١) و٢٣٩١ (٢٠١١) و٢٣٩٢ (٢٠١١) و٢٣٩٣ (٢٠١١) و٢٣٩٤ (٢٠١١) و٢٣٩٥ (٢٠١١) و٢٣٩٦ (٢٠١١) و٢٣٩٧ (٢٠١١) و٢٣٩٨ (٢٠١١) و٢٣٩٩ (٢٠١١) و٢٤٠٠ (٢٠١١) و٢٤٠١ (٢٠١١) و٢٤٠٢ (٢٠١١) و٢٤٠٣ (٢٠١١) و٢٤٠٤ (٢٠١١) و٢٤٠٥ (٢٠١١) و٢٤٠٦ (٢٠١١) و٢٤٠٧ (٢٠١١) و٢٤٠٨ (٢٠١١) و٢٤٠٩ (٢٠١١) و٢٤١٠ (٢٠١١) و٢٤١١ (٢٠١١) و٢٤١٢ (٢٠١١) و٢٤١٣ (٢٠١١) و٢٤١٤ (٢٠١١) و٢٤١٥ (٢٠١١) و٢٤١٦ (٢٠١١) و٢٤١٧ (٢٠١١) و٢٤١٨ (٢٠١١) و٢٤١٩ (٢٠١١) و٢٤٢٠ (٢٠١١) و٢٤٢١ (٢٠١١) و٢٤٢٢ (٢٠١١) و٢٤٢٣ (٢٠١١) و٢٤٢٤ (٢٠١١) و٢٤٢٥ (٢٠١١) و٢٤٢٦ (٢٠١١) و٢٤٢٧ (٢٠١١) و٢٤٢٨ (٢٠١١) و٢٤٢٩ (٢٠١١) و٢٤٣٠ (٢٠١١) و٢٤٣١ (٢٠١١) و٢٤٣٢ (٢٠١١) و٢٤٣٣ (٢٠١١) و٢٤٣٤ (٢٠١١) و٢٤٣٥ (٢٠١١) و٢٤٣٦ (٢٠١١) و٢٤٣٧ (٢٠١١) و٢٤٣٨ (٢٠١١) و٢٤٣٩ (٢٠١١) و٢٤٤٠ (٢٠١١) و٢٤٤١ (٢٠١١) و٢٤٤٢ (٢٠١١) و٢٤٤٣ (٢٠١١) و٢٤٤٤ (٢٠١١) و٢٤٤٥ (٢٠١١) و٢٤٤٦ (٢٠١١) و٢٤٤٧ (٢٠١١) و٢٤٤٨ (٢٠١١) و٢٤٤٩ (٢٠١١) و٢٤٥٠ (٢٠١١) و٢٤٥١ (٢٠١١) و٢٤٥٢ (٢٠١١) و٢٤٥٣ (٢٠١١) و٢٤٥٤ (٢٠١١) و٢٤٥٥ (٢٠١١) و٢٤٥٦ (٢٠١١) و٢٤٥٧ (٢٠١١) و٢٤٥٨ (٢٠١١) و٢٤٥٩ (٢٠١١) و٢٤٦٠ (٢٠١١) و٢٤٦١ (٢٠١١) و٢٤٦٢ (٢٠١١) و٢٤٦٣ (٢٠١١) و٢٤٦٤ (٢٠١١) و٢٤٦٥ (٢٠١١) و٢٤٦٦ (٢٠١١) و٢٤٦٧ (٢٠١١) و٢٤٦٨ (٢٠١١) و٢٤٦٩ (٢٠١١) و٢٤٧٠ (٢٠١١) و٢٤٧١ (٢٠١١) و٢٤٧٢ (٢٠١١) و٢٤٧٣ (٢٠١١) و٢٤٧٤ (٢٠١١) و٢٤٧٥ (٢٠١١) و٢٤٧٦ (٢٠١١) و٢٤٧٧ (٢٠١١) و٢٤٧٨ (٢٠١١) و٢٤٧٩ (٢٠١١) و٢٤٨٠ (٢٠١١) و٢٤٨١ (٢٠١١) و٢٤٨٢ (٢٠١١) و٢٤٨٣ (٢٠١١) و٢٤٨٤ (٢٠١١) و٢٤٨٥ (٢٠١١) و٢٤٨٦ (٢٠١١) و٢٤٨٧ (٢٠١١) و٢٤٨٨ (٢٠١١) و٢٤٨٩ (٢٠١١) و٢٤٩٠ (٢٠١١) و٢٤٩١ (٢٠١١) و٢٤٩٢ (٢٠١١) و٢٤٩٣ (٢٠١١) و٢٤٩٤ (٢٠١١) و٢٤٩٥ (٢٠١١) و٢٤٩٦ (٢٠١١) و٢٤٩٧ (٢٠١١) و٢٤٩٨ (٢٠١١) و٢٤٩٩ (٢٠١١) و٢٥٠٠ (٢٠١١) و٢٥٠١ (٢٠١١) و٢٥٠٢ (٢٠١١) و٢٥٠٣ (٢٠١١) و٢٥٠٤ (٢٠١١) و٢٥٠٥ (٢٠١١) و٢٥٠٦ (٢٠١١) و٢٥٠٧ (٢٠١١) و٢٥٠٨ (٢٠١١) و٢٥٠٩ (٢٠١١) و٢٥١٠ (٢٠١١) و٢٥١١ (٢٠١١) و٢٥١٢ (٢٠١١) و٢٥١٣ (٢٠١١) و٢٥١٤ (٢٠١١) و٢٥١٥ (٢٠١١) و٢٥١٦ (٢٠١١) و٢٥١٧ (٢٠١١) و٢٥١٨ (٢٠١١) و٢٥١٩ (٢٠١١) و٢٥٢٠ (٢٠١١) و٢٥٢١ (٢٠١١) و٢٥٢٢ (٢٠١١) و٢٥٢٣ (٢٠١١) و٢٥٢٤ (٢٠١١) و٢٥٢٥ (٢٠١١) و٢٥٢٦ (٢٠١١) و٢٥٢٧ (٢٠١١) و٢٥٢٨ (٢٠١١) و٢٥٢٩ (٢٠١١) و٢٥٣٠ (٢٠١١) و٢٥٣١ (٢٠١١) و٢٥٣٢ (٢٠١١) و٢٥٣٣ (٢٠١١) و٢٥٣٤ (٢٠١١) و٢٥٣٥ (٢٠١١) و٢٥٣٦ (٢٠١١) و٢٥٣٧ (٢٠١١) و٢٥٣٨ (٢٠١١) و٢٥٣٩ (٢٠١١) و٢٥٤٠ (٢٠١١) و٢٥٤١ (٢٠١١) و٢٥٤٢ (٢٠١١) و٢٥٤٣ (٢٠١١) و٢٥٤٤ (٢٠١١) و٢٥٤٥ (٢٠١١) و٢٥٤٦ (٢٠١١) و٢٥٤٧ (٢٠١١) و٢٥٤٨ (٢٠١١) و٢٥٤٩ (٢٠١١) و٢٥٥٠ (٢٠١١) و٢٥٥١ (٢٠١١) و٢٥٥٢ (٢٠١١) و٢٥٥٣ (٢٠١١) و٢٥٥٤ (٢٠١١) و٢٥٥٥ (٢٠١١) و٢٥٥٦ (٢٠١١) و٢٥٥٧ (٢٠١١) و٢٥٥٨ (٢٠١١) و٢٥٥٩ (٢٠١١) و٢٥٦٠ (٢٠١١) و٢٥٦١ (٢٠١١) و٢٥٦٢ (٢٠١١) و٢٥٦٣ (٢٠١١) و٢٥٦٤ (٢٠١١) و٢٥٦٥ (٢٠١١) و٢٥٦٦ (٢٠١١) و٢٥٦٧ (٢٠١١) و٢٥٦٨ (٢٠١١) و٢٥٦٩ (٢٠١١) و٢٥٧٠ (٢٠١١) و٢٥٧١ (٢٠١١) و٢٥٧٢ (٢٠١١) و٢٥٧٣ (٢٠١١) و٢٥٧٤ (٢٠١١) و٢٥٧٥ (٢٠١١) و٢٥٧٦ (٢٠١١) و٢٥٧٧ (٢٠١١) و٢٥٧٨ (٢٠١١) و٢٥٧٩ (٢٠١١) و٢٥٨٠ (٢٠١١) و٢٥٨١ (٢٠١١) و٢٥٨٢ (٢٠١١) و٢٥٨٣ (٢٠١١) و٢٥٨٤ (٢٠١١) و٢٥٨٥ (٢٠١١) و٢٥٨٦ (٢٠١١) و٢٥٨٧ (٢٠١١) و٢٥٨٨ (٢٠١١) و٢٥٨٩ (٢٠١١) و٢٥٩٠ (٢٠١١) و٢٥٩١ (٢٠١١) و٢٥٩٢ (٢٠١١) و٢٥٩٣ (٢٠١١) و٢٥٩٤ (٢٠١١) و٢٥٩٥ (٢٠١١) و٢٥

## المؤتمر الوطني لحقوق الإنسان بمدينة البيضاء أيام 28 - 30 : قراراته وبياناته وبرنامجه



  
 التيارات حقوق الإنسان  
 "في ضوء قرار مجلس الأمن 2095"  
**المؤتمر الوطني لحقوق الإنسان**  
 National Conference on Human Rights  
**البيان**

من مدينة أول شهداء ثورة 17 فبراير ومن الجبل الأخضر الأشم عرين شيخ الشهداء عمر المختار رمز الجهاد الوطني، ومن هذا المكان التاريخي التي اجتمع فيه أبائنا المؤسسين للذين صنعوا الاستقلال، ووضعوا اللبنات الأولى لبناء الوطن.

فإنه يتلوا البيان التالي:

في الوقت الذي تؤكد فيه على شرعية المؤتمر الوطني العام والحكومة المؤقتة، وسيادة القانون، والتي تطالعت الشعب الليبي إلى بناء دولة المؤسسات، التي تحترم فيها الحريات العامة وحقوق الإنسان دون تمييز بسبب اللغة، أو العرق، أو الجنس، أو اللون، أو الآراء السياسية.

ونظراً لتزايد القلق حول انتشار حالات انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان في وطننا اليوم، وتناول ذلك في وسائل الإعلام المحلية والعالمية. وكذلك في المحافل الدولية.

ونظراً لكون ليبيا عضواً في الجماعة الدولية، فهي ملزمة باحترام جميع المواثيق والمعاهد الدولية المعنية بحقوق الإنسان.

وما كانت هذه الانتهاكات مخالفةً للشرعية الإسلامية، والقوانين والمواثيق الوطنية والدولية، مما دعى لعقد هذا المؤتمر لإجراء حوار وطني للوقوف على أسباب هذه الظاهرة، وتدابيرها الداخلية والدولية، وآليات الحماية.

واستناداً إلى ذلك وما خلص إليه المشاركون في المؤتمر، ننهي إلى التوصيات الآتية:

  
 lhrc2013@gmail.com  
 0923240380

  
 التيارات حقوق الإنسان  
 "في ضوء قرار مجلس الأمن 2095"  
**المؤتمر الوطني لحقوق الإنسان**  
 National Conference on Human Rights  
**التوصيات**

إن المؤتمر الوطني لحقوق الإنسان:

**أولاً**، يؤكد تعارض انتهاكات حقوق الإنسان مع طبيعة الشعب الليبي التسامح والتسامح، والتسامح من مبادئ الشريعة الإسلامية، وعادلتها، وتعاليمها، وموروثها الثقافي المتكسب على التشريعات النافذة التي جرمها وتعالج عليها. حيث لم تول أي من الشرائع السماوية اهتماماً بحقوق الإنسان عندما أولتها شريعة الإسلام الفراء.

**ثانياً**، يؤكد على سيادة ليبيا واستقلالها، وسلامتها الإقليمية، ووحدةها الوطنية، وعدم قبول التلويح بالتدخل الخارجي بنسب الأوضاع، لا سيما في معالجة انتهاكات حقوق الإنسان في ليبيا.

**ثالثاً**، ييسر لسي التزامات ليبيا الدولية المتمثلة في الاتفاقيات والمعاهدات والمعاهدات والمواثيق الدولية المعنية بحقوق الإنسان وحمايتها المضاعف عليها.

  
 lhrc2013@gmail.com  
 0923240380



انتهاكات حقوق الإنسان  
"في ضوء قرار مجلس الأمن 2095"

## المؤتمر الوطني لحقوق الإنسان National Conference on Human Rights

**رابعاً:** يُضد على أن الشوار الشرفاء يتبرؤون من منتهكي حقوق الإنسان ممن ينسبون أنفسهم للثوار و يؤكدون على ضرورة محاسبتهم على أفعالهم بصورة فردية مع التأكيد على دورهم الفاعل في التصدي لظاهرة الانتهاكات، ووقفها، والمحافظة على مكتسبات ثورة 17 فبراير، و على دورهم في مرحلة بناء مؤسسات الدولة.

**خامساً:** يدين انتهاكات حقوق الإنسان "بجميع أنواعها" مهما كان مرتكبها وضد أي كان. ويقصد بالانتهاكات - موضوع هذا المؤتمر - الانتهاكات الواقعة خلال فترة النظام السابق، وحتى تاريخنا هذا، بغض النظر عن مصدر هذا الانتهاك مع عدم الإخلال بأحكام القانون رقم (37) لسنة 2012 الصادر عن المجلس الوطني الانتقالي بشأن العقو عن بعض الجرائم.

**سادساً:** يؤكد على ضرورة اتخاذ كافة الإجراءات القانونية اللازمة لمعرفة مصير المفقودين من المعارضين السياسيين، الذين تم تسليمهم للنظام السابق من قبل بعض الدول، وكذلك العمل على اتخاذ كافة الإجراءات والتدابير الكفيلة باستلام كافة المعتقلين والسجناء الليبيين بالخارج.

**سابعاً:** إذ يؤكد على مطالبته السلطات المختصة بالعمل - بشكل عاجل - على إغلاق كافة المعتقلات غير الشرعية، وإطلاق سراح المعتقلين الذين لم يثبت تورطهم في أي نوع من أنواع الانتهاكات، وإحالة المتورطين منهم إلى السجون التابعة للدولة.



lhrc2013@gmail.com

0923240380

2



انتهاكات حقوق الإنسان  
"في ضوء قرار مجلس الأمن 2095"

## المؤتمر الوطني لحقوق الإنسان National Conference on Human Rights

**ثامناً:** يؤكد على مطالبته الدول التي تأوي متورطين في انتهاكات لحقوق الإنسان بتسليمهم للعدالة الليبية.

**تاسعاً:** يؤكد على ضرورة عودة النازحين واللاجئين والمهجريين، وذلك بعد تطبيق آليات العدالة الانتقالية من محاسبة، وجبر للضرر، وإنصاف للضحايا عبر إجراء حوار وطني موسع وصولاً للمصالحة الوطنية الشاملة.

**عاشراً:** يؤكد بشكل مستعجل مطالبته الحكومة المؤقتة بإنشاء هيئة لمتابعة ورعاية شؤون النازحين، وتوفير الظروف المعيشية الملائمة.

### انتهت التوصيات



المشاركين في أعمال المؤتمر الوطني لحقوق الإنسان

البيضاء الخميس الموافق 30-5-2013م

lhrc2013@gmail.com

0923240380

3

## برنامج عمل المؤتمر الوطني الأول لحقوق الإنسان

البيضاء 28-29-30 مايو 2013 - ليبيا

اليوم	المحور	الورقة	مقدمها	توقيت البدء
28	المحور الأول: التعذيب والمعاملة للمهينة	1- المنظور الإسلامي لحقوق الإنسان بين التعذيب والمعاملة المهينة	عبد الحميد الجياش	
		2- التعذيب والآثار النفسية	سعاد المجبري	
		3- التعذيب في القانون الليبي	فرج العجيلي	
		4- العذاب الناشئ عن العقوبة القانونية بين الإباحة والتجريم	ناصر حنيش	
المحور الثاني: الإخفاء القسري والمعتقلات الغير شرعية		1- الإخفاء القسري	امال بوقعيقص	
		2- الإخفاء القسري في المواثيق الدولية	محمود بن قدارة - جمعة - بوعجيلة	
		3- الإخفاء القسري، اسباب الظاهرة و اليات الحماية	مسعد عبدالسلام البوري	

## برنامج عمل المؤتمر الوطني الأول لحقوق الإنسان

البيضاء 28-29-30 مايو 2013 - ليبيا

اليوم	المحور	الورقة	مقدمها	توقيت البدء
29	المحور الثالث: النازحين والمهجرين واللاجئين	4- المعتقلات غير شرعية	انيس يوسف	
		1- المهاجرين والنازحين واللاجئين	ابراهيم علي حامد الحضيري	
		2- مقترح بشأن ملف المواطنين المتواجدين خارج الوطن	السيد صالح الغزال	
		3- النازحين والمهجرين واللاجئين الاسباب والتداعيات	فرج العبدلي	
		4- النزوح، الهجرة، اللجوء، في اطار تحديد المفاهيم والحلول المقترحة	صليحة صدقاة	
المحور الرابع: الإعدام خارج إطار القانون والقضاء		5- تقرير عن النازحين مقدم من هيئة تقصي الحقائق	المستشار حسين البوعيشي	
		1- الإعدام خارج نطاق القانون	امل الرداد	
		2- الإعدام خارج نطاق القانون	عمر مسعد عبدالله	

## برنامج عمل المؤتمر الوطني الأول لحقوق الإنسان

البيضاء 28-29-30 مايو 2013 - ليبيا

اليوم	المحور	الورقة	مقدمها	توقيت البدء
	المحور الخامس: العنف والجنسي	3- الإعدام ما بين المواثيق و الاتفاقيات الدولية و الاقليمية و التشريعات الداخلية	فاطمة علي مادي	
		4- الإعدام خارج نطاق القانون	دمسعد العيار	
		5- الإعدام خارج نطاق القانون	عمر الحداد	
		1- العنف و العنف الجنسي	هيثم سليمان محمود	
		2- العنف و العنف الجنسي	ابراهيم حامد الاسمر	
		3- دور القبيلة كآلية للحماية	العقيد احمد السعيطي	
		4- للمصالحة الاجتماعية - ميثاق الحرايبي	سالم العوكلي	

## 22 - بيان رؤية أسس بناء الدولة الديمقراطية في ليبيا 29/ 2011/3

**المجلسد الوطنى الانتقالى**

**الصوّقت ليبييا**

فالتجربة أوضحت لنا أننا، وبشكل واضح، نحتاج إلى رؤية واضحة لما نريد، ومعاني وممارسات النظم الشمولية، ونظم القوضى والخراب والفساد، وماذا تعني أطروحات "الحل النهائي".

إن السلطة لابد وأن تخضع لقواعد العقد الاجتماعى - السياسى الذى ينتقلنا إلى المجتمع المدني، المتحضر الذى يعترف بالتعددية الفكرية والسياسية، ويعترف بانتقال السلطة بالتداول السلمى والمؤسستى القانونى، وعبر صناديق الاقتراع، ووفقا لما تقرره مواد الدستور الوطنى الذى تقرضه شرعية الاستفتاء والقبول والرضى العام من الشعب الذى لا صوت يعلو صوته.

إن المجلس الوطنى الانتقالى المؤقت يضع جملة هذه المبادئ الديمقراطية كأساس لإعادة بناء الجمهورية الليبية الحرة الموحدة وكمرشد نهدي به فى مسار تحررنا الطويل:

• **الأخذ بمبادئ الديمقراطية السياسية الكاملة أي الاعتراف دون تحفظ بالحقوق الآتية:**

1. صياغة وثيقة دستور رسمي مكتوب للدولة، يحدد طبيعتها وجوهرها ودورها ويبرسم معالمها وشكلها وتركيبتها مؤسستها القانونية والسياسية والمدنية التشريعية والتنفيذية والقضائية. دستور يحدد واجبات وحقوق المواطنين بشكل واضح وصریح، ويستند على مبدأ الفصل بين السلطات الثلاثة (التشريعية والتنفيذية والقضائية) ويحدد العلاقة بينها بشكل مرن ومتوازن، وعلى مبدأ استقلالية القضاء وسموه فلا صوت يعلو صوت القانون، ولا سلطان على القضاء.
2. تبني مبدأ الاختيار الحر والمباشر لكل مؤسسات الدولة التشريعية والتنفيذية، أي تجسيد حق الانتخاب الحر والترشيح لرئاسة الجمهورية ومجالسها النيابية.

**المجلسد الوطنى الانتقالى**

**الصوّقت - ليبييا**

**رؤية أسس بناء الدولة الديمقراطية في ليبيا**

ي طرح المجلس الوطنى الانتقالى المؤقت رؤيته العامة لإعادة بناء الدولة الليبية الوطنية الديمقراطية، بشكل يواكب ما تقتضيه حاجات وأمال وطموحات شعبنا المناضل من جهة، وما تتطلبه هذه المرحلة التاريخية الهامة التى تمر بها ثورة 17 فبراير المجيدة من مهام من جهة أخرى. فبعد أن أزلنا أجواء الخوف والقهور والاستبداد وهزما جرائم التسلط والامتهان التى مارسها كقائب وعصابات نظام القذافي البغيض على امتداد عقود قاسية عجاف، فى الوقت قد خان لأن ترسم الخطوط العريضة لعلامح تولتتا المدينة الحرة الموحدة.

إن التجربة التاريخية القاسية التى مر بها شعبنا، قد علمتنا دروسا سياسية كثيرة وإن ظلام الديكتاتورية الدامس، وكبت الاستبداد، وسبوت التسلط، قد أكتت لنا دون شك أنه لا بديل عن قيام مجتمع التحرر والديمقراطية وسيادة مبادئ حقوق الإنسان، وإن كل هذا لا يتحقق إلا بلغة الحوار والتراتى، وشيوع قيم التسامح والتعاون والوئام الوطنى، والعمل الإيجابى المشترك بين سائر المواطنين، بعيدا عن الترهيب والتعصب والقمع والتطويع وخرق قواعد المواطنة وانتهاك حقوق الناس وامتهان كرامتهم.

لقد علمتنا تلك التجربة التاريخية ضرورة احترام المصلح الاجتماعى المختلفة لمجموع فئات وشرايح وطبقات بلاننا الاجتماعى الوطنى، فالحفاظ على وحدة وتماسك النسيج الوطنى يتطلب أولا عدم التصحبة بمصالح وأمال وطموحات فئات ما على حساب مصلح فئات أخرى مهما كانت المبررات والحجج، كما علمتنا تلك التجربة إن تلك السلطة السياسية ينبغى أن تكون نتاج اختيار حر من الجميع دون إقصاء لأحد ودون مساهرة لصوت.

**المجلسد الوطنى الانتقالى**

**الصوّقت - ليبييا**

و مناح و قطاع خاص حر ومباشر، ومجتمع مدنى نام و فاعل يقف فى وجه الفساد واستنزاف الثروات.

3. بناء دولة تعيد النظر بشكل علمى وبأسس مواكبة تطوور العصر وتقدم التكنولوجيا والاستخدام الواسع للمعارف، والعلم فى تنظيم الحياة الاجتماعية للحفاظ على القيم السامية للعائلة، وتصحيح العلاقة بين الجنسين، وإعادة النظر فى مضمون التعليم والثقافة والإعلام بما يقتضيه تطوور وتقدم المجتمع وازدهار روح الإبداع، وتوكله قوانين عادلة للأحوال الشخصية تكفل حقوقا اجتماعية كثيرة اتفقناها إبان فترة ظلام الديكتاتورية والاستبداد، وخلق مؤسسات وصلايق عامة وخاصة لرعاية الاجتماعية والتكافل والتضامن الاجتماعى، وضمان وكفالة حرية وحقوق المرأة بالقانون والدستور والمساواة فى الفرص فى كل المجالات القانونية والسياسية والاقتصادية والثقافية.
4. إن الدولة التى نسعى إليها هى الدولة المدنية التى تحترم العقائد الدينية والمبادئ السامية لها، بعيدة عن التعصب والتطرف والعنف والتزوير الذى تقمعه المصلح السياسية والاجتماعية والاقتصادية أجمالا، إن الدولة التى نرغبها تلتب العطف والإزهاج والتعصب والانغلاق الثقافى، فهى دولة تحترم حقوق الإنسان ومبادئ وقواعد المواطنة وحقوق الأقليات والفئات المستضعفة، فالإنسان فى ظل دولة المؤسسات والقانون، مخلوق حر طليق يتمتع بكل ميزات المواطنة بغض النظر عن اللون أو الجنس أو اللغة أو الاعتقاد أو العرق أو الوضع الاجتماعى.

**المجلسد الوطنى الانتقالى**

**الصوّقت - ليبييا**

و استقلال الصحافة ووسائل الأعلام والاتصال فى ظل ما يمليه الدستور والقواعد القانونية المنبثقة عنه.

4. ضمان وكفالة حق الاحتجاج السلمى من تجمع وتظاهر واعتصام، فى ظل ما يمليه الدستور والقواعد القانونية المنبثقة عنه، وفى ظل حفظ الأمن والنظام والسلم الاجتماعى.
5. ضمان وكفالة حق تكوين المنظمات السياسية ومؤسسات المجتمع المدني، بشكل طوعى ومستقل، بما فى ذلك تكوين الأحزاب السياسية والمنظمات الشعبية والقيادات والجمعيات والاتحادات والروابط السلمية والمنلية المرز.
6. إن هذه الدولة المدنية الحرة دولة المؤسسات والحرىات والقانون، تتسك بإخاعة التعددية الفكرية والسياسية ومبدأ تداول السلطة فهى دولة تفتح مجال المشاركة السياسية الحقيقية على أكمل وجه بمشاركة كل كوان الطيف الوطنى، فويا وسياسيا وجهويا وجسديا ولتيا فى صناعة القرار السياسى وتنفيذه ومرافقه والاستفادة من ساره ونواتجه.

• **الربط بين الديمقراطية السياسية وقيم العدالة الاجتماعية:**

1. النهوض بالاقتصاد الوطنى والامتداد على المعرفة والبرمجة والتخطيط لانفتاح الشعب بوانك ومخرجات الثورة الوطنية، وخلق وتوويم المؤسسات الاقتصادية الفاعلة لوضع حد للفقر والحدية والموز والفاقة والبطالة والتسليم، والانتقال لمجتمع العافية والصحة والنبلة التنفية والثورة والرخاء.



## المجلس الوطني الانتقالي المؤقت - ليبيا

### • الدولة الديمقراطية في علاقتها مع العالم:

1. إن دولتنا القادمة تسيح إطارها الديمقراطي بعلاقات إقليمية دولية متوازنة ورشيقة، تحترم الجوار وتشد أواصر الصداقة واحترام استقلال وسيادة الدول وتسعى لتحقيق التكامل الإقليمي والتعاون الدولي وتساهم مع باقي المنظومة الدولية في تحقيق السلم والأمن الدوليين.
2. أن هذه الدولة المنشودة تتمسك بقيم العدالة الدولية والمواطنة واحترام حقوق الإنسان، ولذا فهي تنبذ النظم الفاشية والدكتاتورية، وتشارك المنظومة الدولية في معاداة النزعات العنصرية بأنواعها والتمييزية العرقية، والإرهاب الدولي، وفي المقابل، تناصر قضايا السلم والديمقراطية والتحرر من كافة أنواع التسلط والاستبداد.
3. إن هذه الدولة الديمقراطية، تحترم كل المواثيق والمعاهد والاتفاقيات الدولية والإقليمية التي تبرمها مع الشعوب والدول لغرض السلم والأمن الدوليين وتحقيق التعاون والتعايش السلمي بين الشعوب والأمم. أنها ترعى بنزاهة وصدق مصالح وحقوق الرعايا والشركات الأجنبية المقيمة في إقليمها. وباعتبارها دولة المؤسسات والحريات والقانون، فهي تمتلك قوانين تنظيم الهجرة الشرعية والإقامة الجنسية، وتحترم مبادئ وحقوق اللجوء الإنساني عموماً، كما ترفض في الوقت ذاته التدخل في شؤون الدول والشعوب احتراماً لسيادتها واعترافاً بحرية اختياراتها.

المجلس الوطني الانتقالي المؤقت – ليبيا  
لجنة الشؤون السياسية والعلاقات الدولية

## 23 - نص خارطة الطريق.

### خارطة طريق ليبيا

سيكون من نافذة القول التأكيد على أنه لولا صدور قرار مجلس الأمن الدولي رقم 1973 وتطبيق منطقة حضر الطيران فوق ليبيا، وحقيقة اتخاذ الحكومة الفرنسية لإجراء أخلاقي وحاسم لحماية بنغازي المحاصرة وتوجيه الضربة إلى كاتبب القذافي التي كانت تزرع الرعب في سكان هذه المدينة في ليلة التاسع عشر من مارس، لكانت شاهد سيناريو وأحداثا مختلفة الآن. من المؤكد أن القذافي كان سيؤتم بمنجمة بشرية لمنع انتفاضة التحرير هذه.

مع ذلك، وتحديدا بسبب ما أبداه المجتمع الدولي من إصرار وعزيمة لا تلين من التأكيد على سلامة السكان المدنيين في ليبيا، فإننا نشهد الآن هذا السيناريو المغاير تماما حيث يمكننا أن نبدأ فعليا في وضع تصور ليبيا الحرة الجديدة حيث لم ينجح نظام الحكم الاستبدادي في فصل شعبنا عن بقية العالم فحسب، لكنه أيضا نكل بشعبنا ويبد مورادنا واقتصادنا. إن حقيقة ضرورة رحيل القذافي وعائلته لم تعد مطروحة للنقاش بل هي شرط مسبق لمشاركة المجلس الوطني الانتقالي في أي مباحثات لإيجاد حل سياسي للوضع.

لقد تعززت عزيمة ثوارنا باستهداف التحالف لقوات القذافي وتبين لنا بوضوح استراتيجية التحالف في هذا الوقت باستهداف مقدرات القذافي العسكرية بكل دقة.

هذا التحرك الإيجابي والفاعل من قبل أعضاء التحالف كان الرد الشاقفي لوقوفه، ومع ذلك فإن ما تلا ذلك من موقف متذبذب للحلف قد تسبب لنا في ضرر فادح.

بالرغم من ضعف تجهيز قوي المعارضة إلا أنها استطاعت تحرير عدة مدن ساحلية مهمة في الشرق الليبي وصولا إلى (رأس لانوف) ومع ذلك فسرعان ما توقف زحف الثوار بسبب ضخامة قوات القذافي واضطروا للانسحاب.

### خارطة الطريق

تهدف خارطة الطريق إلى إيضاح الخطوات التي سيتم اتخاذها بشكل متسلسل و ترتيب منطقي منذ دخول وقف إطلاق النار الكامل حيز التنفيذ الفعلي، وحتى تشكيل أول حكومة منتخبة منذ سبتمبر 1969، وذلك كما يلي:

1- يتم إعلان حكومة تصريف أعمال خلال يومين من وقف إطلاق النار الكامل والمسحاب قوات نظام القذافي من المدن المحتلة والمحاصرة، وإصدار كل أنواع المساعدات الإنسانية إلى هذه المدن. من المفترض أن يكون هناك توافق داخل المجلس على تركيبة هذه الحكومة المؤقتة واعتمادها مسبقا تحسبا لسقوط النظام بشكل مفاجئ، وهن التوصل لأيقاف إطلاق النار، فتعلن في هذه الحالة فور سقوط النظام. وتهدف الحكومة المؤقتة بشكل رئيسي إلى الحفاظ على الأمن و النظام ومنع الفوضى التي قد تلي سقوط النظام، ويقترح أن تتشكل الحكومة المؤقتة مما يلي:

- بعض الشخصيات التي يختارها المجلس الوطني الانتقالي.
- ثلاث شخصيات من التكتويرا ط من النظام السابق.
- ثلاث شخصيات عسكرية من الرتبة العالية لم يعرف عنها المشاركة في فتح الانتفاضة.
- ثلاث شخصيات أمنية لم يعرف عنها مشاركتها في فتح أو تعذيب الليبيين.
- فاض من المحكمة العليا.
- بعض شخصيات من المجتمع المدني والقيادات الاجتماعية يكون من بينها شخصيات دينية ذات قبول.

2- يقوم المجلس الوطني الانتقالي بالدعوة إلى عقد مؤتمر وطني موسع خلال اسبوعين من سقوط النظام، يضم المؤتمر الوطني الموعوم ممثلين عن جميع المدن الليبية وتحدد نسب التمثيل طبقا لحجم عدد السكان التسمي.

3- يذوب المجلس الوطني الانتقالي في المؤتمر الوطني بمجرد انعقاد ويصبح جزءا منه، وتكون وظيفة المؤتمر الوطني الاساسية هي اختيار اللجنة التأسيسية التي تضع مسودة دستور البلاد خلال خمسة و اربعين يوما من تكليفها بهذه المهمة.

4- تعرض مسودة الدستور على المواطنين الليبيين في استفتاء علم تحت اشراف الأمم المتحدة.

5- يدعو المؤتمر الوطني الليبيين إلى انتخابات برلمانية بعد اربعة اشهر من اقرار الدستور، وتكون حكومة تصريف الاعمال القيام بكل الاجراءات الادارية المطلوبة لأجراء الانتخابات في موعدها تحت اشراف كامل من الأمم المتحدة.

6- يقوم البرلمان المنتخب في أول انعقاد له بحل المؤتمر الوطني، وبدعوة الليبيين إلى اجراء أول انتخابات رئاسية بعد شهرين من انعقاد أول جلسة للبرلمان المنتخب ويكون رئيس البرلمان هو الرئيس المؤقت البلاد إلى حين انتهاء الانتخابات الرئاسية واداء الرئيس المنتخب لليمين الدستوري.

7- يقوم الرئيس المنتخب باختيار رئيس جديد للوزراء الذي سيؤتم بأختيار اعضاء وزارته وحل اقرارها من البرلمان يتم حل حكومة تصريف الاعمال المؤقتة.

بالتوازي مع كل هذه الخطوات، تدعو حكومة تصريف الاعمال حل تشكيلها الأمم المتحدة إلى عقد مؤتمر دولي حول "عاعة اصحاب ليبيا".

### السيثريو الأول :- ليبيا حرة موحدة

هذا السيناريو يمكن بكل وضوح التطلعات والطالبات الموحدة لعشبة الشعب الليبي الذي يربح في ألبها حرة وديمقراطية تشره سيادة القانون وشرف الإنسان وأن يكون لها دستور يندى بمفروق متساوية للجميع وهذه ليبيا التي نتشاق من ألبها.

ومن أجل أن يتحقق مثل هذا السيناريو يلحق تحقيق ما يلي :-

1- زيادة الضغط العسكري على القذافي وعلى أفراد من أجل إحقاق الضرر بأكفه العسكرية بحيث لا يعود يمثل تهديدا مميلا للثبير، بالطريقة الوحيدة التي يمكن أن يتعدت فيها أي محاولة سياسية تكون في حل هذه الإشكالية.

2- التمسك في الضغط العسكري أمر لا يفر عنه بشتم إلى استخدام القذافي قووي هائلة وأسلة ضد المدنيين وما تجراه يوميا من لفظات وجرم حرب يورثها النظام في مصرته والزنتان وتعديدا وحادا فإن الحاجة بقيام التحالف العسكري الدولي بعملية المدنيين في ليبيا هي أكثر مما كانت عليه قهر.

3- استعانت الأمر أيضا بتشكيل مجلس وطني قوي يضم أشخاصا خارجين بشكل جيد وعسكريين سائلين بعدد توجيههم ومع حصول الجيش على إمدادات أفضل من الأسلحة والمعدات ووجود قيادة قوية وحازمة، يستطيعان هذا الجيش من اخير حوزان تقوي.

4- من جانبهم يحتاج المجلس الوطني الانتقالي إلى تشكيل وتصديق رؤيته ليبيا المستقلة من اللجنين الاقتصادية والسياسية على أن يكون ذلك بشكل شفاه بحيث تبدأ عليه الحوار أثناء تقدم الشعب نحو مستقبل أكثر ديموقراطية.

5- يندى هذا السيناريو أيضا بأن يكون الجيش الوطني والثوار متتلا يحتوي به في القيادة لقيادة العام الفارحيم بأشهم حذون في اعتراف الموثيق الدولية والالتزام

في 25 من شهر مارس استلم حلف الناتو قيادة العمليات من التحالف المتابعة لتطبيق قرار مجلس الأمن 1973 وكان ثامر حلف الناتو في استهداف ضرباته الجوية قد يمكن كاتيب القذافي من التمدد ومحاصرة المدن التي تحررت أخرا، ومن ثم توجيه أسلحة المشورة ضد المدنيين. قد استولفت التمزيات الجوية مجددا وقد لاحظنا في الأيام الأخيرة تطبيق استراتيجية عسكرية من قبل التحالف لتصلية المدنيين لكن الضرر الذي لحقه ناقص للقوات في البداية كان له السبلات التالية :-

1- جاء طرح تنبؤات داخل قيادة المعارضة حول قدرة الناتو ولوجهاته وأخذنا مع وجود معلومات كثيرة عن قوات القذافي التي تشكل تهديدا للثبيرين في أماكن حاذقة دون أن يتدخل معها الحلف مما سمح لها بالتمدد لمدات الأميال بون إضافة إلى وجود قوات القذافي الآن على مشارف ألبها في منطقة مطروحة وسطحة هي مصدر جوية قتلة المعارضة. هناك أيضا شعور من البعض بأن التتكر في التيام بالتمزيات الجوية يعود إلى القرارات التي قام بها تعيد من سعويي القذافي في الأسوع لفسه لا شك في أن هذه مجرد تفسيات لكن في مثل هذه الأزيمة فإن هذا الرد في الفعل سيؤدي حتما إلى تلمي هائل في الروح المعنوية.

2- كذلك أضحى التثبير في الضربات الجوية للقذافي الوقت الكافي للتصبير وإعادة التتظيم والتقدم لإعادة إحيال الأمن المعرورا. فهد على الليبين أن القول بهذا الوضع كأم واقع 4 مل سنبطعم هذا الوضع إلى تقديم للزلات 4 قد ساعد التأثير في تنفيذ التمزيات الجوية القذافي على تغير الواقع على الأرض أسلحته فهو بذلك الآن موقفا متواضعا لكل قوة.

### سيناريوهات مستقبلية

من الصعوبة يمكن توقع نتيجة لهذا الوضع المشعب في ليبيا منذ ابتنته 17 فبراير ولكن باستطاعتنا توقع ثلاثة سيناريوهات محتملة على الأقل مع تطبيقاتها وشروط عملها ومن المهم هنا التعرف على تهيوتها ولا نستطيع هنا التمايز التوقية.

بالإسراع الموعدة مثل معاملة المحتجزين، والمرتفة، وبالسماح لممثلي الإجماع الخارجي بقطعيه المشاركة بكونه يمثل بوثوقهم كل المساعدة الممكنة لهم.

يعني هذا أيضا بأن على الشعب الليبي وقواته **مزيداً من الحوار** من أجل نمو **التنمية الليبية** أمثال هذه الحوارات يجري تنفيذها من قبل الممثلين المعينين عن الواقع لأن الشعب الليبي مسلم بطبعه، ولكنه قابلية للتعايش مع الآخرين ولا يهتم بالذهب الملكي يمكن وصفهم بالاحتلال الليبي، وإن يسمح للتأخر أو أي صناعة جهادية أخرى ببلد أي مزاجاً، وإن ظهور بعض العناصر الجهادية التي تصالحت مع النظام، والتي انخرقت في الانقلاب لا يجب التسرع بأن مقلتها من العناصر المتشددة.

**السيديري الثاني :- تكامل النظام من الداخل**

وهو مطول أيضا بالنظر إلى الواقع الآتية على الأرض والتي ستكون مصحلة حرب استنزاف تلوح في الأفق إلى ذلك النظام من الداخل. في هذا السيناريو لن يكون من السهولة **تفكيك قوة النظام العسكرية** عن طريق الطرقات الجوية لكن ستكون هناك حاجة إلى عدد من المبادرات الاقتصادية والسياسية المتسامية.

**تخفيف عسكري كافيا** وتساعد **مقررون** **بمقاربة فاعلة من جانب الثوار للتكوين** جهود الليبيين العسكرية ومكثفها.

سودي ضغط الطوائف الاقتصادية بشكل متزايد إلى تكوين شرعية النظام ويمكن الشعور بنده لعمل سكان طرابلس ومن أخرى يسيطر عليها الليباني سيكون من الضروري للغاية الحفاظ على حسنة المقاومة في **مصراتة** وفي الجبل الغربي وأن يمنع سقوط هذه المناطق بأي ثمن حيث أن تلك سبلوس قارة النظام على حكم مثل هذه المدن وإقرار النظام فيها، وزيادة على ذلك فهناك إمكانية حدوث **انتفاضات في جرابلس** في وقت قريب وسيؤدي ذلك إلى حدوث تغيرات هائلة في النظام.

3- إن هذا الضغط على النظام عبر جهود حربية طويلة الأمد قد يرضى على النظام فوق جدول الفروج الأمن للقناني وحائلته مائل عدم التعرض للملاطحة القضائية من قبل الشعب الليبي ومن المهم استكشاف إسرائيليات الفروج الأمن للقناني وعائلته حيث إن المجلس الوطني الانتقالي يعتبر لذلك شرطا مسبقا لأنه تسوية سياسية.

**التسيير الثالث :- تقسيم ليبيا**

يمثل سيناريو تقسيم ليبيا السيناريو **الأسوأ** بالنسبة للشعب الليبي، ولكن قد يصبح أسوأ واقعا إذا فشلت قوات التحالف في إسعاد الضغط العسكري على نظام القناني وتطهيره من العسكرية. **إن عمل القناني معصرة ومنطقه الجبل الغربي** فإن ذلك سوف يمنع له وضعا كقوضيا قويا وقد يؤدي إلى الدعوة إلى تقسيم ليبيا وتكوين نظام فيدرالي وقد يترتب عن هذا الموقف ما يلي :-

- 1- سوف يحافظ القناني على موقع قوة في الغرب والجنوب وبعض تقسيمها لثلاث وعودة إلى وضع ليبيا قبل 1963 مع تكون نظام فيدرالي بين الأقاليم الغربية والجنوبية والشرقية من ليبيا، وهنا يمثل السيناريو **الأسوأ** بالنسبة لنا وقد يعني ذلك احتمال فقدان المزيد من الأرواح **باعتبار أن الثوار لن يبقوا أبدا هذا التقسيم لليبيا**.
- 2- قد يؤدي هذا السيناريو إلى مزيد من التدهور السياسي عبر دمج المنطقة كلها إلى موجة زلزالية جديدة وغير مسبوقة، مما يقوض استقرار المنطقة كلها.

ويطمح الطموحك الديمقراطية لملايين العرب سفارا وبكارا الذي يتوقون لمبدأ من الكرامة والحرية الأهم من ذلك فإن ذلك سوف يبعث كل الإشارات السلبية إلى أبناء شعبنا وخاصة الشباب منهم الذين خافوا وخوتهم في هذه الانقلابات كعادنا **ذلك سوف ينتظم من اجترام المؤسسات الدولية** التي رغم تبنيتها لتغيرات الديمقراطية لم تكن قادرة على دعمهم في إنحلالهم من أجل تحقيق الأهداف ذاتها.

أن ذلك بعض تحول مستقل قائم لشباب المنطقة الذين لا يرون أي أمل في المستقبل ولكنهم يتوقون إلى تنصيب في الرقابة والحرية والكرامة التي يشع بها الآخرون.

كما أن ذلك سوف تكون له مزايا على **التوازن الشيفين في تونس ومصر** وتؤدي إلى عدم التهاون حول مسير التورات المستقبلية، على سبيل المثال :-

**في اليمن وسوريا**، وسوف يؤدي إلى تشديد قبضة الكانطوريين والمستبدن الذين يستطيعون انتهاك حقوق الإنسان دون التعرض للمسائلة والمطالب. **يقدم حقا** بمرحلة فاصلة في تاريخ المنطقة إما أن تدعم القوى الديمقراطية أو أنتا توجه موجة زلزالية ضخمة غير مسبوقة.

هذه هي السيناريوهات الثلاثة المطروحة إلا أنه في ظل الجمود البائد في اللحظة الحالية فإنه ينبغي علينا أن نترك العواطف الوجودية لعدم العمل من جانب المجتمع الدولي لإنهاء نظام القناني.

**خارطة طريق للتغيير :-**

وتكون بنا ضغط نظام القناني ما الذي سيضعه المجلس الوطني الانتقالي **4** إن موقف المجلس يستند بقوة على التقاضين اللتين جدهما قرار مجلس الأمن رقم 1973 وهذا:

**1- وقف فوري لإطلاق النار**

**2- تحقيق حقوق الشراعية للشعب الليبي**

لذلك فإن أية مبادرة سوف تكون مقبولة للقناني إذا دعت إلى :-

- 1- إيقاف فوري لإطلاق النار من قبل **شباب القناني** والتمسكها من كل المدن والمناطق المحتلة والمحصرة.
- 2- إخراج **سائق** **إسبانية** **أملة** **شما** **رغلة** **جراهي** **الأمم المتحدة** **لمسائل** **وصول** **الإمدادات** **الإنسانية**.
- 3- **الإخراج الفوري** من جميع المحتجزين الذين يكثر عددهم الآن بحوالي 25 ألف شخص (وفي مدينة طرابلس وحدها يتراوح العدد ما بين 18 ألف إلى 20 ألف ) **توضيع ترتيبات الفروج الأمن للقناني وعائلته**.

قد تم تحديد الرؤية المبدئية حول ليبيا الجديدة في وثيقة سابقة أصدرها المجلس الوطني الانتقالي يوم 29 مارس 2011، إنها وثيقة حيوية وشاملة دولة مدنية دستورية لشعب العلفه والإزهاب وعدم التمايح والاتعلق القناني، وحترم في الوقت نفسه حقوق الإنسان وقواعد ومبادئ المواطنة وحقوق الأقليات والقات الأمتد شعنا.

في ليبيا الجديدة سوف يتملك كل فرد يكامل حقوق المواطنة بغض النظر عن اللون أو النوع أو الأصل العرقي أو الوضع الاجتماعي.

وبطريقه أكثر وضوحا فإن خارطة الطريق تجاه حكومة منتخبة سوف تكون على النحو التالي :-

- 1- **بحال يومين** من تطبيق الوفدة الكامل لإطلاق النار تبدأ المحادثات السياسية من أجل تشكيل حكومة مؤقتة بأمر لغتير أعضائها من بين أعضاء المجلس الوطني الانتقالي بالإضافة إلى **ثلاثة أعضاء من الكانفورس** من النظام السابق و**ثلاثة أعضاء من القوات المسلحة** من ذوي الرتب العالية و **عضوين من ضباط الأمن** من الرتب العالية. ويكون هدف هذه الحكومة المؤقتة الحفاظ على القانون والنظام العام خلال هذه المرحلة التحرجة ولتجنب القوضي خلال هذه المرحلة الانتقالية للبلد.

وقتها **لنحنا** **فإن** **مساعدة** **أختية** **خلال** **المرحلة** **الانتقالية** **وسوف** **نستعين** **إلى** **الحد** **القصوى** **بغرض** **المجتمع** **التولي** **القوية** **في** **تشكيل** **المجتمع** **المدني** **وبناء** **المؤسسات** **والتي** **الديمقراطية**.

- 2- **خلال** **السبعين** **من** **مقروط** **نظام** **القناني** **سوف** **يدعو** **المجلس** **إلى** **إبتمام** **العمل** **الوطني** **وسوف** **يمثل** **هذا** **ال مؤتمر** **الوطني** **جميع** **أعضاء** **ليبيا** ، أيضا في الاختيار

الحجم السكاني للمدن والبلدات والقرى الريفية بحيث يكون هناك ممثلون في المجلس الوطني لهذه المدن والبلدات والقرى .

3- وعندما يعقد المؤتمر الوطني يتم حل المجلس الوطني الانتقالي ويقوم المؤتمر الوطني عندئذ باختيار لجنة دستورية وطنية تقوم بإعداد مسودة الدستور وتقديمها للمؤتمر الوطني خلال 45 يوما .

4- بعد موافقة المؤتمر الوطني على مسودة الدستور يقوم بالدعوة إلى استفتاء عام تحت إشراف الأمم المتحدة خلال شهر من إعداد مسودة الدستور، وإذا تمت الموافقة عليه عبر الاستفتاء الوطني العام سوف يتم إجراء الانتخابات البرلمانية بعد أربعة أشهر من صياغة الدستور، والانتخابات الرئاسية بعد شهرين من إجراء الانتخابات البرلمانية، وكل ذلك يتم تحت الإشراف الدولي .

بعد ذلك يتم تشكيل حكومة جديدة، وتسييل الحكومة المؤقتة . وعندئذ يتوقف العمل بقرار مجلس الأمن رقم 1973.

ما سبق يمثل خارطة طريق للانتقال من نظام استبدادي إلى إطار ديمقراطي أساسي يسمح مع مرور الوقت بنمو ووضوح مؤسسات الديمقراطية و بروز مجتمع مدني عضوي . وهذه العملية تتطلب وقتا كافيا إلا أن البنية الأساسية الضرورية لذلك يتعين أن تبدأ الآن . بالنسبة للمرحلة الأتية المباشرة فإن التحجيات التي نواجهها في المنصف الحالي تتطلب الإجراءات والخطوات التالية في المجالين الاقتصادي والسياسي .

#### في المجال السياسي :-

1- اعتراف المجتمع الدولي بالمجلس الوطني الانتقالي أمر حاسم من أجل مساعدة الليبيين على إعادة العلاقة الدبلوماسية إلى طبيعتها وعلى إعادة بناء البلاد . بمعنى الاعتراف بالمجلس الوطني الانتقالي بوصفه الممثل والمحاوئ الشرعي والوحيد للشعب الليبي مع المجتمع الدولي . والمجلس الوطني الانتقالي لن يسمى نفسه حكومة انتقالية إلا بعد توحيد جميع أنحاء ليبيا و قدرة الشعب الليبي على اختيار ممثليه وفقا

لعدم تحديد الرؤية الاستراتيجية حول ليبيا الجديدة في وثيقة سابقة أصدرها المجلس الوطني الانتقالي يوم 29 مارس 2011 . إنها وثيقة حيوية وشاملة: تولة مدنية متطورة تشجع العنف والإرهاب وعدم التسامح والانغلاق الثقافي، وتحترم في الوقت نفسه حقوق الإنسان وفواعل ومبادئ المواطنة وحقوق الأقليات واللغات الأتد صغلا .

في ليبيا الجديدة سوف يتمتع كل فرد بكامل حقوق المواطنة بغض النظر عن اللون أو النوع أو الأصل العرقي أو الوضع الاجتماعي .

وبطريقه أكثر وضوحا فإن خارطة الطريق تجاه حكومة منتخبة سوف تكون على النحو التالي :-

1- خلال يومين من تطبيق الوقت الكامل لإطلاق النار تبدأ المحادثات السياسية من أجل تشكيل حكومة مؤقتة يتم اختيار أعضائها من بين أعضاء المجلس الوطني الانتقالي بالإضافة إلى ثلاثة أعضاء من التكتولراط من النظام السابق وثلاثة أعضاء من القوات المسلحة من ذوي الرتبة العالية و عضوين من منسلا الأمن من الرتبة العالية . ويكون خلف هذه الحكومة المؤقتة الحفاظ على القانون والنظام العام خلال هذه المرحلة الحرجة ولتجنب التوتري خلال هذه المرحلة الانتقالية لذلك .

وإذا ترحب باقي مساندة اجنبية خلال المرحلة الانتقالية وسوف نستعين إلى الحد الأقصى بقدرة المجتمع الدولي القوية في تشكيل المجتمع المدني وبناء المؤسسات والبنية الديمقراطية .

والتوازي مع ذلك فإن دعوة الأمم المتحدة إلى مؤتمر عالمي حول إعادة بناء ليبيا . أي تأسيس منظمة مارشال والشرافة بين ليبيا والمجتمع الدولي تعد أمورا حيوية لتجاع إعادة البناء .

2- خلال اسبوعين من سقوط نظام القذافي سوف يدعو المجلس إلى اجتماع المؤتمر الوطني وسوف يمثل هذا المؤتمر الوطني جميع أنحاء ليبيا . لهذا في الاعتراف

لخارطة الطريق هذه ، إننا غير مستعدين ولن نقبل إدامة واستمرار نفس بني وعمليات نظام القذافي .

2- إننا نحتاج إلى دعم المجتمع الدولي لتضيتنا في جميع المحافل الدولية .

3- كما أننا نحتاج إلى أن يقوم المجتمع الدولي بالضغط على القذافي وعائلته من أجل التتحي وترك الشعب الليبي يقرر شكل ونوع الحكومة التي يريدنا .

#### في المجال الاقتصادي :-

1- إننا نحتاج إلى أن يقوم المجتمع الدولي بإلغاء تجميد الموارد المالية والأصول التي يملكها الشعب الليبي وذلك من أجل استخدامها لتمويل عملية إعادة البناء والجهود الإنسانية في المدن والبلدات والقرى المحررة، وفي هذه الإطار فإننا نعتنم هذه الفرصة لكي نقدم الشكر العميق لحكومتنا قطر وفرنسا لإتخاذهما خطوات ملموسة تجاه هذا الهدف ونتمنى أن إيطاليا سوف تتخذ في القريب العاجل إجراءات وخطوات مماثلة .

2- توفير إستراتيجيات مالية واقتصادية مترابطة وتطوير خطة مارشال ( تحت الإعداد عبر المجلس الوطني الانتقالي ) والتي سوف تبدأ بمجرد سقوط نظام القذافي .

3- تطبيق عقوبات أشد وأكبر على الأصول المالية للقذافي وعائلته .

4- تعزيز المهارات والمعارف القانونية والتنظيمية داخل البلاد ومن خارجها .

5- خطة إعادة بناء تشمل الخبرات والمؤهلات الليبية داخل البلاد وخارجها . يوجد أكثر من 100 ألف من الخبرات والمؤهلات الليبية بالخارج الذين يستطيعون الإسهام في إعادة بناء بلدهم .

على العكس من العديد من البلدان التي واجهت تناقضات مماثلة، فإن الوضع الليبي يعطينا سببا للأمل لأنها بلد يتمتع بالثروة والموارد البشرية والمهارات الضخمة . ليبيا تمتلك الرؤية السليمة للمستقبل، وشعبها يمتلك الإرادة والتصميم على تحقيقها . بعد 42 سنة من الاستبداد، حان الوقت لتغيير حقيقي وذو معنى يعكس تطامع الشعب الليبي .

## 24 - تشكيل المكتب التنفيذي برئاسة د. محمود جبريل : 10 / 5 / 2011م

### قرار المجلس الوطني الانتقالي

### بشأن تكليف مهام بالمكتب التنفيذي

- بعد الاطلاع على بيان انتصار ثورة 17 فبراير الصادر في 22 فبراير 2011 م .  
- على قرار تشكيل المجلس الوطني الانتقالي المؤقت و تحديد اختصاصاته .  
- و على النظام الأساسي للمجلس .  
- و على ما خلص إليه اجتماع المجلس بتاريخ 10 / مايو / 2011 م .  
قرر الآتي /
1. يكلف الدكتور : محمود جبريل بمهام رئيس المكتب التنفيذي للمجلس الوطني الانتقالي .
  2. يكلف السيد : جلال الدغلي بمهام الدفاع بالمكتب التنفيذي للمجلس الوطني الانتقالي .
  3. يكلف السيد : أحمد حسين الضراط بمهام الشؤون الداخلية و الحكم المحلي بالمكتب التنفيذي للمجلس الوطني الانتقالي .
  4. يكلف السيد محمود شمام بشؤون الإعلام بالمكتب التنفيذي للمجلس الوطني الانتقالي .
  5. يكلف الدكتور : ناجي بركات بالشؤون الصحية بالمكتب التنفيذي للمجلس الوطني الانتقالي .
  6. يكلف السيد : محمد العلاقي بشؤون العدل و حقوق الإنسان بالمكتب التنفيذي للمجلس الوطني الانتقالي .
  7. تكلف الدكتور : هنية القماطي بالشؤون الاجتماعية بالمكتب التنفيذي للمجلس الوطني الانتقالي .
  8. يكلف الدكتور : عبد الله شامية بالشؤون الاقتصادية بالمكتب التنفيذي للمجلس الوطني الانتقالي .
  9. يكلف الدكتور : علي الترهوني بشؤون المالية و النفط بالمكتب التنفيذي للمجلس الوطني الانتقالي .
  10. يكلف الدكتور : أنور الفيتوري بشؤون المواصلات و الاتصالات بالمكتب التنفيذي للمجلس الوطني الانتقالي .
  11. يكلف الأستاذ : بالقاسم التمر بشؤون البنية بالمكتب التنفيذي للمجلس الوطني الانتقالي .
  12. يكلف الأستاذ : عطية الأوجلي بشؤون الثقافة و المجتمع المدني بالمكتب التنفيذي للمجلس الوطني الانتقالي .
  13. يكلف السيد : سالم عبد السلام الشيخي بالشؤون الدينية و الأوقاف بالمكتب التنفيذي للمجلس الوطني الانتقالي .
  14. يكلف السيد : أحمد الجهاتي بشؤون الإعمار و التأهيل بالمكتب التنفيذي للمجلس الوطني الانتقالي .
- يعمل به من تاريخ صدوره و على كل في ما يخصه تنفيذ هذا القرار و تبلغ به المجالس المحلية و وسائل الإعلام .



واقعة اختطاف ثم إغتيال ثم التمثيل بجثث الشهداء الثلاثة

## 25 - بيان ملتقى المجالس المحلية بالدوحة وبنغازي: 24 / 5 / 2011م

### بيان ملتقى المجالس المحلية الليبية




تلبيةً لنداء الوطن واستشعاراً بخطورة المرحلة التي تمر بها ليبيا وسعيًا لبناء مجتمع مدني متطور تنادت المجالس المحلية المشكّلة في وسط وغرب وجنوب ليبيا باستضافة كريمة من قيادة دولة قطر وحكومتها وبدعم لا محدود من هذه القيادة الرشيدة وتحت شعار ثورة 17 فبراير نحن لا نستسلم نتصبر أو نموت- انعقد ملتقى لهذه المجالس في العاصمة الدوحة بتاريخ السابع من جمادى الآخرة 1432 هـ الموافق للحادي عشر من مايو 2011 ذلك للتصدي لمحاولات النظام وزمرته اليائسة لإثارة الفتن بين أبناء ليبيا مدنا وأريافا وللعمل على توحيد الصفوف لبناء ليبيا للمستقبل.

واتنا إذ نواصل التحامنا مع انتفاضة السابع عشر من فبراير المظفرة ونترحم على شهداء الوطن نعلن عن تجديد ثقتنا وولائنا للمجلس الوطني الانتقالي برئاسة الأستاذ المستشار / مصطفى عبد الجليل في التخلص من النظام التمعني لتتلك وإقامة دولة دستورية ديمقراطية حديثة تقوم على أساس العدالة والتعددية والاعتدال في إطار

ملتقى المجالس المحلية الليبية  
بنغازي - ليبيا  
2011 / 14/5

احترام مبادئ حقوق الإنسان والحرس  
على الأمن والسلام العالميين  
على التعاون مع المجتمع الدولي للحفاظ  
والله الوفيق

## 26 - نص الإعلان الدستوري الصادر يوم 3 / 8 / 2011م : وتعديلاته اللاحقة



العدد (1)	الصفحة رقم (1)
<p>بسم الله الرحمن الرحيم المجلس الوطني الانتقالي المؤقت</p> <p>إيماناً بثورة السابع عشر من فبراير 2011 الموافق 14 ربيع الأول 1432 هجري ، التي قادها الشعب الليبي في شتى ربوع بلاده ، وفاء لأرواح شهداء هذه الثورة المباركة ، الذين ضحوا بحياتهم من أجل الحرية ، والعيش بكرامة على أرض الوطن ، واستعادة كافة الحقوق التي سلبها القذافي ونظامه المنهار .</p> <p>واستناداً إلى شرعية هذه الثورة ، واستجابة لرغبة الشعب الليبي وتطلعاته إلى تحقيق الديمقراطية وإرساء مبادئ التعددية السياسية ودولة المؤسسات ، وتطلعاً إلى مجتمع ينعم بالاستقرار والطمأنينة والعدالة ، وينهض بالعلم والثقافة ، ويحقق الرفاهية والرعاية الصحية ، ويعمل على تنشئة الأجيال الصاعدة على الروح الإسلامية وحب الخير والوطن .</p> <p>وانطلاقاً نحو مجتمع المواطنة والعدالة والمساواة والازدهار والتقدم والرخاء الذي لا مكان فيه للظلم والاستبداد والطغيان والاستغلال وحكم الفرد ، وإلى أن يتم التصديق على الدستور الدائم في استفتاء شعبي عام ، فقد رأى المجلس الوطني الانتقالي المؤقت أن يصدر هذا الإعلان الدستوري ، ليكون أساساً للحكم في المرحلة الانتقالية .</p> <p style="text-align: center;"><b>الباب الأول</b> <b>أحكام عامة</b> <b>مادة (1)</b></p> <p>لليبيا دولة ديمقراطية مستقلة ، الشعب فيها مصدر السلطات عاصمتها طرابلس ، ودينها الإسلام ، والشريعة الإسلامية المصدر الرئيس للتشريع ، وتكفل الدولة لغير المسلمين حرية القيام بشعائهم الدينية، واللغة الرسمية هي اللغة العربية، وتضمن الدولة الليبية الحقوق الثقافية لكل مكونات المجتمع الليبي وتعتبر لغاتها لغات وطنية .</p>	

الصفحة رقم (3)	العدد (1)	الصفحة رقم (2)	العدد (1)
الباب الثاني الحقوق والحريات العامة مادة (7)	تصون الدولة حقوق الإنسان وحرياته الأساسية ، وتلتزم بالانضمام للإعلانات والمواثيق الدولية والإقليمية التي تحمي هذه الحقوق والحريات ، وتعمل على إصدار مواثيق جديدة تكرم الإنسان كخليفة الله في الأرض .	مادة (2) يحدد شعار الدولة ونشيدها الوطني بقانون .	
مادة (8)	تضمن الدولة تكافؤ الفرص ، وتعمل على توفير المستوى المعيشي اللائق وحق العمل والتعليم والرعاية الصحية والضمان الاجتماعي لكل مواطن ، كما تكفل حق الملكية الفردية والخاصة ، وتضمن الدولة عدالة توزيع الثروة الوطنية بين المواطنين وبين مختلف مدن ومناطق الدولة .	مادة (3) يكون العلم الوطني وفقاً للشكل والأبعاد الآتية : طولُه ضعف عرضه ، ويقسم إلى ثلاثة ألوان متوازية : أعلاها الأحمر ، فالأسود فالأخضر ، على أن تكون مساحة اللون الأسود تساوي مساحة اللونين الآخرين وأن يحتوي في وسطه على هلال أبيض اللون ، بين طرفيه كوكب أبيض خماسي الأشعة .	
مادة (9)	يجب على كل مواطن النفاذ عن الوطن ، والحفاظ على الوحدة الوطنية ، وعدم المساس بالنظام المدني الدستوري الديمقراطي ، والتمسك بالقيم المدنية ومكافحة النزعات الجهوية والعشائرية والعصبية القبلية .	مادة (4) تعمل الدولة على إقامة نظام سياسي مدني ديمقراطي مبني على التعددية السياسية والحزبية ، وذلك بهدف التداول السلمي الديمقراطي للسلطة .	
مادة (10)	تكفل الدولة حق اللجوء بمقتضى القانون ، ولا يجوز تسليم اللاجئين السياسيين .	مادة (5) الأسرة هي الركن الأساسي للمجتمع ، وهي في حصى الدولة ، وتحمي الدولة الزواج وتشجع عليه ، وتكفل حماية الأمومة والطفولة والشيوخ ، وترعى النشء والشباب وذوي الاحتياجات الخاصة .	
مادة (11)	للمساكن والعقارات الخاصة حرمة ، فلا يجوز دخولها أو تفتيشها إلا في الأحوال التي ينص عليها القانون وبالكيفية المبينة فيه ، ورعاية حرمة الأموال العامة والخاصة واجب على كل مواطن .	مادة (6) الليبيون سواء أمام القانون ، ومتساوون في التمتع بالحقوق المدنية والسياسية ، وفي تكافؤ الفرص ، وفيما عليهم من الواجبات والمسؤوليات العامة ، لا تميز بينهم بسبب الدين أو المذهب أو اللغة أو الثروة أو الجنس أو النسب أو الآراء السياسية أو الوضع الاجتماعي أو الانتماء القبلي أو الجهوي أو الأسري .	

الصفحة رقم (5)	العدد (1)	الصفحة رقم (4)	العدد (1)
الباب الثالث نظام الحكم خلال المرحلة الانتقالية مادة (17)	المجلس الوطني الانتقالي المؤقت هو أعلى سلطة في الدولة الليبية ، ويباشر أعمال السيادة العليا ، بما في ذلك التشريع ووضع السياسة العامة للدولة ، وهو الممثل الشرعي الوحيد للشعب الليبي ، يستمد شرعيته من ثورة السابع عشر من فبراير وهو المؤتمن على ضمان الوحدة الوطنية ، وسلامة التراب الوطني ، وتجسيد القيم والأخلاق ونشرها ، وسلامة المواطنين والمقيمين ، والمصادقة على المعاهدات الدولية ، وإقامة أسس الدولة المدنية الدستورية الديمقراطية .	مادة (12) لحياة المواطنين الخاصة حرمة يحميها القانون ، ولا يجوز للدولة التجسس عليها إلا بآذن قضائي وفقاً لأحكام القانون .	
مادة (18)	• يتكون المجلس الوطني الانتقالي المؤقت من ممثلين عن المجالس المحلية ويراعى في تحديد ممثلي كل مجلس محلي الكثافة السكانية والمعايير الجغرافية للمدينة أو المنطقة التي يمثلها ، وللمجلس الحق في إضافة عشرة أعضاء لدواعي المصلحة الوطنية ، ويتم ترشيح واختيار هؤلاء الأعضاء من قبل المجلس . • ينتخب المجلس الوطني الانتقالي المؤقت رئيساً له ونائباً أول ونائباً ، وإذا خلا أي من هذه المناصب يختار المجلس من يحل محله ، ويكون الانتخاب في جميع الأحوال بالأغلبية النسبية للحاضرين ، فإن تساوى أكثر من واحد في الحصول على الأغلبية ، لختير الذي يريجه الرئيس .	مادة (13) للمراسلات والمحادثات الهاتفية وغيرها من وسائل الاتصال حرمتها وسريتها وهما مکتولتان ، ولا تجوز مصادرتها أو الاطلاع عليها أو رقابتها إلا بأمر قضائي، ولمدة محددة ، ووفقاً لأحكام القانون .	
مادة (19)	يؤدي رئيس المجلس الوطني الانتقالي المؤقت اليمين القانونية أمام المجلس ، كما يؤدي أعضاء المجلس الوطني الانتقالي المؤقت اليمين القانونية أمام رئيس المجلس بالصيغة التالية : (أ) أقسم بالله العظيم أن أؤدي مهام عملي بكل أمانة وإخلاص ، وأن أظل مخلصاً لأهداف ثورة السابع عشر من فبراير ، وأن أحترم الإعلان الدستوري واللوائح	مادة (14) تضمن الدولة حرية الرأي وحرية التعبير الفردي والجماعي ، وحرية البحث العلمي، وحرية الاتصال ، وحرية الصحافة ووسائل الإعلام والطباعة والنشر وحرية التنقل، وحرية التجمع والتظاهر والاعتصام السلمي ، وبما لا يتعارض مع القانون .	
		مادة (15) تكفل الدولة حرية تكوين الأحزاب السياسية والجمعيات ووسائل منظمات المجتمع المدني ، ويصدر قانون بتنظيمها ، ولا يجوز إنشاء جمعيات سرية أو مسلحة أو مخالفة للنظام العام أو الآداب العامة ، وغيرها مما يضر بالوحدة التراب الوطني .	
		مادة (16) الملكية الخاصة مصونة ، ولا يمنع المالك من التصرف في ملكه ، إلا في حدود القانون .	

الصفحة رقم (7)	العدد (1)	الصفحة رقم (6)	العدد (1)
مادة (24)	• يعين المجلس الوطني الانتقالي المؤقت مكتباً تنفيذياً - أو حكومة مؤقتة - يتكون من رئيس وعدد كاف من الأعضاء ، لتسيير القطاعات المختلفة في البلاد. وللمجلس الوطني الانتقالي المؤقت الحق في إقالة رئيس المكتب التنفيذي- أو الحكومة المؤقتة - أو أي من أعضائه ، على أن يصدر هذا القرار بأغلبية ثلثي أعضاء المجلس .	الداخلية للمجلس ، وإن أرى مصالح الشعب الليبي رعية كاملة ، وإن أحافظ على استقلال ليبيا وأمنها ووحدة أراضيها )) .	
مادة (25)	• رئيس المكتب التنفيذي - أو الحكومة المؤقتة - وأعضاؤه مسؤولون بالتضامن أمام المجلس الوطني الانتقالي المؤقت ، كما يكون كل عضو مسؤولاً عن أعمال القطاع الذي يرأسه أمام المكتب التنفيذي - أو الحكومة المؤقتة - .	مادة (20)	يكون للمجلس الوطني الانتقالي المؤقت لائحة ، تنظم أسلوب العمل فيه ، وكيفية ممارسة وظائفه .
مادة (26)	يتولى المكتب التنفيذي - أو الحكومة المؤقتة - تنفيذ السياسة العامة للدولة وفق ما يرسمه المجلس الوطني الانتقالي المؤقت ، كما يتولى إصدار اللوائح التنفيذية للتوانين الصادرة . ويتولى المكتب التنفيذي - أو الحكومة المؤقتة - تقديم مشروعات القوانين التي تعرض على المجلس الوطني الانتقالي المؤقت للنظر فيها ، واتخاذ ما يراه مناسباً بشأنها .	مادة (21)	لا يجوز الجمع بين عضوية المجلس الوطني الانتقالي المؤقت وتولي الوظائف العامة التنفيذية ، وكذلك الجمع بين عضوية المجلس الوطني الانتقالي المؤقت وعضوية المجلس المحلي ، ولا يجوز للعضو أن يعين في مجلس إدارة شركة أو أن يسهم في التزامات تعهدتها الحكومة أو إحدى المؤسسات العامة ، كما لا يجوز للعضو أو زوجه أو أبنائه ، أثناء مدة عضويته ، أن يشتري أو يستأجر شيئاً من ممتلكات الدولة ، أو أن يجرها أو يبيعها شيئاً من ممتلكاته ، أو أن يقايضها عليها ، أو أن يبرم مع الدولة عقداً بوصفه ملتزماً أو مورداً أو مقاولاً .
مادة (27)	تصدر الميزانية العامة للدولة بقانون .	مادة (22)	لا يجوز إسقاط عضوية عضو المجلس الوطني المؤقت إلا إذا فقد أحد شروط العضوية ، أو أخل بواجبات عضويته ، ويجب أن يصدر قرار إسقاط العضوية من المجلس الوطني الانتقالي المؤقت بأغلبية ثلثي أعضائه. وتنتهي العضوية بالوفاة أو قبول الاستقالة من قبل المجلس الوطني الانتقالي المؤقت ، أو فقد الأهلية أو فقد القدرة على أداء الواجب . وفي حالة إسقاط العضوية أو انتهائها يتولى المجلس المحلي المعني اختيار من يحل محل العضو الذي استقالت أو انتهت عضويته .
		مادة (23)	مقر المجلس الوطني الانتقالي المؤقت مدينة طرابلس ، وله أن يتخذ مقراً مؤقتاً بمدينة بنغازي ، ويجوز له ، بناء على طلب أغلبية أعضائه ، عقد اجتماعاته في مكان آخر .

الصفحة رقم (9)	العدد (1)	الصفحة رقم (8)	العدد (1)
• يحل المجلس الوطني الانتقالي المؤقت في أول انعقاد للمؤتمر الوطني العام ويتولى أكبر الأعضاء سناً رئاسة الجلسة ، ويتولى أصغر الأعضاء سناً أعمال مقرر الجلسة ، ويتم خلال هذه الجلسة انتخاب رئيس المؤتمر الوطني العام ونائبه بالاقتراع السري المباشر بالأغلبية النسبية ، وتستمر الحكومة الانتقالية في تسيير أعمالها إلى حين تشكيل حكومة مؤقتة .	• يقوم المؤتمر الوطني العام في مدة لا تتجاوز ثلاثين يوماً من أول اجتماع له بالآتي : 1. تعيين رئيس للوزراء ، يقوم بدوره باقتراح أسماء أعضاء حكومته ، على أن يحفظوا جميعاً بثقة المؤتمر الوطني العام قبل مباشرة أعمالهم كحكومة مؤقتة . 2. اختيار هيئة تأسيسية لصياغة مشروع دستور للبلاد تسمى <u>الهيئة التأسيسية لصياغة الدستور</u> ، على أن تنتهي من تقديم مشروع الدستور للمؤتمر في مدة لا تتجاوز ستين يوماً من انعقاد اجتماعها الأول .	مادة (28)	ينشئ المجلس الوطني الانتقالي المؤقت ديواناً للحاسبية ، يتولى الرقابة المالية على جميع الإيرادات والمصروفات وكافة الأموال المنقولة والثابتة للدولة والتأكد من حسن استعمال هذه الأموال والمحافظة عليها ، ويرفع تقريراً دورياً عن ذلك لكل من المجلس الوطني الانتقالي المؤقت والمكتب التنفيذي - أو الحكومة المؤقتة .
• يعتمد مشروع الدستور من قبل المؤتمر الوطني العام ، وي طرح للاستفتاء عليه بـ (نعم) أو (لا) ، خلال ثلاثين يوماً من تاريخ اعتماده من قبل المؤتمر ، فإذا وافق الشعب الليبي على الدستور بأغلبية ثلثي المقترعين ، تصادق الهيئة التأسيسية على اعتباره دستور البلاد ، ويعتمد المؤتمر الوطني العام . إذا لم يوافق الشعب الليبي على الدستور ، تكلف الهيئة التأسيسية بإعادة صياغته وطرحه مرة أخرى للاستفتاء خلال مدة لا تتجاوز ثلاثين يوماً .	• يصدر المؤتمر الوطني العام قانون الانتخابات العامة وفقاً للدستور خلال ثلاثين يوماً .	مادة (29)	يتولى المجلس الوطني الانتقالي المؤقت تعيين الممثلين الدبلوماسيين للدولة في الخارج ، بترشيح من المكتب التنفيذي ، كما له الحق في إقالتهم وقبول استقالتهم ، وله أيضاً قبول اعتماد رؤساء البعثات الدبلوماسية الأجنبية . وللمجلس تفويض رئيسته في قبول اعتماد رؤساء البعثات الدبلوماسية الأجنبية .
• تجري الانتخابات العامة ، خلال مائة وثمانين يوماً من تاريخ صدور القوانين المنظمة لذلك ، ويشرف المؤتمر الوطني العام والحكومة المؤقتة على إعداد كل متطلبات إجراء العملية الانتخابية بصورة ديمقراطية شفافة .		مادة (30)	قبل التحرير يتم استكمال المجلس الوطني الانتقالي المؤقت حسب ما قرره المجلس ، ويبقى هو الذي يمثل أعلى سلطة في الدولة الليبية والمسؤول عن إدارة البلاد حتى انتخاب المؤتمر الوطني العام .
		• بعد إعلان التحرير ينتقل المجلس الوطني الانتقالي المؤقت إلى مركزه الرئيسي بطرابلس ، ويشكل حكومة انتقالية خلال مدة أقصاها ثلاثون يوماً ، وخلال مدة لا تتجاوز تسعين يوماً من إعلان التحرير يقوم المجلس بالآتي : 1. إصدار قانون خاص بانتخاب المؤتمر الوطني العام . 2. تعيين المفوضية الوطنية العليا للانتخابات . 3. الدعوة إلى انتخاب المؤتمر الوطني العام .	• يتم انتخاب المؤتمر الوطني العام خلال مائتين وأربعين يوماً من إعلان التحرير . • يتكون المؤتمر الوطني العام من مائتي عضو منتخب ، من كل أبناء الشعب الليبي ، وفق القانون الخاص لانتخاب المؤتمر الوطني العام .

الصفحة رقم (11)	النوع (1)	الصفحة رقم (10)	النوع (1)	
الباب الخامس أحكام ختامية مادة (34)	تلغى الوثائق والقوانين ذات الطبيعة الدستورية المعمول بها قبل العمل بهذا الإعلان.	• تتولى المفوضية الوطنية العليا للانتخابات ( والتي يعاد تشكيلها من قبل المؤتمر الوطني العام ) إجراء الانتخابات العامة تحت إشراف القضاء الوطني وبمراقبة الاسم المتحدة والمنظمات الدولية والإقليمية. • يصادق المؤتمر الوطني العام على النتائج ويعلمها ، وتدعى السلطة التشريعية للانتقاد في مدة لا تزيد على ثلاثين يوماً . وفي أول جلسة لها يتم حل المؤتمر الوطني العام وتقوم السلطة التشريعية بإداء مهامها . • باتخاذ الجلسة الأولى للسلطة التشريعية تعتبر الحكومة المؤقتة حكومة تسيير أعمال إلى حين اعتماد الحكومة الدائمة وفقاً للدستور .	العدد (1)	• لا جريمة ولا عقوبة إلا بناء على نص ، والمتهم بريء حتى تثبت إدانته في محاكمة عادلة ، تكفل له فيها الضمانات الضرورية للدفاع عن نفسه ، ولكل مواطن الحق في اللجوء إلى القضاء وفقاً للقانون .
مادة (35)	يستمر العمل بجميع الأحكام المقررة في التشريعات القائمة ، فيما لا يتعارض مع أحكام هذا الإعلان إلى أن يصدر ما يعلوها أو يلغونها . وكل إشارة في هذه التشريعات إلى ما سمي بـ ( المؤتمرات الشعبية ) أو ( مؤتمر الشعب العام ) تعتبر إشارة إلى المجلس الوطني الانتقالي المؤقت أو المؤتمر الوطني العام ، وكل إشارة إلى ما سمي بـ ( اللجنة الشعبية العامة ) أو ( اللجان الشعبية ) تعتبر إشارة إلى المكتب التنفيذي أو أعضاء المكتب التنفيذي أو أعضاء الحكومة كل في حدود اختصاصه ، وكل إشارة إلى ( الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى ) تعتبر إشارة إلى ( ليبيا ) .	الباب الرابع الضمانات القضائية مادة (31)	• السلطة القضائية مستقلة ، وتتولاها المحاكم على اختلاف أنواعها ودرجاتها وتصدر أحكامها وفقاً للقانون ، والقضاة مستقلون لا سلطان عليهم في قضائهم لغير القانون والضمير . • يحظر إنشاء محاكم استثنائية.	مادة (31)
مادة (36)	لا يجوز إلغاء أو تعديل أي حكم وارد بهذه الوثيقة إلا بحكم آخر صادر عن المجلس الوطني الانتقالي المؤقت وبأغلبية ثلثي أعضاء المجلس .	مادة (32)	• التقاضي حق مضمون ومكفول للناس كافة ، ولكل مواطن حق الاتجاه إلى قاضيه الطبيعي ، وتكفل الدولة تقريب جهات القضاء من المتقاضين ، وسرعة الفصل في القضايا . • يحظر النص في القوانين على تحصين أي قرار إداري من رقابة القضاء .	مادة (32)
مادة (37)	ينشر هذا الإعلان بوسائل الإعلام المختلفة ، ويعمل به من تاريخ نشره .	مادة (33)		مادة (33)
المجلس الوطني الانتقالي المؤقت بنغازي في 3 رمضان 1432 هجرية - الموافق 2011/08/03 ميلادية				

مذكرة إيضاحية  
للإعلان الدستوري

(أولاً) التصور العام :

في ضوء تطلع الشعب الليبي إلى بناء دولة القانون والمؤسسات التي تقوم على مبادئ الحرية والديمقراطية والعدالة الاجتماعية اثر تفجر ثورة السابع عشر من فبراير المظفرة ، وفي إطار مفهوم الثورة والآثار الناجمة عنها بما تعنيه في بعدها الاجتماعي من إحداث تغيير جذري في الأوضاع العامة للمجتمع بغية تحقيق حياة أفضل للمواطنين ، وإختيار البناء الدستوري للنظام السابق ، وظهور سلطة فعلية تتولى تسيير شؤون الدولة في مرحلة الثورة تكون بديلاً عن السلطة التي أطرح بها ، استناداً إلى مبدأ مسلم به وهو استمرار بقاء الدولة وخلودها على الرغم من تغيير نظم الحكم فيها .

وهذه السلطة الفعلية أو الواقعية التي أفرزتها ثورة 17 فبراير المجيدة ، متمثلة في المجلس الوطني الانتقالي الذي نال توافق مكونات المجتمع الليبي ، ينبغي تصديدها في قالب قانوني يعبر عنه في صيغة إعلان دستوري يضيف على تلك السلطة التشريعية القانونية ، ويهيئ أمامها السبيل نحو البناء الكامل لمؤسسات الدولة الليبية ، ويمهد لها الطريق من أجل تمكين الشعب الليبي لوضع وإقرار الدستور الدائم للبلاد ، ويكفل بذلك تحقيق قدر من التوازن بين تنظيم ممارسة السلطة وضمنان حقوق الأفراد وحيواتهم تأميناً للتعايش السلمي بين السلطة والحرية ، كل ذلك بوجي من تجارب الشعوب الأخرى والقيم المشتركة للإنسانية جمعاء في ظل مبادئ حقوق الإنسان .

كل ذلك مأخوذاً في الاعتبار أن التشريع بمدلوله الواسع ، ويشمل ذلك القواعد الدستورية ، ولئن كان عملاً إرادياً من صنع الجهة التي أصدرته أو قرره ، فإنه بمجرد صدوره أو تقريره ينفصل عن إرادة مصدره ، ويصبح قاعدة عامة مجردة

ملزمة يخضع لها الجميع بمن فيهم الجية التي أصدرته أيا كانت ، وذلك عملاً بمبدأ ضرورة تقيد السلطات العامة لحكم القانون وخضوعها لقواعد المشروعية .

(ثانيا) البيان القاعدي للإعلان :

يقسم مشروع الإعلان الدستوري المرافق أحكامه البالغة 42 مادة على أربعة أبواب رئيسية ، يتناول الباب الأول منها أحكاما عامة تتعلق بمكونات الدولة الليبية غير المختلف حولها كموقعها من الأمة العربية وفي القارة الإفريقية ، ويتضمن ثاني هذه الأبواب بيانا بالحقوق والحريات والواجبات العامة المتفق عليها عالميا كحد أدنى في أي دولة عصرية ، ويفصل ثالث هذه الأبواب كيفية تسيير شؤون الدولة في المرحلة الانتقالية بتحديد سلطات المجلس الوطني الانتقالي ، وطريقة اختيار الحكومة المؤقتة وتعيين اختصاصاتها ، وأسلوب وضع الدستور السدائم للبلاد من خلال المزج بين طريقة انتخاب الجمعية التأسيسية ، وطريقة استفتاء الشعب عليه ، وينصب الباب الرابع والأخير على ذكر الأحكام الختامية سواء من حيث سريان هذا الإعلان أو إلغاء القواعد ذات الطبيعة الدستورية في النظام السابق أو إضفاء الشرعية القانونية على التدابير والأوامر والقرارات التي اتخذها المجلس الوطني الانتقالي قبل صدور هذا الإعلان .

وقد أهتم مشروع الإعلان ببيان الآليات التي يتم بواسطتها انتخاب الجمعية التأسيسية التي تتولى إعداد الدستور الدائم للبلاد ، والكيفية التي يجري بها استفتاء الشعب عليه ، وذلك باستعارة التنظيم الإداري للدولة الليبية الذي كان معمولاً به في ظل قرار مجلس الوزراء لسنة 1963 ، حيث كان يقسم الدولة إلى عشر مقاطعات ، وذلك لغرض تحديد الدوائر الانتخابية ، مع اعتماد معيار موضوعي للقيود بالجدول الانتخابية وهو مكان صدور كتّيب العائلة لكل فرد مدرج فيه ، وذلك كله تحقيقاً لأكبر قدر من المشاركة الشعبية والعدالة الانتخابية .

ويقوم مشروع هذا الإعلان في الأساس على تنظيم شؤون الدولة خلال المرحلة الانتقالية بحيث ينتهي بانتهائها ، ويستتبع ذلك حلوله محل القواعد ذات

الطبيعة الدستورية التي كان معمولاً بها في العهد السابق ، مع الإبقاء على التشريعات الأخرى والقوانين العادية نافذة ومنتجة لأثارها ما لم يتم إلغاؤها صراحة أو تكون متعارضة مع أحكام هذا الإعلان ، وذلك منعا لحدوث أي فراغ قانوني قد يؤدي إلى إشاعة الفوضى في الدولة .

وتمشيا مع طبيعة الإعلان الدستوري وخاصيته المرحلية ، فقد ترك أمر اختيار النظام السياسي للدولة الليبية دون توصيف محدد ، وما إذا كان جمهوريا أم غير ذلك ، حتى يتم إعداد الدستور الدائم ويختار الشعب الليبي ما يناسبه بهذا الخصوص ، دون أن يخل ذلك ببيان مشروع الإعلان لمندوبية الدولة الليبية ، وقيامها على الديمقراطية والتعددية ، واعتبار الشعب الليبي جزء من الأمة العربية وإقليمها جزء من القارة الأفريقية ، وتقرير أن الإسلام هو دين الدولة ، وأن اللغة العربية هي لغتها الرسمية ، وأن مبادئ الشريعة الإسلامية هي المصدر الأساسي للتشريع فيها ، بحسبان أن ذلك كله يأتي تأكيدا لحقائق واقعية وتاريخية ثابتة ، وذلك مع عدم الإخلال بالحقوق الثقافية واللغوية للأقليات .

وفي تقدير اللجنة الفنية التي صاغت مشروع هذا الإعلان بدعوة كريمة من الأستاذ مسئول ملف العدل وحقوق الإنسان والسلم الاجتماعي بالمكتب التنفيذي للمجلس الوطني الانتقالي ، أن نصوصه قد جاءت لتعزز توافق إجماع الشعب الليبي على اختيار المجلس الوطني الانتقالي كمثل شرعي ووحيد للدولة الليبية ، وتؤكد انتماء المجلس لهذا الشعب العظيم بتبني متطلباته في الحرية والديمقراطية ودولة القانون ، وتمسكه بدينه الإسلامي ووحده الوطنية ونسبته الاجتماعي ، وذلك ضمنا للمشروعية الدستورية التي ترسم ملامح مستقبل ليبيا من خلال كتلة القواعد التي يتضمنها مشروع هذا الإعلان .

وللجنة وهي تنهي عملها الذي تشهد الله بأنه كان خالصا لوجهه تعالى ، وأنها كانت مدفوعة في إدامها عليه بحبها لهذا الوطن العالي وهو في أدق لحظاته التاريخية ، متحلية في ذلك بأكبر قدر من الموضوعية التي تفرضها الروح المهنية

لأعضائها ، فإنها لتأمل أن يصادف مشروع هذا الإعلان القبول العام لمواجهة تحديات المستقبل لليبيا الحرية والعزة والكرامة ، والله ولي التوفيق .

### اللجنة

- رئيس اللجنة : أ. عبد الرحمن حسين العلام / المستشار بالمحكمة العليا  
 عضو اللجنة : د. عمر محمد السيوي / أستاذ القانون العام بكلية القانون  
 " " : أ. عبد العاطي المنصوري / المستشار السابق بمحاكم الاستئناف  
 " " : د. عبد القادر قدورة / أستاذ القانون العام بكلية القانون  
 " " : د. خليفة سالم الجهمي / المستشار بمحكمة استئناف بنغازي  
 " " : أ. عبد السلام المسماري / المحامي أمام المحكمة العليا  
 " " : أ. جمال بالنور / القاضي بمحكمة جنوب بنغازي الابتدائية  
 " " : د. هناء القلال / أستاذ القانون العام بكلية القانون  
 " " : أ. كمال حذيفة / القاضي بمحكمة شمال بنغازي الابتدائية  
 " " : أ. عبد الباسط أبو مزيريق / المحامي والناشط الحقوقي  
 " " : أ. خالد عمر الترجمان / ناشط سياسي وحقوقي  
 وقد شارك عبر البريد الإلكتروني الأخوة أعضاء اللجنة :  
 الدكتور / عبد الرحمن هابيل  
 " / علي أبوسدر  
 الأستاذ / صلاح المرغني  
 " / عزة كامل المقهور  
 بينما تغيب عن الاجتماع الأخوة أعضاء اللجنة :  
 الدكتور / أسامة الصلابي  
 " / زاهي المغيربي  
 " / أم العز الفارسي

وقد جرت اجتماعات اللجنة تحت رعاية وإشراف الأستاذ / محمد العلاقي مسنول ملف العدل وحقوق الإنسان والسلم الاجتماعي بالمكتب التنفيذي للمجلس الوطني الانتقالي .

(العدد 15)

**تعديل دستوري رقم 2/2012م.****بعد الاطلاع على:**

- الإعلان الدستوري الصادر في 2012/8/3م.
- وعلى قانون رقم 2012/3م. بشأن المفوضية العليا للانتخابات.
- وعلى مذكرة المفوضية العليا للانتخابات المقدمة للمجلس في 2012/06/10م.
- وعلى محضر اجتماع المجلس الوطني الانتقالي يوم الأحد الموافق 2012/06/10م.

**أصدر الآتي:-**

المادة (1)

يُعدل نص الفقرة الثالثة من المادة الثلاثين من الإعلان الدستوري بحيث يجري نصها على النحو التالي:-  
يتم انتخاب المؤتمر الوطني العام خلال مائتين وسبعين يوماً من إعلان التحرير.

المجلس الوطني الانتقالي

المؤقت - ليبيا -

صدر في طرابلس

بتاريخ 2012/06/10م.

**تعديل دستوري رقم (3) لسنة 2012م.****بعد الاطلاع على:**

- \* الإعلان الدستوري المؤقت الصادر في 3 أغسطس 2011م.
- \* وعلى التعديل الدستوري رقم 1 لسنة 2012م. الصادر في 2012/3/13م.
- \* وعلى التعديل الدستوري رقم 2 لسنة 2012م. الصادر في 2012/6/10م.
- \* وعلى ما خلص إليه المجلس الوطني الانتقالي المؤقت في اجتماعه المنعقد بتاريخ الخميس الموافق 2012/7/5م.

**إصدار التعديل الآتي****المادة الأولى**

\* تعديل الفقرة 2 من البند 6 من التعديل الدستوري رقم (1) لسنة 2012م. إليه بحيث يجري نصها على النحو الآتي:  
\* انتخاب هيئة تأسيسية بطريق الاقتراع الحر المباشر من غير أعضائه لصياغة مشروع دستور دائم للبلاد تسمى الهيئة التأسيسية من ستين عضواً على غرار لجنة الستين التي شكلت لإعداد دستور استقلال ليبيا عام 1951م. ويتولى المؤتمر الوطني العام تحديد معايير وضوابط انتخابها يراعى فيها وجوب تمثيل مكونات المجتمع الليبي ذات الخصوصية الثقافية واللغوية.  
وفي جميع الأحوال تصدر قرارات الهيئة التأسيسية لصياغة الدستور بإجماع ثلثي الأعضاء زائد واحد على أن تنتهي من صياغة الدستور واعتماد هذا الدستور في مدة لا تتجاوز مائة وعشرين يوماً من انعقاد اجتماعها الأول.


**المادة الثانية**

ينشر هذا الإعلان في وسائل الإعلام المختلفة، ويعمل به من تاريخ

المجلس الوطني الانتقالي المؤقت

صدر : في طرابلس بتاريخ

الموافق: 2012/7/5م.





## ...جديد المناسي بموجب الدستور المؤقت

## المؤتمر الوطني العام

## بعد الأطلاع:-

- على الإعلان الدستوري المؤقت الصادر في 3 أغسطس 2011م. وتعديلاته.
- وعلى النظام الداخلي للمؤتمر الوطني العام.
- وعلى القانون رقم 17 لسنة 2012م. في شأن إرساء قواعد المصالحة الوطنية والعدالة الانتقالية وتعديلاته.
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم 17 لسنة 2012م. في شأن إقرار مبدأ الإصلاح المؤسسي والعزل السياسي والإداري.
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم 9 لسنة 2013م. في شأن الشروع في انتخاب الهيئة التأسيسية لصياغة الدستور بطريق الاقتراع الحر المباشر.
- وعلى حكم الدائرة الدستورية بالمحكمة العليا الليبية في شأن التعديل الدستوري الثالث لسنة 2012م. الصادر في 5 يوليو 2012م.
- وعلى ما خلص إليه المؤتمر الوطني العام في اجتماعه العادي التاسع والسبعين المنعقد بتاريخ (2013/04/9م).

## صدر التعديل الدستوري الآتي:

## المادة الأولى

تُضاف فقرة جديدة إلى المادة السادسة من الإعلان الدستوري المؤقت الصادر في 3 أغسطس 2011م. يكون نصها على النحو الآتي:-  
(ولا يعد إخلالا بما ورد في أحكام هذا الإعلان عزل بعض الأشخاص ومنعهم من تولي المناصب السيادية والوظائف القيادية في الإدارات العليا للدولة لفترة زمنية مؤقتة وبمقتضى قانون يصدر في هذا الشأن وبما لا يخل بحق المعنيين في التقاضي)).

## المادة الثانية

يكون التصويت على قوانين العزل السياسي والإداري بأغلبية مائة وواحد عضواً من أعضاء المؤتمر الوطني العام.

## المادة الثالثة

يُعدل نص الفقرة السادسة من المادة الأولى التعديل الدستوري الأول لسنة 2012م. على النحو الآتي:-

يقوم المؤتمر الوطني العام في مدة لا تتجاوز تسعين يوماً من أول اجتماع له بالآتي:-

1- تعيين رئيس للوزراء يقوم بدوره باقتراح أسماء حكومته على أن يحظوا جميعاً بثقة المؤتمر الوطني العام قبل مباشرة أعمالهم كحكومة مؤقتة كذلك يقوم المؤتمر بتعيين رؤساء الوظائف السيادية.

2- إعادة تشكيل المفوضية الوطنية العليا لانتخاب هيئة تأسيسية بطريق الاقتراع الحر المباشر من غير أعضائه لصياغة مشروع دستور دائم لبلاد تسمى الهيئة التأسيسية لصياغة الدستور وتتكون من ستين عضواً على غرار لجنة الستين التي شكلت لإعداد دستور استقلال ليبيا عام 1951م.

ويتولى المؤتمر الوطني العام بموجب قانون خاص تحديد معايير وضوابط انتخابها يراعى فيها وجوب تمثيل مكونات المجتمع الليبي ذات الخصوصية اللغوية والثقافية.

وفي جميع الأحوال تصدر قرارات الهيئة التأسيسية لصياغة الدستور بأغلبية ثلثي الأعضاء زائد واحد على أن تنتهي من صياغة مشروع الدستور واعتماده في مدة لا تتجاوز مائة وعشرين يوماً من انعقاد اجتماعها الأول.

## المادة الرابعة

يُنشر هذا التعديل في الجريدة الرسمية، ويلغى كل حكم يخالفه، ويعمل به من تاريخ صدوره.

## المؤتمر الوطني العام - ليبيا

صدر في طرابلس

بتاريخ: 01/جمادى الآخر/1434هـ.

الموافق: 11/أبريل/2013م.

## قوانين أصدرها المجلس والمؤتمر خلال الأعوام 2011 - 2012 - 2013

- قانون رقم (4) لسنة 2011 م بتعديل القانون رقم (6) لسنة 2006 بشأن نظام القضاء.
- قانون رقم (8) لسنة 2011 م بشأن تنظيم الجريدة الرسمية .
- قانون رقم (1) لسنة 2012 م بتقرير بعض الأحكام في شأن مرتبات العسكريين وتقاعدتهم .
- قانون رقم (3) لسنة 2012 م بشأن إنشاء المفوضية الوطنية العليا للانتخابات .
- قانون رقم (4) لسنة 2012 م بشأن انتخاب المؤتمر الوطني العام .
- قانون رقم (5) لسنة 2012 م بشأن المطبات الرسمية .
- قانون رقم (6) لسنة 2012 م بشأن سحب فنة نقدية من التداول .
- قانون رقم (8) لسنة 2012 م بوضع ميزانية استثنائية .
- قانون رقم (9) لسنة 2012 م بشأن إلغاء حكم القانون رقم (6) لسنة 2012 م .
- قانون رقم (10) لسنة 2012 م بشأن صرف مبلغ مالي للأوسر الليبية بمناسبة الذكرى الأولى لثورة 17 فبراير .
- قانون رقم (2) لسنة 2012 م بإلغاء القانون رقم (1972/17) بتجريم الحزبية .
- قانون رقم (4) لسنة 2012 م بشأن إنشاء جهاز المخبرات الليبية .
- قانون رقم (11) لسنة 2012 م بتقرير بعض الأحكام في شأن صلاحيات المستويات القيادية بالجيش الليبي .
- قانون رقم (15) لسنة 2012 م - بشأن إنشاء دار الإفتاء .
- قانون رقم (16) لسنة 2012 م بإضافة بعض الأحكام إلى قانون رقم (10) لسنة 2012 م بشأن صرف مبلغ مالي للأوسر الليبية بمناسبة الذكرى الأولى لثورة 17 فبراير .
- قانون رقم (17) لسنة 2012 م بشأن إرساء قواعد المسالحة الوطنية والعدالة الانتقالية .
- قانون رقم (18) لسنة 2012 م بشأن منح إعانة مالية للشعب السوري .
- قانون رقم (19) لسنة 2012 م بشأن إضافة حكم للقانون رقم (8) لسنة 2012 م بشأن وضع ميزانية استثنائية .
- قانون رقم (20) لسنة 2012 م بأعتماد الميزانية العامة للعام 2012 م .
- قانون رقم (27) لسنة 2012 م بشأن تعديل بعض أحكام القانون رقم (7) لسنة 2012 . بشأن إنشاء جهاز المخبرات الليبية .
- قانون رقم (28) لسنة 2012 م بشأن تعديل بعض أحكام القانون رقم (4) لسنة 2012 بشأن انتخابات المؤتمر الوطني .
- قانون رقم (29) لسنة 2012 م بشأن تنظيم الأحزاب السياسية .
- قانون رقم (30) لسنة 2012 م بشأن ضوابط الكيانات السياسية .
- قانون رقم (31) لسنة 2012 م بتعديل القانون رقم (3) لسنة 2012 م ، بشأن المفوضية العليا للانتخابات .
- قانون رقم (32) لسنة 2012 م بتعديل القانون رقم (3) لسنة 2012 م ، بشأن المفوضية العليا للانتخابات .
- قانون رقم (35) لسنة 2012 م بشأن العفو عن بعض الجرائم .
- قانون رقم (37) لسنة 2012 م بشأن تجريم تمجيد الطاغية .
- قانون رقم (38) لسنة 2012 م بشأن بعض الإجراءات الخاصة بالمرحلة الانتقالية .
- قانون رقم (21) لسنة 2012 م بتعديل القانون رقم (2) لسنة 2001 م بشأن تنظيم العمل السياسي والتفصيلي .
- قانون رقم (22) لسنة 2012 م بتعديل حكم القانون رقم (6) لسنة 2006 م بشأن نظام القضاء .
- قانون رقم (24) لسنة 2012 م بشأن المركز الليبي للمحفوظات والدراسات التاريخية .
- قانون رقم (36) لسنة 2012 م بشأن إدارة أموال وممتلكات بعض الأشخاص .
- قانون رقم (42) لسنة 2012 م بتعديل مادتين من القانون رقم (6) لسنة 2006 م . بشأن نظام القضاء .

1

- قانون رقم (43) لسنة 2012 م بتعديل حكم في القانون رقم (30) لسنة 2012 م وتقرير بعض الأحكام في شأن ضوابط الكيانات السياسية .
- قانون رقم (44) لسنة 2012 م بتعديل القانون رقم (3) لسنة 2012 م بشأن إنشاء المفوضية العليا للانتخابات .
- قانون رقم (26) لسنة 2012 م بشأن الهيئة العليا لتطبيق معايير النزاهة والوطنية .
- قانون رقم (40) لسنة 2012 م بتقرير بعض الأحكام في شأن الهيئة العليا لتطبيق معايير النزاهة والوطنية .
- قانون رقم (41) لسنة 2012 م بتعديل القانون رقم (17) لسنة 2012 م بشأن إرساء قواعد المصالحة الوطنية والعدالة .
- قانون رقم (45) لسنة 2012 م بتعديل القانون رقم (26) لسنة 2012 م بشأن الهيئة العليا لتطبيق معايير النزاهة والوطنية .
- قانون رقم (46) لسنة 2012 م بتعديل أحكام القانون رقم (1) لسنة 2005 م بشأن المصارف وإضافة فصل خاص بالصيرفة الإسلامية .
- قانون رقم (47) لسنة 2012 م بتعديل القانون رقم (36) لسنة 2012 م بشأن إدارة أموال وممتلكات بعض الأشخاص .
- قانون رقم (33) لسنة 2012 م بشأن تعديل أحكام القانون رقم (6) لسنة 1982 م بإعادة تنظيم المحكمة العليا .
- قانون رقم (48) لسنة 2012 م بتقرير بعض الأحكام الخاصة بشأن التسجيل العقاري وأملك الدولة .
- قانون رقم (49) لسنة 2012 م بإضافة حكم المادة السابعة من القانون رقم (20) لسنة 2012 م بأعتماد الميزانية العامة للعام 2012 م .
- قانون رقم (59) لسنة 2012 م بشأن نظام الإدارة المحلية .
- قانون رقم (50) لسنة 2012 م بشأن تعويض السجناء السياسيين .
- قانون رقم (51) لسنة 2012 م بتعديل حكم في القانون رقم (35) لسنة 2012 م بشأن العفو عن بعض الجرائم .
- قانون رقم (52) لسنة 2012 م بشأن وضع ضوابط تقلد بعض الوظائف .
- قانون رقم (53) لسنة 2012 م بشأن تعديل قانون رقم (26) لسنة 2012 م بشأن الهيئة العليا لتطبيق معايير النزاهة والوطنية .
- قانون رقم (54) لسنة 2012 م بشأن تعديل قانون رقم (26) لسنة 2012 م بشأن الهيئة العليا لتطبيق معايير النزاهة والوطنية .
- قانون رقم (55) لسنة 2012 م بشأن اعتماد الجداول التفصيلية لتوزيع المخصصات المحددة بالباب الثالث بالميزانية لعام 2012 م .
- قانون رقم (56) لسنة 2012 م بتعديل حكم بالقانون رقم (40) لسنة 1974 م بشأن الخدمة العسكرية .
- قانون رقم (58) لسنة 2012 م في شأن تعديل بعض أحكام القانون رقم (6) لسنة 2012 م بشأن نظام القضاء .

١٣

- قانون رقم (1) لسنة 2013 م . في شأن منع المعاملات الربوية
- قانون رقم (2) لسنة 2013 م . في شأن التصديق على الاتفاقية الدولية الخاصة بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.
- قانون رقم (3) لسنة 2013 م . في شأن تعديل بعض أحكام قانون الإجراءات الجنائية.
- قانون رقم (4) لسنة 2013 م . في شأن تقرير بعض الأحكام المتعلقة بنوي الإعاقة المستديمة من مصابي حرب التحرير.
- قانون رقم (5) لسنة 2013 م . بإضافة حكم إلى القانون رقم (13) لسنة 1980 م . في شأن الضمان الاجتماعي.
- قانون رقم (6) لسنة 2013 م . في شأن تقرير علوة العائلة .
- قانون رقم (7) لسنة 2013 م . في شأن اعتماد الميزانية العامة للدولة للعام 2013 . قانون رقم (6) لسنة 2013 م . في شأن تقرير علوة العائلة .
- قانون رقم (8) لسنة 2013 م . في شأن إنشاء المفوضية الوطنية العليا للانتخابات .
- قانون رقم (9) لسنة 2013 م . بتعديل القانون رقم (59) لسنة 2012 م . في شأن نظام الإدارة المحلية.
- قانون رقم (10) لسنة 2013 م . في شأن تجريم التعذيب والإخفاء القسري والتمييز.
- قانون رقم (11) لسنة 2013 م . في شأن تعديل قانون العقوبات والإجراءات العسكرية.
- قانون رقم (12) لسنة 2013 م . بتعديل القانون رقم (16) لسنة 1985 م . في شأن المعاش الأساسي .
- قانون رقم (14) لسنة 2013 م . بتعديل بعض أحكام قانون نظام القضاء .
- قانون رقم (15) لسنة 2013 م . بتعديل القانون رقم (36) لسنة 1968 م . بشأن الأحوال المدنية .
- قانون رقم (16) لسنة 2013 م . بتعديل القانون رقم (13) لسنة 1980 م بشأن الضمان الاجتماعي .
- قانون رقم (17) لسنة 2013 م . بشأن انتخاب الهيئة التأسيسية لصياغة مشروع الدستور .
- قانون رقم (18) لسنة 2013 م . في شأن حقوق المكونات الثقافية واللغوية .
- قانون رقم (19) لسنة 2013 م . في شأن إعادة تنظيم ديوان المحاسبة .
- قانون رقم (20) لسنة 2013 م . بإنشاء هيئة الرقابة الإدارية .
- قانون رقم (21) لسنة 2013 م . بتعديل بعض مواد القانون رقم (7) لسنة 2013 م . في شأن اعتماد الميزانية العامة للدولة لعام 2013.
- قانون رقم (23) لسنة 2013 م . في شأن التصديق على بعض البروتوكولات الدولية.
- قانون رقم (24) لسنة 2013 م . بتعديل القانون رقم (19) لسنة 2013 م . في شأن إعادة تنظيم ديوان المحاسبة .
- قانون رقم (25) لسنة 2013 م . في شأن إجراء مناقلة مالية وتقرير بعض الأحكام الخاصة بالمحافظ الاستثمارية .
- قانون رقم (26) لسنة 2013 م . بتعديل القانون رقم (7) لسنة 2013 م . في شأن اعتماد الميزانية العامة للدولة لعام 2013 .
- قانون رقم (27) لسنة 2013 م . في شأن تقرير منحة للزوجة والأولاد.
- قانون رقم (28) لسنة 2013 م . بتعديل القانون رقم (13) لسنة 2013 م . في شأن العزل السياسي والإداري .
- قانون رقم (29) لسنة 2013 م . في شأن العدالة الانتقالية .
- قانون رقم (30) لسنة 2013 م . بتعديل القانون رقم (17) لسنة 2013 م . في شأن انتخاب الهيئة التأسيسية لصياغة مشروع الدستور .
- قانون رقم (63) لسنة 2012 م . بإنشاء هيئة مكافحة الفساد .
- قانون رقم (64) لسنة 2012 م . بشأن صرف منحة مالية .
- قانون رقم (65) لسنة 2012 م . في شأن تنظيم حق التظاهر السلمي .

1

- قانون رقم (36) لسنة 2012 م بشأن إدارة أموال وممتلكات بعض الأشخاص .
- قانون رقم (37) لسنة 2012 م بشأن تجريم تمجيد الطاغية .
- قانون رقم (38) لسنة 2012 م بشأن بعض الإجراءات الخاصة بالمرحلة الانتقالية .
- قانون رقم (40) لسنة 2012 م بتقرير بعض الأحكام في شأن الهيئة العليا لتطبيق معايير النزاهة والوطنية.
- قانون رقم (41) لسنة 2012 م بتعديل القانون رقم (17) لسنة 2012 م بشأن إرساء قواعد المصالحة الوطنية والعدالة.
- قانون رقم (42) لسنة 2012 م بتعديل مادتين من القانون رقم (6) لسنة 2006 م . بشأن نظام القضاء .
- قانون رقم (43) لسنة 2012 م بتعديل حكم في القانون رقم (30) لسنة 2012 م وتقرير بعض الأحكام في شأن ضوابط الكيفيات السياسية .
- قانون رقم (44) لسنة 2012 م بتعديل القانون رقم (3) لسنة 2012 م بشأن إنشاء المفوضية العليا للانتخابات.
- قانون رقم (45) لسنة 2012 م بتعديل القانون رقم (26) لسنة 2012 م بشأن الهيئة العليا لتطبيق معايير النزاهة والوطنية .
- قانون رقم (46) لسنة 2012 م بتعديل أحكام القانون رقم (1) لسنة 2005 م بشأن المصارف وإضافة فصل خاص بالصيرفة الإسلامية .
- قانون رقم (47) لسنة 2012 م بتعديل القانون رقم (36) لسنة 2012 م بشأن إدارة أموال وممتلكات بعض الأشخاص .
- قانون رقم (48) لسنة 2012 م بتقرير بعض الأحكام الخاصة بشأن التسجيل العقاري وأملك الدولة.
- قانون رقم (49) لسنة 2012 م بإضافة حكم المادة السابعة من القانون رقم (20) لسنة 2012 م باعتماد الميزانية العامة للعام 2012م .
- قانون رقم (50) لسنة 2012 م بشأن تعويض السجناء السياسيين .
- قانون رقم (51) لسنة 2012 م بتعديل حكم في القانون رقم (35) لسنة 2012 م بشأن العفو عن بعض الجرائم .
- قانون رقم (52) لسنة 2012 م بشأن وضع ضوابط تقلد بعض الوظائف.
- قانون رقم (53) لسنة 2012 م بشأن تعديل قانون رقم (26) لسنة 2012 م بشأن الهيئة العليا لتطبيق معايير النزاهة والوطنية .
- قانون رقم (54) لسنة 2012 م بشأن تعديل قانون رقم (26) لسنة 2012 م بشأن الهيئة العليا لتطبيق معايير النزاهة والوطنية .
- قانون رقم (55) لسنة 2012 م بشأن اعتماد الجداول التفصيلية لتوزيع المخصصات المحددة بالباب الثالث بالميزانية لعام 2012 م .
- قانون رقم (56) لسنة 2012 م بتعديل حكم بالقانون رقم (40) لسنة 1974 م بشأن الخدمة العسكرية .
- قانون رقم (58) لسنة 2012 م في شأن تعديل بعض أحكام القانون رقم (6) لسنة 2012 م بشأن نظام القضاء .
- قانون رقم (59) لسنة 2012 م بشأن نظام الإدارة المحلية .

## 27- تشكيل الحكومة الانتقالية برئاسة د عبدالرحيم الكيب : 23 / 10 / 2011م



### اسماء الوزراء في الحكومة الانتقالية الجديدة

## الحكومة الانتقالية

<p>رئيسا للوزراء . نائب أول لرئيس الوزراء . نانا ثانيا لرئيس الوزراء . وزير للدفاع . وزير للداخلية . وزير للخارجية . وزير للصحة . وزير للاقتصاد والتجارة . وزير للحكم المحلي . وزير للنخلة والغاز . وزير للصحة . وزير لرعاية أسر الشهداء والمرحى والمتقربين . وزير للشباب والرياضة . وزير للثقافة والمجتمع المدني . وزيرة للشؤون الاجتماعية . وزير للتربية والتعليم . وزير للتعليم العالي والبحث العلمي .</p>	<p>د. عبد الرحيم الكيب د. مصطفى البشايق عبد البوشاقير د. عبد عبد الله عبد الكريم اسامة الجويلي غزوي عبد العالي عاشور بن خيال حسن بقلاد الطاهر بن ركس محمد الهادي البهائيني الحارثي عبد الرحمن بن بيرة د. قاتمة الحشوش عبد الناصر جبريل حامد فتحي تويل د. عبد الرحمن حابيل مروة الشريف جبريل سليمان علي الساهلي د. نجيم عبد الرحمن القرياني</p>	<p>مصطفى الرجائي علي احميدة عاشور د. سليمان عبد الحميد بخروبة د. عوض البرعصي د. عيسى التويجري محمود احمد القطيسي ابراهيم السقوطري د. انور الضموري د. يوسف الوحشي حصرة ابو فارس</p>
---	--	--

## 28- عقد المؤتمر الأول للجيش الوطني الليبي ببغازي يوم 20 / 11 / 2011 وتوصياته.



# توصيات المؤتمر العام للجيش الوطني في دورته الأولى

مدينة بنغازي 20 — 24 / 11 / 2011م

الجيش وتقريب وجهات النظر.

4. دعوة الثوار إلى عقد مؤتمر فيما بينهم للخروج بتوصيات وملاحظات بهذا الشأن.

5. تفعيل الأسلحة التقنية (البحرية والجوية والنفاع الجوي) نظرا للحاجة العاسة إليها في الوقت الراهن وتعلق ذلك بالسيادة الوطنية ويجب الاستفادة من الوحدات والمعدات المتواجدة بها الثوار.

ثانيا - التوصيات العامة:

1. إعادة تسمية الجيش الوطني بالجيش الليبي.

2. الإسراع في تعيين رئيس الأركان العام للجيش الليبي.

3. تحديد مدة لتولي المناصب والقوادح العسكرية لا تتجاوز 4 سنوات.

4. مطابئة المجلس الانتقالي والحكوم بوضع حد لمن يتطاول على الجيش الليبي بطرق غير لائقة.

5. تشكيل لجنة قضائية عليا للتحقيق مع النافماو باقتلاب 69 و منع أي منهم من تقلد منصب ما لم تثبت براءته.

6. ضرورة منع أي كيان مسلح خارج وزارة الدفاع.

7. المشاركة في ثورة 17 فبراير لا تعفى المساءلة عن الجرائم التي ارتكبت.

8. إنشاء إدارة حاسب آلي مهمتها إعداد قواعد للبيانات الالكترونية وذلك لحسم منتسبي الجيش الليبي وتفعيل هيئة التتار والإدارة لضبط الملاكات وإصدار التعزيز غير القابلة للتزوير.

9. إعادة النظر في مرتبات العسكر وتعديلها بما يتلاءم مع مكانة الجيش الليبي.

10. الإسراع في تفعيل قانون التقاعد تعديل الجانب المالي بحيث يكون متناسقا مع مناسبا وكافيا مع منح مكافأة للجيش وتقريب وجهات النظر.

6. ألا يكون أوبى الجنسية فقط وغير متزوج بغير الليبية.

7. أن يمتاز بقوة الشخصية والحزم والصق والعدل والأمانة والنزاهة والإخلاص والوفاء والحكمة.

8. أن لا ينتمي لأي تيار سياسي (حزب).

9. ألا يكون من الذين شاركوا في انقلاب 1969م ما لم يكن قد أسهم في نجاح ثورة 17 فبراير.

10. ألا يكون قد صدر بحقه قرار تقاعد من الخدمة العسكرية ومدت خدمته أو بلغ سن التقاعد.

11. أن لا يكون قد تحصل على مبالغ مالية من الدول التي ساعدت في ثورة 17 فبراير ولم يتم تسليمها إلى الجهة المختصة.

12. يفضل أن يكون له نور بارز في أحداث ثورة 17 فبراير.

13. مراعاة الإقنية العسكرية.

14. يفضل أن يكون من الضباط المتحصلين على شهادات عليا (دكتوراه - ماجستير - أركان ... الخ) أو الضباط المتحصلين على تراتيب متقدمة في الدورات شرط أن تتطابق عليهم المعايير السابقة.

البند الرابع:

**ضم ودمج الثوار للجيش الليبي**

1. إعداد برامج خاصة لدمج الثوار وفقا للمعايير الخاصة بشال شروط قبول الطلبة بالأكاديميات والكليات والمعاهد العسكرية بالجيش الوطني ليتم تأهيلهم حسب مؤهلاتهم الدراسية.

2. الثوار المتحصلون على الشهادات العليا كلا حسب تخصصه يتم ضم إلي الجيش الوطني بسقته الفنية حسب رغبته بما يتناسب مع الجيش الليبي.

3. تشكيل لجنة مشتركة من ضباط الجيش وممثلين عن الثوار لدراسة دمج الثوار في

أولاً:- التوصيات الخاصة بمحاور المؤتمر:

البند الأول:

**اختصاصات وزارة الدفاع وتحديد قيادات الجيش** يتم تحديد اختصاصات وزارة الدفاع من قبل لجنة فنية تشكل لهذا الغرض بما يتماشى مع المعمول به في الدول المتقدمة الديمقراطية بحيث يتم الفصل بين اختصاصات وزارة الدفاع ورئاسة أركان الجيش.

البند الثاني:

**التعجيل بتشكيل لجنة فنية متخصصة لوضع الهيكل التنظيمي للجيش الليبي** الذي يؤمن الدفاع عن حدود البلاد البرية والجوية والبحرية والمحافظة على أمن الحدود والمنافذ بما يؤمن المرونة والسيطرة وانجاز الأعمال المطلوبة في أسرع الأوقات وعلى درجة عالية من السرية والأمن تلبية احتياجات التشكيلات والوحدات والأفراد دون الإرباك المالي والإداري وبما يضمن الحقوق والواجبات.

البند الثالث:

**المعايير التي يتم من خلالها اختيار الضباط للمناصب وخاصة العليا منها وهي:**

1. ألا يكون من الضباط الذين شاركوا في التصدي لثورة 17 فبراير.

2. أن يكون من الضباط الذين شاركوا في معارك التحرير قدر الإمكان.

3. ألا يكون من الضباط الذين ساهموا في قتل وتعذيب الليبيين بشكل مباشر أو غير مباشر أو قاموا بنهب ثروات البلاد.

4. ألا يكون من القيادات البارزة والعناصر النشطة في اللجان الثورية العسكرية أو إدارة التوجيه الثوري أو انخرط في لجان التطهير أو من ضباط الاستخبارات المشاركين في قمع الرأي الحر.

5. ألا يكون من الضباط أصحاب المواقف اللا أخلاقية أو أتهم بالفساد المالي.

## 29- عقد المؤتمر الأول للإرتقاء بالقضاء العسكري والعبور الآمن لليبيا الجديدة ( بنغازي يومي 10 و 11 / 6 / 2012م.



**MILITARY JUDICIARY & TRANSITIONAL  
JUSTICE CONFERENCE**

**AIMING AT :**

**DEVELOPMENT OF MILITARY JUDICIARY  
AND SAFE TRANSITION INTO NEW LIBYA**

**SPONSEIED BY  
CHIEFS OF STAFF OF THE LIBYAN ARMY**



**مؤتمر  
القضاء العسكري والعدالة الإنتقالية**

تحت شعار

**« الإرتقاء بالقضاء العسكري والعبور الآمن في ليبيا الجديدة »**

برعاية

**رئاسة الأركان العامة للجيش الليبي**

القضاء العسكري 12:11

18:30 الورقة الثالثة: العدالة الانتقالية ومراحل تطبيقها ( العبور الآمن ) المستشار / جمعة سعد الله السنوسي

18:45 الورقة الرابعة: للصالحة الوطنية بين الواقع والحقيقتين : السيد / محمد عطية الجازوي

19:00 حوار مفتوح : مداخلات ، ملاحظات ، الاستفسار ، الأسئلة

21:00 استراحة للمشاء بمطعم الحمراء بالدور: الأرضي

**اليوم الثاني**

الجلسة الصباحية اليوم الثاني

رئيس الجلسة: المستشار / عبد الفتاح سويس مقرر الجلسة: صلاح بلال

الساعة الموضوع

10:00 الورقة الأولى: مفهوم القضاء والقوانين العسكرية: اللجنة العسكرية بجهة الدعم والمشورة

10:15 الورقة الثانية: جرائم الحرب والانتهاكات الدولية والحد الأدنى لمعاملة المحتجزين: الأستاذ

غيث الفخري

10:30 الورقة الثالثة: القضاء العسكري تشريعات ومؤسسات: مقدم / سليمان الرملي و للقدم / إبراهيم العواسي

10:45 الورقة الرابعة: القضاء العسكري بين الواقع والتقتين : الأستاذ / ناصر على إسماعيل

11:00 الورقة الخامسة: ما هي العدالة الانتقالية ( منسكرة قانونية ) : المجموعة الدولية

للسياسات والقانون الدولي العام

( متوفر باللغتين العربية والإنجليزية )

11:15 الورقة السادسة: جرائم الحرب والانتهاكات الدولية والحد الأدنى لمعاملة المحتجزين ، د. علي عمران دحيم

11:30 الورقة السابعة: تفعيل القضاء العسكري والرقي لليبيا : مقدم قانوني / سعد محمد الباشا

11:45 الورقة الثامنة: الحروب وانثارها في التشريعات الإسلامية والقانون الدولي : أ. نصيب يوفراج

12:00 الورقة التاسعة: للصالحة الوطنية وعملية الانتقال : د. عباس عروة

12:15 حوار مفتوح : مداخلات ، ملاحظات : الاستفسار ، الأسئلة

14:00 استراحة للمشاء بمطعم ، الحمراء بالدور: الأرضي

17:00 الى 19:30 رحلة ترفيهية: بنغازي عبر التاريخ القديم

زيارة الموقع الأثري العثلي ( النبح الكبير ) المعروف في الأساطير الإغريقية باسم ( نهر الليثون أي نهر النسيان ) وهو يرتبط كما يقول الأثريون بحقائق الميسيريدس التي شكلت مشهورة بالفتوحات الذهبية التي حيكها حونها الأساطير .

سيصحبنا الأستاذ دكتور / خالد محمد الهذال ، المتخصص في الآثار ورئيس تحرير صحيفة لفاق أثيرية الشهيرة الليبية ليحدثنا عن تفاصيل هذا المكان الجميل الذي اختاره لكم في هذه الزيارة لبلادنا التي لن ننسى ، ننظر ذكراها فواحة كما تفتح جبلنا الأخضر الأشم .

العشاء

21:00 استراحة للمشاء بمطعم الحمراء بالدور: الأرضي

نامج مؤتمر القضاء العسكري والعدالة الانتقالية

عقد المؤتمر يوم 10-11 / 6 / 2012م

عند 10:00

القران الكريم

النشيد الوطني ( الجوقة الموسيقي )

كلمة اللجنة التحضيرية

كلمة رئيس الأركان العامة

كلمة رئيس المجلس الانتقالي

كلمة رئيس الحكومة ( رئيس مجلس الوزراء )

كلمة المجلس المحلي بنغازي

كلمة وزير الدفاع ( الوكيل )

كلمة وزير الداخلية ( الوكيل )

كلمة رئيس الإدعاء العسكري ( الأستاذ / محمد رضوان بن خضرة )

كلمة مندوب الجامعة العربية

من الجلسة: العقيد / لامين عبد الوهاب

نور الجلسة: الأستاذ / أحمد زين العابدين الفخري

12:1 الورقة الأولى: تأسيس قضاء عسكري مؤهل ومستقل - لواء / عبد الفغار محمد هلال

12:2 الورقة الثانية: تأسيس قضاء عسكري مؤهل ومستقل - المستشار / جمعة بوزيد

12:3 الورقة الثالثة: العطف على الأحكام كضمان من ضمانات المحاكمة في قانون الإجراءات كرى الليبي - المستشار / مبروك الفخري

12:4 الورقة الرابعة: مشكلات الاختصاص بين القضاء العادي والقضاء العسكري - المستشار / العسلي

13:00 الورقة الخامسة: حول تأسيس قضاء عسكري مؤهل ومستقل : الأستاذ / هيثم سليمان ود

13:1 حوار مفتوح : مداخلات ، ملاحظات ، الاستفسار ، الأسئلة

14: استراحة للمشاء بمطعم ، الحمراء بالدور: الأرضي

من الجلسة: العقيد / علي محمد الشبيخي

الجلسة: الأستاذ / ناصر على إسماعيل

الموضوع




### 30 - انتخابات المؤتمر الوطني العام : 2012 / 7 / 7م



النتائج الكاملة منشورة بالباب الثاني عشر من هذا الكتاب بعنوان ( وثائق لصيقة بالكتاب ضمن وثائق أخرى

### 31 - تسليم السلطة من المجلس إلى المؤتمر 8 / 8 / 2012م



## 32 - جمعية أنقاذ بنغازي : 21 / 9 / 2012



**جمعة أنقاذ بنغازي**  
**2012/09/21**

- 1- سحب جميع الاختصاصات الممنوحة لأي تشكيل مسلح.
- 2- مطالبة المؤتمر الوطني فوراً بإصدار تشريع يجرم التشكيلات المسلحة ويقتن حمل السلاح.
- 3- إخلاء جميع المباني والمنشآت التابعة للدولة من كافة التشكيلات المسلحة.
- 4- تفعيل دور الجيش والشرطة وتوفير الدعم الكامل لهما.

سيكون التجمع في الساحة المقابلة لفندق تيبستي على تمام الساعة الـ 05:00 مساءً ومن ثم الإنطلاق نحو ساحة الكيش على تمام الساعة الـ 06:00 لأداء صلاة المغرب جماعة.

كونوا في الموعد من أجل إنقاذ بنغازي  
[facebook.com/BenghaziFriday](https://www.facebook.com/BenghaziFriday)



061 222 2721  
091 488 3242



## 33 - كشف بأسماء وصور أعضاء المجلس الانتقالي

المجلس الوطني الانتقالي - ليبيا  
National Transitional Council - Libya

1	مصطفى محمد عبدالجليل فضيل
2	عبدالحفيظ عبدالقادر غوقة
3	فتح محمد ايمية
4	أحمد عبد ربه العبار
5	عاشور حمد بوراشد
6	عثمان سليمان سعد احياره المقيرحي
7	أحمد الزبير أحمد الشريف السنوسي
8	عبدالله موسى الميهوب أبوسيف
9	عمر محمد الحريري
10	فتحي عثمان محمد علي تريل
11	سلوى فوزي الدغيلي
12	انتصار مبارك امراجع العقيلي
13	خالد امحمد السائح إبراهيم
14	فوزي عبدالعال
15	إبراهيم يوسف خليفة بن غشير
16	محمد عبداللطيف المنتصر
17	سليمان محمد الفورتية
18	عبدالله محمد قزيمة
19	علي قلمة محمد علي
20	عثمان جمعة بن ساسي
21	جمال صالح عيسى
22	محمد نصر مبروك الحريري
23	عبدالباسط أبوبكر أبو نعامة
24	عبدالرزاق عبدالسلام العراذي
25	مصطفى الصالحين محمد الهوند

الجلسة الوطنية الانتقالية - ليبيا  
National Transitional Council - Libya

26	عبدالمجيد غيث سيف النصر
27	الصديق عمر الكبير
28	حسن علي محمد الصغير
29	الأمين أحمد بالحاج
30	فرحات عبد الحميد الشرشاري
31	سالم مسعود قنان
32	عبدالرزاق مختار أحمد عبد القادر
33	خالد امحمد توفيق نصرات
34	عماد الدين نور الدين نصير
35	علي محمد علي المانع
36	عبدالله عمران التركي
37	محمد خليفة سالم زين العابدين
38	طاهر سالم دياب
39	د. إدريس محمد أبوفايد
40	محمد الصويعي السايح خليفة اللطيف
41	عبدالرحيم الكيب
42	مصطفى علي خليفة الرجباني
43	أحمد مفتاح حسن الزوي
44	موسى الكوني بلكاني
45	رمضان صالح خالد
46	عبد الرزاق سالم موسى مادي
47	علي محمد أحمد الجواني
48	الحسن المصري فضيل المغربي
49	سعد محمد نصر
50	مصطفى محمد نصير

مجلس الانتقالي - ليبيا  
National Transitional Council - Libya

51	عبد الهادي محمود شاويش
52	فرج محمد شعيب
53	خالد أحمد منصور شكشك
54	عبدالله زكي بانون
55	محمد أحمد منصور الرماش
56	احبيل عربي محمد دوعي
57	عبد القادر عبد السلام أحمد المنشاز
58	حسن علي الدروعي
59	المختار صالح مصباح الجدال
60	منصور محمد الكيخيا
61	يونس علي أسعيد البرغثي
62	صالح عبدالرحيم محمد
63	أحمد خير الله محمد الداخ
64	عبدالناصر سعيد سالم بن رمضان
65	عبدالناصر بشير بن نافع
66	أسامة محمد الهادي أبوكرارة
67	على التوفيق مفتاح الشتوي
68	صالح صالح درهوب
69	عبدالباسط مصباح عبادي
70	ميلاد محمد سالم العود
71	محمد المبروك عمر أبوزيد
72	سيف النصر عبدالسلام بالحسن محجوب
73	الصادق حسين عبدالسلام غيث
74	عبد الغني أحمد محمد الفطيسي
75	محمد عثمان علي اشناف

المجلس الوطني الانتقالي - ليبيا  
National Transitional Council - Libya

76	محمد النعاس الطاهر محمد
77	أبو القاسم عبد الرزاق عبد السلام العربي
78	إبراهيم حامد عبد السلام الأسمر
79	حسن موسى محمد حسن
80	منصور ميلاد يونس
81	حسن محمد القرچ
82	رياض سلطان أحمد أبو الشواشي
83	خليفة أبو القاسم كمال
84	عمر محمد أبو زيد
85	محمد رمضان سيدي عمر
86	محمد علي المهدي الشريف
87	إمبارك رحيل ضو سعيد
88	مصطفى امحمد القليب
89	فتححي حماد خليفة أبو زويذة
90	المهدي إبراهيم كشور
91	عبد الله عمرو سعيد الحمراني
92	عبد الجليل صالح عبد الله النمر
93	سالم محمد الطبيب
94	ناصر محمد إمام الكريوي
95	عبد الحميد امحمد المهدي
96	الصيد علي ابو عبود
97	محمد مسعود ابوراس
98	جمعة محمد بركة القرچ
99	يوسف عمر المهدي
100	فرج عبد الله هاشم العبيدي

المجلس الوطني الانتقالي - ليبيا  
National Transitional Council - Libya

101	أبو القاسم محمد عبد الله محمد
102	حسين أبو القاسم الرحبيي
103	إبراهيم رمضان محمد برغوث
104	عبد السلام علي عمر
105	عبد الله سالم علي
106	عبد السلام عمر عبد القادر المحروق
107	عبد السلام إبراهيم عطية آدم

**البيانات الشخصية**

الاسم	محمد العباسي
تاريخ الميلاد	1956-12-27
مكان الإقامة	بغداد
الجنس	مذكر
تاريخ الالتحاق بالعضوية	2012-02-27

عضو اللجنة الانتخابية، نائب رئيس المجلس الوطني الانتقالي، مدير عام الهيئة الوطنية للانتخابات، رئيس لجنة التصويت، رئيس اللجنة الإعلامية، رئيس لجنة التصويت

المؤهل العلمي

إدارة الحقوق منذ عام 1966 م.

**البيانات الشخصية**

الاسم	محمد العباسي
تاريخ الميلاد	1952
مكان الإقامة	بغداد
الجنس	مذكر
تاريخ الالتحاق بالعضوية	2011-02-27

عضو اللجنة الانتخابية، رئيس المجلس الوطني الانتقالي

المؤهل العلمي

استاذ شريعة وفنون سنة 1975

**البيانات الشخصية**

الاسم	محمد العباسي
تاريخ الميلاد	1952
مكان الإقامة	بغداد
الجنس	مذكر
تاريخ الالتحاق بالعضوية	2011-02-27

رئيس اللجنة الانتخابية، رئيس المجلس الوطني الانتقالي

المؤهل العلمي

معلم

**البيانات الشخصية**

الاسم	محمد العباسي
تاريخ الميلاد	1952
مكان الإقامة	بغداد
الجنس	مذكر
تاريخ الالتحاق بالعضوية	2011-02-27

عضو اللجنة الانتخابية، رئيس لجنة الشؤون السياسية والمناطق الدولية، عضو المجلس الانتقالي، رئيس اللجنة الوطنية للانتخابات

المؤهل العلمي

إختاره في العلوم السياسية والشؤون العام للمجلس العاقد، استشاريا للجنة والمناطق السياسية والنظم

**البيانات الشخصية**

الاسم	محمد العباسي
تاريخ الميلاد	1958
مكان الإقامة	بغداد
الجنس	مذكر
تاريخ الالتحاق بالعضوية	2011-02-27

عضو اللجنة الانتخابية، رئيس اللجنة العليا للانتخابات، مستشار الهيئة الوطنية للأمن القومي، رئيس لجنة العدل وحقوق الإنسان والمجلس

المؤهل العلمي

استاذ عام 1978

**البيانات الشخصية**

الاسم	محمد العباسي
تاريخ الميلاد	1944
مكان الإقامة	بغداد
الجنس	مذكر
تاريخ الالتحاق بالعضوية	2011-02-27

عضو اللجنة الانتخابية، رئيس اللجنة الوطنية للانتخابات

المؤهل العلمي

معلم عام 1972

**البيانات الشخصية**

الاسم	محمد العباسي
تاريخ الميلاد	1945
مكان الإقامة	بغداد
الجنس	مذكر
تاريخ الالتحاق بالعضوية	2011-02-27

عضو اللجنة الانتخابية، رئيس المجلس الوطني الانتقالي

المؤهل العلمي

استاذ محوور جامعة البصرة 1970، استاذة كلية التربية جامعة بصرى / بصرى 1975

**البيانات الشخصية**

الاسم	محمد العباسي
تاريخ الميلاد	1933
مكان الإقامة	بغداد
الجنس	مذكر
تاريخ الالتحاق بالعضوية	2011-02-27

عضو اللجنة الانتخابية، رئيس اللجنة الوطنية للانتخابات، مدير المجلس الانتقالي

المؤهل العلمي

مدرّس كلية العسكرية الكلية العراقية 1957



**البيانات الشخصية**

الاسم	جمال محمد علي
تاريخ الميلاد	1955-12-02
مكان الإقامة	طرابلس
المهنة	مدرس
التخصص	الرياضة
التخصص الأكاديمي	2015-05-17
تاريخ الإمتحان بالعلم	2011-05-17
عضو اللجنة الاستشارية	اللجنة الوطنية
صفة العضو	مدير إدارة التمارن الوطني الإقليمي

إيهل العفسي

مدير إدارة التمارن الوطنية  
معاون مساعده في إدارة الأعمال والمالية

**البيانات الشخصية**

الاسم	علي الفاضل علي
تاريخ الميلاد	1962
مكان الإقامة	مراكش
المهنة	مدرس
التخصص	مراكش
التخصص الأكاديمي	2011-04-01
تاريخ الإمتحان بالعلم	2011-04-01
عضو اللجنة الاستشارية	اللجنة الوطنية للعلم في لجنة التمارن الأوربية
صفة العضو	مدير التمارن من مراكش

إيهل العفسي

مدير التمارن الوطنية جامعا فريبورج  
معاون مساعده للتربية الاقتصادية والاجتماعية بجماعة فريبورج

**البيانات الشخصية**

الاسم	محمد خير عوياد الفريزاني
تاريخ الميلاد	1952
مكان الإقامة	طرابلس
المهنة	مدرس
التخصص	طرابلس
التخصص الأكاديمي	2011-05-17
تاريخ الإمتحان بالعلم	2011-05-17
عضو اللجنة الاستشارية	الإقليم
صفة العضو	مدير التمارن الوطني - لجنة الصداقة الدولية - عضو لجنة التمارن

إيهل العفسي

مكاتب في المصروف ماستر في إدارة الأعمال بكوتور في إدارة الأعمال

**البيانات الشخصية**

الاسم	جمال صلاح حيرس
تاريخ الميلاد	1963
مكان الإقامة	طرابلس
المهنة	مدرس
التخصص	طرابلس
التخصص الأكاديمي	2011-05-17
تاريخ الإمتحان بالعلم	2011-05-17
عضو اللجنة الاستشارية	الرياضة
صفة العضو	عضو اللجنة الوطنية للعلوم والتكنولوجيا في اللجنة الوطنية للعلم

إيهل العفسي

مكاتب في علوم حاسوب في طرابلس  
مدير مكاتب في المعلوماتية Computer Information System

**البيانات الشخصية**

الاسم	عبد الرزاق عبد السلام المراني
تاريخ الميلاد	1958
مكان الإقامة	طرابلس - جويل المدينة
المهنة	مدرس
التخصص	طرابلس
التخصص الأكاديمي	2011-05-17
تاريخ الإمتحان بالعلم	2011-05-17
عضو اللجنة الاستشارية	الرياضة
صفة العضو	عضو التمارن من طرابلس

إيهل العفسي

معاون مدير إدارة أعمال  
معاون مساعده تعليمية جهوية

**البيانات الشخصية**

الاسم	عبد الحفيظ إيهل علي جمال
تاريخ الميلاد	1966
مكان الإقامة	تونس
المهنة	مدرس
التخصص	تونس
التخصص الأكاديمي	2011-05-17
تاريخ الإمتحان بالعلم	2011-05-17
عضو اللجنة الاستشارية	اللجنة الوطنية للعلم
صفة العضو	رئيس التمارن من تونس

إيهل العفسي

مكاتب في علوم ماركات وعلقات - جمعه طرابلس  
مدير علوم لغة - كلية التربية العلمية طرابلس 1998

**البيانات الشخصية**

الاسم	عبد الحفيظ فريد محمد الترس
تاريخ الميلاد	1958
مكان الإقامة	سبها - ليبيا
المهنة	مدرس
التخصص	سبها
التخصص الأكاديمي	2011-05-17
تاريخ الإمتحان بالعلم	2011-05-17
عضو اللجنة الاستشارية	رئيس اللجنة الوطنية
صفة العضو	

إيهل العفسي

مدير تعليم عام

**البيانات الشخصية**

الاسم	عبد الحفيظ محمد الوالي
تاريخ الميلاد	1943
مكان الإقامة	عين - بنغازي - ليبيا
المهنة	مدرس
التخصص	بنغازي
التخصص الأكاديمي	2011-05-17
تاريخ الإمتحان بالعلم	2011-05-17
عضو اللجنة الاستشارية	اللجنة الوطنية للعلم في اللجنة الوطنية للعلم
صفة العضو	مدير التمارن الوطني - رئيس لجنة الصداقة - عضو لجنة التمارن والإستمرارية العلمية

إيهل العفسي

مكاتب في ليبيا  
معاون مساعده للتربية

**البيانات الشخصية**

الاسم	عبد الحفيظ محمد العفسي
تاريخ الميلاد	1976
مكان الإقامة	الرياضة - طرابلس
المهنة	مدرس
التخصص	الرياضة - طرابلس
التخصص الأكاديمي	2011-05-17
تاريخ الإمتحان بالعلم	2011-05-17
عضو اللجنة الاستشارية	اللجنة الوطنية
صفة العضو	مدير لجنة التمارن والمالية والرياضة

إيهل العفسي

مدير لجنة التمارن الوطني عام 2010 بجمعه لمر 7 ليبيا  
معاون مساعده للتربية في 2004 جمعه لمر مراكش 7 ليبيا  
معاون مساعده للتربية في 1998 جمعه لمر ليبيا 7 ليبيا

**البيانات الشخصية**

الاسم	عبد الحفيظ محمد العفسي
تاريخ الميلاد	
مكان الإقامة	طرابلس
المهنة	مدرس
التخصص	طرابلس
التخصص الأكاديمي	2011-05-17
تاريخ الإمتحان بالعلم	2011-05-17
عضو اللجنة الاستشارية	
صفة العضو	

إيهل العفسي

مكاتب في ليبيا - جمعه طرابلس



**بيانات الشخصية**

الاسم: **محمد العربي خليفة الخطيب**

تاريخ الميلاد: **1964**

مكان الإقامة: **طرابلس**

المجلس المحلي: **البريقة**

تاريخ الإنضمام: **2011-07-04**

تاريخ الإمتحان بالمجلس: **2012-08-01**

عضو اللجنة الاستشارية: **البريقة**

عضو المجلس: **رئيس لجنة التعليم حتى إلغاء نظام السجلات وتحسين طرائق**

إميل العليسي

مدير عام  
مبنى طرابلس

**بيانات الشخصية**

الاسم: **أحمد بن محمد أبوالمجد**

تاريخ الميلاد: **1957-9-02**

مكان الإقامة: **بريقة**

المجلس المحلي: **بريقة**

تاريخ الإنضمام: **2011-07-04**

تاريخ الإمتحان بالمجلس: **2011-07-04**

عضو اللجنة الاستشارية: **عضو المجلس المحلي ببريقة**

عضو المجلس: **عضو المجلس المحلي ببريقة**

إميل العليسي

مدير لجنة التعليم بمجلسه ببريقة في يناير 1982

**بيانات الشخصية**

الاسم: **عبدالمجيد علي خليفة الرجواني**

تاريخ الميلاد: **1941**

مكان الإقامة: **قصر بن لادون**

المجلس المحلي: **البريقة**

تاريخ الإنضمام: **2011-07**

تاريخ الإمتحان بالمجلس: **2011-07**

عضو اللجنة الاستشارية: **عضو المجلس**

إميل العليسي

مدير عام  
مبنى مجلس بلدية

**بيانات الشخصية**

الاسم: **عبدالمجيد العلي**

تاريخ الميلاد: **1949**

مكان الإقامة: **طرابلس**

المجلس المحلي: **طرابلس**

تاريخ الإنضمام: **2011-07-06**

تاريخ الإمتحان بالمجلس: **2011-07-06**

عضو اللجنة الاستشارية: **رئيس اللجنة التنفيذية الإدارية البريقة**

عضو المجلس: **عضو اللجنة التنفيذية الإدارية البريقة**

إميل العليسي

مدير إدارة التعليم حتى إلغاء السجلات في شهر أفريل 1972

**بيانات الشخصية**

الاسم: **محمد الطويل بلعالي**

تاريخ الميلاد: **1960**

مكان الإقامة: **طرابلس**

المجلس المحلي: **البريقة**

تاريخ الإنضمام: **2011-08-01**

تاريخ الإمتحان بالمجلس: **2011-08-01**

عضو اللجنة الاستشارية: **عضو لجنة التخطيط والبرق**

عضو المجلس: **عضو لجنة التخطيط والبرق**

إميل العليسي

4444 (البريقة)  
الطاقة الحية ببرقيات البريقة

**بيانات الشخصية**

الاسم: **أحمد بن محمد بن الحادي**

تاريخ الميلاد: **1970**

مكان الإقامة: **بريقة**

المجلس المحلي: **البريقة**

تاريخ الإنضمام: **2011-08-01**

تاريخ الإمتحان بالمجلس: **2011-08-01**

عضو اللجنة الاستشارية: **عضو لجنة التعليم ببريقة**

عضو المجلس: **عضو لجنة التعليم ببريقة**

إميل العليسي

مدير عام لجنة التعليم ببريقة

**بيانات الشخصية**

الاسم: **عبد الوكيل محمد موسى العلي**

تاريخ الميلاد: **1972**

مكان الإقامة: **طرابلس**

المجلس المحلي: **البريقة**

تاريخ الإنضمام: **2011-09-07**

تاريخ الإمتحان بالمجلس: **2011-09-07**

عضو اللجنة الاستشارية: **البريقة**

عضو المجلس: **عضو لجنة التعليم ببريقة**

إميل العليسي

مدير عام

**بيانات الشخصية**

الاسم: **عبدالمجيد بلعالي**

تاريخ الميلاد: **1963**

مكان الإقامة: **البريقة**

المجلس المحلي: **البريقة**

تاريخ الإنضمام: **2011-08-18**

تاريخ الإمتحان بالمجلس: **2011-08-15**

عضو اللجنة الاستشارية: **البريقة**

عضو المجلس: **عضو المجلس ببريقة**

إميل العليسي

مدير عام لجنة التعليم ببريقة

**بيانات الشخصية**

الاسم: **السنن الصوري جميل العلي**

تاريخ الميلاد: **1982**

مكان الإقامة: **البريقة**

المجلس المحلي: **البريقة**

تاريخ الإنضمام: **2011-09-07**

تاريخ الإمتحان بالمجلس: **2011-09-07**

عضو اللجنة الاستشارية: **البريقة**

عضو المجلس: **رئيس لجنة شؤون التعليم ببريقة**

إميل العليسي

مدير عام  
مبنى المجلس ببريقة

**بيانات الشخصية**

الاسم: **علي محمد أحمد العلي**

تاريخ الميلاد: **1974**

مكان الإقامة: **بريقة**

المجلس المحلي: **بريقة**

تاريخ الإنضمام: **2011-09-07**

تاريخ الإمتحان بالمجلس: **2011-09-07**

عضو اللجنة الاستشارية: **البريقة**

عضو المجلس: **عضو لجنة الإسكان والبرق**

إميل العليسي

مدير إدارة التعليم ببريقة

**البيانات الشخصية**

الاسم: مصطفى حسي تقي  
 تاريخ الميلاد: 1964  
 مكان الإقامة: المنستير  
 الجنس: المذكر

تاريخ الإنعقاد: 2011-09-07  
 تاريخ الإعادة بالجلسة: 2011-09-07  
 عضو اللجنة الاستشارية: اللجنة الثانية  
 صفة العضو: عضو اللجنة الثانية بالجلسة

**الإمضاء**

العضو: الدكتور فؤاد بنوم معهد القضاء

**البيانات الشخصية**

الاسم: محمد محمد حمر  
 تاريخ الميلاد: 1952  
 مكان الإقامة: البيرة  
 الجنس: المذكر

تاريخ الإنعقاد: 2011-09-07  
 تاريخ الإعادة بالجلسة: 2011-09-07  
 عضو اللجنة الاستشارية: اللجنة المستقلة  
 صفة العضو: عضو المجلس من ذوي التخصصات

**الإمضاء**

مكالمون علوم عسكرية لسنة 1975

**البيانات الشخصية**

الاسم: فرح محمد شويح  
 تاريخ الميلاد: 1985  
 مكان الإقامة: المنستير  
 الجنس: المذكر

تاريخ الإنعقاد: 2011-09-28  
 تاريخ الإعادة بالجلسة: 2011-09-28  
 عضو اللجنة الاستشارية: لجنة التقييم  
 صفة العضو: عضو لجنة التقييم

**الإمضاء**

الدكتور في نظم المعلومات - جامعة أممية - أريانة  
 ماجستير علم المكتبات - جامعة بومباردييه  
 بكالوريوس في علم المكتبات - جامعة بومباردييه

**البيانات الشخصية**

الاسم: عبد الوهاب محمد شويح  
 تاريخ الميلاد: 1970  
 مكان الإقامة: سوسة  
 الجنس: المذكر

تاريخ الإنعقاد: 2011-09-07  
 تاريخ الإعادة بالجلسة: 2011-09-07  
 عضو اللجنة الاستشارية: اللجنة الأولى  
 صفة العضو: عضو المجلس من ذوي التخصصات

**الإمضاء**

المعلم لخير  
 بنوم راشد علي هريفة

**البيانات الشخصية**

الاسم: عبد الله زهني بنور  
 تاريخ الميلاد: 1930-04-13  
 مكان الإقامة: طرابلس  
 الجنس: المذكر

تاريخ الإنعقاد: 2011-10-24  
 تاريخ الإعادة بالجلسة: 2011-10-24  
 عضو اللجنة الاستشارية: اللجنة الأولى والجنوبية الغربية  
 صفة العضو: عضو لجنة وضع خريطة القضاء العليا

**الإمضاء**

شهادة إتمام كلية الحقوق من تونس 1954

**البيانات الشخصية**

الاسم: خالد أحمد حسن دهقان  
 تاريخ الميلاد: 1971  
 مكان الإقامة: أريانة  
 الجنس: المذكر

تاريخ الإنعقاد: 2011-10-20  
 تاريخ الإعادة بالجلسة: 2011-10-20  
 عضو اللجنة الاستشارية: اللجنة الأولى - لجنة لوائح القضايا المدنية  
 صفة العضو: عضو المجلس من ذوي التخصصات

**الإمضاء**

مختبر محاسبة جامعة فيزيكس 1994 - 2004  
 ماجستير محاسبة جامعة الزيتونة العليا بطنجة

**البيانات الشخصية**

الاسم: أمين حريش  
 تاريخ الميلاد: 1983-07-07  
 مكان الإقامة: جندوبة  
 الجنس: المذكر

تاريخ الإنعقاد: 2011-10-25  
 تاريخ الإعادة بالجلسة: 2011-10-25  
 عضو اللجنة الاستشارية: أريانة  
 صفة العضو: عضو لجنة الإنعقاد

**الإمضاء**

ماجستير العلوم الاقتصادية والعلوم المالية والمصرفية في مجال التمويل المصرفي  
 بنوم لأم يحيى - أريانة

**البيانات الشخصية**

الاسم: محمد أحمد مسعود الرمان  
 تاريخ الميلاد: 1973  
 مكان الإقامة: سوسة  
 الجنس: المذكر

تاريخ الإنعقاد: 2011-10-25  
 تاريخ الإعادة بالجلسة: 2011-10-25  
 عضو اللجنة الاستشارية: أريانة  
 صفة العضو: عضو المجلس

**الإمضاء**

مكالمون محاسبة  
 مكالمة نعيم القادر القادر

**البيانات الشخصية**

الاسم: منير بن الوكيل  
 تاريخ الميلاد: 1972-12-08  
 مكان الإقامة: سوسة  
 الجنس: المذكر

تاريخ الإنعقاد: 2011-10-25  
 تاريخ الإعادة بالجلسة: 2011-10-25  
 عضو اللجنة الاستشارية: أريانة  
 صفة العضو: عضو لجنة الإنعقاد

**الإمضاء**

خدمة عسكرية و 04 سنوات  
 ماجستير في الهندسة الكيميائية جامعة نور فهدا 2006  
 ماجستير في الهندسة الكيميائية جامعة أريانة والجامعة أريانة لسنة 2005  
 ماجستير في 2004  
 ماجستير في 2003  
 ماجستير في الهندسة الكيميائية جامعة نور فهدا 2003  
 ماجستير في الهندسة الكيميائية جامعة نور فهدا 2003  
 بكالوريوس في الهندسة الكيميائية جامعة نور فهدا 1999

**البيانات الشخصية**

الاسم: عبد القادر عبد السلام أحمد الشاذلي  
 تاريخ الميلاد: 1983  
 مكان الإقامة: الشاذلي - سوق الخميس - المنستير  
 الجنس: المذكر

تاريخ الإنعقاد: 2011-10-25  
 تاريخ الإعادة بالجلسة: 2011-10-25  
 عضو اللجنة الاستشارية: اللجنة الأولى  
 صفة العضو: عضو المجلس من ذوي التخصصات

**الإمضاء**

عضو المجلس من ذوي التخصصات

**البيانات الشخصية**

الاسم	محمود محمد الكويكبة
تاريخ الميلاد	1936
مكان الإقامة	بنغازي
المهنة العلمية	معلم
تاريخ الإنعقاد	2011-10-30
تاريخ الإعادة بالعلم	2011-10-30
عضو اللجنة الاستشارية	
عضو المجلس	

**المؤهل العلمي**  
دكتوراه في الآداب والعلوم من جامعة سبغيا

**البيانات الشخصية**

الاسم	أحمد صالح محمد العبد
تاريخ الميلاد	1987
مكان الإقامة	البحر
المهنة العلمية	معلم
تاريخ الإنعقاد	2011-10-27
تاريخ الإعادة بالعلم	2011-10-27
عضو اللجنة الاستشارية	البحر
عضو المجلس	عضو المجلس من البحيرات

**المؤهل العلمي**  
المعلم  
ماجستير في اللغة العربية

**البيانات الشخصية**

الاسم	إبراهيم عبد الرحيم محمد
تاريخ الميلاد	1956
مكان الإقامة	البحر
المهنة العلمية	معلم
تاريخ الإنعقاد	2011-11-09
تاريخ الإعادة بالعلم	2011-11-09
عضو اللجنة الاستشارية	البحر
عضو المجلس	عضو المجلس من البحيرات

**المؤهل العلمي**  
دكتوراه في اللغة العربية

**البيانات الشخصية**

الاسم	إبراهيم علي أحمد العبد
تاريخ الميلاد	1968
مكان الإقامة	البحر
المهنة العلمية	معلم
تاريخ الإنعقاد	2011-11-08
تاريخ الإعادة بالعلم	2011-11-08
عضو اللجنة الاستشارية	البحر
عضو المجلس	

**المؤهل العلمي**  
دكتوراه في علم الاجتماع

**البيانات الشخصية**

الاسم	عبدالمجيد محمد صالح
تاريخ الميلاد	1981-04-20
مكان الإقامة	بنغازي
المهنة العلمية	معلم
تاريخ الإنعقاد	2011-11-20
تاريخ الإعادة بالعلم	2011-11-20
عضو اللجنة الاستشارية	البحر
عضو المجلس	عضو المجلس من البحيرات

**المؤهل العلمي**  
ماجستير في اللغة العربية  
دكتوراه في اللغة العربية

**البيانات الشخصية**

الاسم	أحمد عبد الله محمد العبد
تاريخ الميلاد	1981
مكان الإقامة	بنغازي
المهنة العلمية	معلم
تاريخ الإنعقاد	2011-11-09
تاريخ الإعادة بالعلم	2011-11-09
عضو اللجنة الاستشارية	البحر
عضو المجلس	عضو المجلس من البحيرات

**المؤهل العلمي**  
ماجستير في اللغة العربية  
دكتوراه في اللغة العربية

**البيانات الشخصية**

الاسم	أحمد محمد الهادي أبو طرارة
تاريخ الميلاد	1976
مكان الإقامة	بنغازي
المهنة العلمية	معلم
تاريخ الإنعقاد	2011-11-20
تاريخ الإعادة بالعلم	2011-11-20
عضو اللجنة الاستشارية	البحر
عضو المجلس	عضو المجلس من البحيرات

**المؤهل العلمي**  
ماجستير في اللغة العربية

**البيانات الشخصية**

الاسم	عبدالمجيد محمد بن صالح
تاريخ الميلاد	1956
مكان الإقامة	بنغازي
المهنة العلمية	معلم
تاريخ الإنعقاد	2011-11-20
تاريخ الإعادة بالعلم	2011-11-20
عضو اللجنة الاستشارية	البحر
عضو المجلس	عضو المجلس من البحيرات

**المؤهل العلمي**  
دكتوراه في اللغة العربية

**البيانات الشخصية**

الاسم	أحمد صالح أبو طرارة
تاريخ الميلاد	1976
مكان الإقامة	بنغازي
المهنة العلمية	معلم
تاريخ الإنعقاد	2011-11-20
تاريخ الإعادة بالعلم	2011-11-20
عضو اللجنة الاستشارية	البحر
عضو المجلس	عضو المجلس من البحيرات

**المؤهل العلمي**  
ماجستير في اللغة العربية

**البيانات الشخصية**

الاسم	عبدالمجيد محمد بن صالح
تاريخ الميلاد	1956
مكان الإقامة	بنغازي
المهنة العلمية	معلم
تاريخ الإنعقاد	2011-11-20
تاريخ الإعادة بالعلم	2011-11-20
عضو اللجنة الاستشارية	البحر
عضو المجلس	عضو المجلس من البحيرات

**المؤهل العلمي**  
دكتوراه في اللغة العربية

**البيانات الشخصية**

الاسم: نورا محمد صالح النور  
 تاريخ الميلاد: 1954  
 مكان الإقامة: جبل السمدة  
 الجنس: أنثى  
 تاريخ التسجيل: 2011-12-12  
 تاريخ الإتمام: 2011-12-12  
 نوع الخدمة: استشارية  
 صنف الخدمة: استشارية  
 صفة العضو: أستاذ مساعد

**المؤهل العلمي**

ماجستير علم وديانة 1983  
 دكتوراه في اللغة العربية وآدابها

**البيانات الشخصية**

الاسم: سلطنة صالح مادي  
 تاريخ الميلاد: 1982  
 مكان الإقامة: حارث - حارثان  
 الجنس: أنثى  
 تاريخ التسجيل: 2011-12-12  
 تاريخ الإتمام: 2011-12-12  
 نوع الخدمة: استشارية  
 صنف الخدمة: استشارية  
 صفة العضو: عضو استشاري

**المؤهل العلمي**

دكتوراه في اللغة العربية وآدابها - جامعة 2002  
 ماجستير في اللغة العربية وآدابها - جامعة 1999  
 ماجستير في اللغة العربية وآدابها - جامعة 1998  
 دكتوراه في اللغة العربية وآدابها - جامعة 1997  
 ماجستير في اللغة العربية وآدابها - جامعة 1992

**البيانات الشخصية**

الاسم: نورا محمد صالح النور  
 تاريخ الميلاد: 1954  
 مكان الإقامة: جبل السمدة  
 الجنس: أنثى  
 تاريخ التسجيل: 2013-01-01  
 تاريخ الإتمام: 2013-01-01  
 نوع الخدمة: استشارية  
 صنف الخدمة: استشارية  
 صفة العضو: عضو استشاري

**المؤهل العلمي**

دكتوراه في اللغة العربية وآدابها - جامعة 1991  
 ماجستير في اللغة العربية وآدابها - جامعة 1987  
 دكتوراه في اللغة العربية وآدابها - جامعة 2008

**البيانات الشخصية**

الاسم: محمد أبو بكر أبو بكر  
 تاريخ الميلاد: 1964  
 مكان الإقامة: حارثان  
 الجنس: أنثى  
 تاريخ التسجيل: 2013-01-01  
 تاريخ الإتمام: 2013-01-01  
 نوع الخدمة: استشارية  
 صنف الخدمة: استشارية  
 صفة العضو: عضو استشاري

**المؤهل العلمي**

دكتوراه في اللغة العربية وآدابها - جامعة 1009  
 ماجستير في اللغة العربية وآدابها - جامعة 1999  
 ماجستير في اللغة العربية وآدابها - جامعة 1998  
 ماجستير في اللغة العربية وآدابها - جامعة 1984

**البيانات الشخصية**

الاسم: عبد الله محمد العباسي  
 تاريخ الميلاد: 1970  
 مكان الإقامة: حارثان  
 الجنس: أنثى  
 تاريخ التسجيل: 2013-01-01  
 تاريخ الإتمام: 2013-01-01  
 نوع الخدمة: استشارية  
 صنف الخدمة: استشارية  
 صفة العضو: عضو استشاري

**المؤهل العلمي**

دكتوراه في اللغة العربية وآدابها 2008  
 ماجستير في اللغة العربية وآدابها 2007  
 ماجستير في اللغة العربية وآدابها 2001  
 ماجستير في اللغة العربية وآدابها 1994

**البيانات الشخصية**

الاسم: عادل محمد العبدالله  
 تاريخ الميلاد: 1988  
 مكان الإقامة: حارثان  
 الجنس: أنثى  
 تاريخ التسجيل: 2013-01-01  
 تاريخ الإتمام: 2013-01-01  
 نوع الخدمة: استشارية  
 صنف الخدمة: استشارية  
 صفة العضو: عضو استشاري

**المؤهل العلمي**

دكتوراه في اللغة العربية وآدابها  
 ماجستير في اللغة العربية وآدابها  
 ماجستير في اللغة العربية وآدابها

**البيانات الشخصية**

الاسم: محمد العباسي  
 تاريخ الميلاد: 1944  
 مكان الإقامة: حارثان  
 الجنس: أنثى  
 تاريخ التسجيل: 2013-01-01  
 تاريخ الإتمام: 2013-01-01  
 نوع الخدمة: استشارية  
 صنف الخدمة: استشارية  
 صفة العضو: عضو استشاري

**المؤهل العلمي**

دكتوراه في اللغة العربية وآدابها - جامعة 1999  
 ماجستير في اللغة العربية وآدابها - جامعة 1994  
 ماجستير في اللغة العربية وآدابها - جامعة 1994

**البيانات الشخصية**

الاسم: محمد صالح علي النور  
 تاريخ الميلاد: 1954  
 مكان الإقامة: حارثان  
 الجنس: أنثى  
 تاريخ التسجيل: 2013-01-01  
 تاريخ الإتمام: 2013-01-01  
 نوع الخدمة: استشارية  
 صنف الخدمة: استشارية  
 صفة العضو: عضو استشاري

**المؤهل العلمي**

ماجستير في اللغة العربية وآدابها  
 دكتوراه في اللغة العربية وآدابها

**البيانات الشخصية**

الاسم: أبو بكر محمد صالح النور  
 تاريخ الميلاد: 1944  
 مكان الإقامة: حارثان  
 الجنس: أنثى  
 تاريخ التسجيل: 2013-01-01  
 تاريخ الإتمام: 2013-01-01  
 نوع الخدمة: استشارية  
 صنف الخدمة: استشارية  
 صفة العضو: عضو استشاري

**المؤهل العلمي**

دكتوراه في اللغة العربية وآدابها

**البيانات الشخصية**

الاسم: إبراهيم عبد السلام أبو بكر  
 تاريخ الميلاد: 1973  
 مكان الإقامة: حارثان  
 الجنس: أنثى  
 تاريخ التسجيل: 2013-01-01  
 تاريخ الإتمام: 2013-01-01  
 نوع الخدمة: استشارية  
 صنف الخدمة: استشارية  
 صفة العضو: عضو استشاري

**المؤهل العلمي**

دكتوراه في اللغة العربية وآدابها 1994  
 ماجستير في اللغة العربية وآدابها 1999  
 ماجستير في اللغة العربية وآدابها 2009  
 ماجستير في اللغة العربية وآدابها 2006  
 ماجستير في اللغة العربية وآدابها 2000  
 ماجستير في اللغة العربية وآدابها 2000



**البيانات الشخصية**

الاسم: **عبد طه أبو زيد**  
 تاريخ الميلاد: **1964**  
 مكان الإقامة: **مصر**  
 الجنس: **ذكر**  
 تاريخ الإنعقاد: **2012-02-01**  
 تاريخ الإعادة بالعلم: **2012-03-18**  
 عضو اللجنة الاستشارية: **لا**  
 مدة العضو: **عند التعمد**

**المؤهل العلمي**

مستشار في مجال التعليم  
 عضو لجنة القضاة  
 عضو مجلس أمن الجامعة  
 عضو المجلس الأعلى

**البيانات الشخصية**

الاسم: **الشيخ أحمد عيسى**  
 تاريخ الميلاد: **1979-12-28**  
 مكان الإقامة: **مصر**  
 الجنس: **ذكر**  
 تاريخ الإنعقاد: **2012-02-27**  
 تاريخ الإعادة بالعلم: **2012-03-18**  
 عضو اللجنة الاستشارية: **عضو اللجنة الاستشارية والملائمة المرتبة**  
 مدة العضو: **عند التعمد**

**المؤهل العلمي**

استاذ مساعد جامعة حلوان  
 عضو الجمعية المصرية

**البيانات الشخصية**

الاسم: **د. طارق صالح عبد الله**  
 تاريخ الميلاد: **1988**  
 مكان الإقامة: **مصر**  
 الجنس: **ذكر**  
 تاريخ الإنعقاد: **2012-03-19**  
 تاريخ الإعادة بالعلم: **2012-05-18**  
 عضو اللجنة الاستشارية: **لا**  
 مدة العضو: **عند التعمد**

**المؤهل العلمي**

مستشار في مجال التعليم  
 عضو المجلس الأعلى

**البيانات الشخصية**

الاسم: **د. محمد عبد الحامد**  
 تاريخ الميلاد: **1980**  
 مكان الإقامة: **مصر**  
 الجنس: **ذكر**  
 تاريخ الإنعقاد: **2012-03-19**  
 تاريخ الإعادة بالعلم: **2012-03-18**  
 عضو اللجنة الاستشارية: **عضو اللجنة الاستشارية**  
 مدة العضو: **عند التعمد**

**المؤهل العلمي**

مدرسة في مجال التعليم  
 عضو المجلس الأعلى  
 عضو اللجنة الاستشارية  
 عضو المجلس الأعلى

**البيانات الشخصية**

الاسم: **أحمد محمد أحمد العشري**  
 تاريخ الميلاد: **1983**  
 مكان الإقامة: **مصر**  
 الجنس: **ذكر**  
 تاريخ الإنعقاد: **2012-03-19**  
 تاريخ الإعادة بالعلم: **2012-03-18**  
 عضو اللجنة الاستشارية: **لا**  
 مدة العضو: **عند التعمد**

**المؤهل العلمي**

مستشار في مجال التعليم  
 عضو المجلس الأعلى

**البيانات الشخصية**

الاسم: **سليم محمد الطوب**  
 تاريخ الميلاد: **1985**  
 مكان الإقامة: **مصر**  
 الجنس: **ذكر**  
 تاريخ الإنعقاد: **2012-03-19**  
 تاريخ الإعادة بالعلم: **2012-05-18**  
 عضو اللجنة الاستشارية: **لا**  
 مدة العضو: **عند التعمد**

**المؤهل العلمي**

مستشار في مجال التعليم  
 عضو المجلس الأعلى

**البيانات الشخصية**

الاسم: **أحمد علي أبو زيد**  
 تاريخ الميلاد: **1947**  
 مكان الإقامة: **مصر**  
 الجنس: **ذكر**  
 تاريخ الإنعقاد: **2012-03-19**  
 تاريخ الإعادة بالعلم: **2012-03-18**  
 عضو اللجنة الاستشارية: **لا**  
 مدة العضو: **عند التعمد**

**المؤهل العلمي**

مستشار في مجال التعليم  
 عضو المجلس الأعلى

**البيانات الشخصية**

الاسم: **عبد السيد أحمد السيد**  
 تاريخ الميلاد: **1975-04-06**  
 مكان الإقامة: **مصر**  
 الجنس: **ذكر**  
 تاريخ الإنعقاد: **2012-03-19**  
 تاريخ الإعادة بالعلم: **2012-03-18**  
 عضو اللجنة الاستشارية: **عضو اللجنة الاستشارية**  
 مدة العضو: **عند التعمد**

**المؤهل العلمي**

مستشار في مجال التعليم  
 عضو المجلس الأعلى

**البيانات الشخصية**

الاسم: **محمد محمد بركات التوج**  
 تاريخ الميلاد: **1959-01-01**  
 مكان الإقامة: **مصر**  
 الجنس: **ذكر**  
 تاريخ الإنعقاد: **2012-03-19**  
 تاريخ الإعادة بالعلم: **2012-03-18**  
 عضو اللجنة الاستشارية: **عضو اللجنة الاستشارية والمرتبة الممتازة**  
 مدة العضو: **عند**

**المؤهل العلمي**

مستشار في مجال التعليم

**البيانات الشخصية**

الاسم: **محمد سعيد الزمر**  
 تاريخ الميلاد: **1966**  
 مكان الإقامة: **مصر**  
 الجنس: **ذكر**  
 تاريخ الإنعقاد: **2012-03-18**  
 تاريخ الإعادة بالعلم: **2012-03-18**  
 عضو اللجنة الاستشارية: **لا**  
 مدة العضو: **عند التعمد**

**المؤهل العلمي**

مستشار في مجال التعليم  
 عضو المجلس الأعلى

**البيانات الشخصية**

الاسم: **عبد الصمد بن عبد الوهاب**  
 تاريخ الميلاد: **1972**  
 مكان الإقامة: **الجزيرة**  
 الجنس: **ذكر**  
 تاريخ التسجيل: **2012-05-2**  
 تاريخ الاعتماد بالمجلس: **2012-05-2**  
 عضو اللجنة الاستشارية

**مؤهل العلي**

الدكتور في الفلسفة  
 دكتور في الفلسفة والعلوم الإنسانية

**البيانات الشخصية**

الاسم: **يوسف عبد الله**  
 تاريخ الميلاد: **1970-05-05**  
 مكان الإقامة: **بغداد**  
 الجنس: **ذكر**  
 تاريخ التسجيل: **2012-04-21**  
 تاريخ الاعتماد بالمجلس: **2012-04-21**  
 عضو اللجنة الاستشارية

**المؤهل العلمي**

دكتور في الفلسفة والعلوم الإنسانية

**البيانات الشخصية**

الاسم: **عبد الوهاب بن عبد الوهاب**  
 تاريخ الميلاد: **1956**  
 مكان الإقامة: **بغداد**  
 الجنس: **ذكر**  
 تاريخ التسجيل: **2012-05-21**  
 تاريخ الاعتماد بالمجلس: **2012-05-21**  
 عضو اللجنة الاستشارية

**المؤهل العلمي**

دكتور في الفلسفة والعلوم الإنسانية  
 دكتور في الفلسفة والعلوم الإنسانية  
 دكتور في الفلسفة والعلوم الإنسانية

**البيانات الشخصية**

الاسم: **أبو القاسم محمد عبد الله محمد**  
 تاريخ الميلاد: **1947**  
 مكان الإقامة: **بغداد**  
 الجنس: **ذكر**  
 تاريخ التسجيل: **2012-05-21**  
 تاريخ الاعتماد بالمجلس: **2012-05-21**  
 عضو اللجنة الاستشارية

**المؤهل العلمي**

الدكتور في الفلسفة والعلوم الإنسانية

**البيانات الشخصية**

الاسم: **عبد السلام بن عبد الوهاب**  
 تاريخ الميلاد: **1909**  
 مكان الإقامة: **بغداد**  
 الجنس: **ذكر**  
 تاريخ التسجيل: **2012-05-21**  
 تاريخ الاعتماد بالمجلس: **2012-05-21**  
 عضو اللجنة الاستشارية

**المؤهل العلمي**

دكتور في الفلسفة والعلوم الإنسانية  
 دكتور في الفلسفة والعلوم الإنسانية  
 دكتور في الفلسفة والعلوم الإنسانية

**البيانات الشخصية**

الاسم: **إبراهيم محمد بن عبد الوهاب**  
 تاريخ الميلاد: **1978**  
 مكان الإقامة: **بغداد**  
 الجنس: **ذكر**  
 تاريخ التسجيل: **2012-05-21**  
 تاريخ الاعتماد بالمجلس: **2012-05-21**  
 عضو اللجنة الاستشارية

**المؤهل العلمي**

دكتور في الفلسفة والعلوم الإنسانية

**البيانات الشخصية**

الاسم: **عبد السلام بن عبد الوهاب**  
 تاريخ الميلاد: **1966**  
 مكان الإقامة: **بغداد**  
 الجنس: **ذكر**  
 تاريخ التسجيل: **2012-05-23**  
 تاريخ الاعتماد بالمجلس: **2012-05-23**  
 عضو اللجنة الاستشارية

**المؤهل العلمي**

دكتور في الفلسفة والعلوم الإنسانية  
 دكتور في الفلسفة والعلوم الإنسانية

**البيانات الشخصية**

الاسم: **عبد الوهاب بن عبد الوهاب**  
 تاريخ الميلاد: **1968**  
 مكان الإقامة: **بغداد**  
 الجنس: **ذكر**  
 تاريخ التسجيل: **2012-05-21**  
 تاريخ الاعتماد بالمجلس: **2012-05-21**  
 عضو اللجنة الاستشارية

**المؤهل العلمي**

دكتور في الفلسفة والعلوم الإنسانية

**البيانات الشخصية**

الاسم: **عبد السلام إبراهيم بن عبد الوهاب**  
 تاريخ الميلاد: **1955**  
 مكان الإقامة: **بغداد**  
 تاريخ التسجيل: **2012-05-24**  
 تاريخ الاعتماد بالمجلس: **2012-05-24**  
 عضو اللجنة الاستشارية

**مؤهل العلي**

دكتور في الفلسفة والعلوم الإنسانية  
 دكتور في الفلسفة والعلوم الإنسانية







## 24 - قرارات أصدرها المجلس الوطني الانتقالي

الجمهورية الليبية  
المجلس الوطني الانتقالي المؤقت

قرار رقم (2)

يكلف السيد / عبدالكريم أحمد بازامة سكرتيراً إدارياً للمجلس الوطني الانتقالي المؤقت .

عاشت ليبيا حرة موحدة

مصطفى محمد عبدالجليل  
رئيس المجلس الوطني الانتقالي المؤقت

مدراس بتاريخ 08/03/2011 م



المجلس الوطني الانتقالي  
ليبيا

قرار رقم (1)

مادة (1) :  
بمك تعين السيد عمر محمد الحريري ضابطاً بالجيش الوطني .

مادة (2) :  
يرقى إلى رتبة لواء محققاً بالتعبئة العسكرية بين زملاء نفعته .  
يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره .

مصطفى محمد عبدالجليل  
رئيس المجلس الوطني الانتقالي  
ليبيا

مدراس بتاريخ  
08 مارس 2011 م



مادة (5) :  
يكلف السيد كمال حنيفة بمهام التسيير بين رئاسة الأركان للجيش الوطني والمجلس الوطني الانتقالي المؤقت .

مادة (6) :  
يكلف الأستاذ خليفة السراج تعلقاً رسمياً باسم رئاسة الأركان للجيش الوطني .

مادة (7) :  
يعمل بهذا القرار فوراً

في بتاريخ 3.5.2011  
المجلس الوطني الانتقالي



قرار رقم (( 3 ))

بشأن تشكيل رئاسة الأركان العامة للجيش الوطني

نظراً للحاجة الأنية الملحة لتوفير العدة والعتاد للشور والجيش الوطني أصبح من الضروري تشكيل رئاسة أركان لتمكين التواصل مع جميع القنصوات التشريعية التسييرية يمكن من خلالها تزويد الجيش والقتال بالاحتياجاتهم .

عليه نقرر

مادة (1) :  
تشكل رئاسة أركان الجيش الوطني الليبي من رئيس الأركان العامة ومعاون له وأمراء باقي الأركان وفقاً للهيكلية التي مستعدتها رئاسة الأركان ويكون لها متمسقا ونطاقاً رسمياً وممثلاً في المجلس الوطني المؤقت .

مادة (2) :  
تكون مهمة رئاسة الأركان إعادة تنظيم وتجهيز قوات الجيش الوطني وقيادتها حتى تحرير كامل تراب الوطن وحماية الشعب والحرس على قيام دولة مدنية ديمقراطية دستورية قائمة على مبدأ العودة به واحترام الحريات وحقوق الإنسان .

مادة (3) :  
تكون تبعية رئاسة الأركان للمجلس الوطني الانتقالي المؤقت الذي يستقى منه التوجيهات والقرارات لتعمل على تنفيذها .

مادة (4) :  
يكلف اللواء عمر الحريري عضو المجلس الوطني الانتقالي رئيساً لأركان الجيش الوطني .

**المجلس الوطني الانتقالي  
المؤقت - ليبيا**

مادة رقم (5))  
توثيق الأبناء وتسجيل اللقائم التي تداع عبر القنوات المحلية والعالمية.

مادة رقم (6))  
تكون تبعية المكتب الصحفي للمسكرتير الإداري بالمجلس.

مادة رقم (7))  
المسكرتير الإداري بالمجلس هو الخول بتكليف أعضاء المكتب.

والسلام عليكم ورحمة الله

مصطفى محمد عبد الجليل  
رئيس المجلس الوطني الانتقالي  
ليبيا

بمصادرة للمطبوع



**المجلس الوطني الانتقالي  
المؤقت - ليبيا**

التاريخ: 09 مارس 2011م

**قرار رقم (4)**  
إشلاء مكتب صحفي للمجلس

مادة رقم (1))  
يشأ مكتب صحفي بالمجلس الوطني الانتقالي المؤقت، ويكون القناة الرسمية والمعتمدة لتلقي البيانات والأخبار والتبشرات والتوقف الصادرة من المجلس، وهو الخول بتربية التبشرات الصحفية والإعلان عنها ودعوة وظائف الأبناء والمساعدين.

مادة رقم (2))  
يقوم المكتب أيضا بالتنسيق مع وظائف الأبناء في إجراء اللقاءات مع أعضاء المجلس.

مادة رقم (3))  
يقوم المكتب بالتنسيق مع النجان الإسلامية الأخرى لتوحيد الجهود من أجل ممانحة الوطن.

مادة رقم (4))  
يكون للمكتب فروع أو مندوبين لهم داخل المدن والقري الحرة لضمان توفير المعلومات الصحفية بأسرع وقت، كلما تمكنه من تصحيح أي معلومات قد تراء من خلال وظائف الأبناء العالميت والتعليق.



م (2)  
تولى الرابطة الشبار إليها في المادة الأولى من هذا القرار الاعتراف على الترميم المدعم العبق والنادى لأسر المفقودين للاندال والبولر إلى كافة الجهات بالتنسيق مع جهات الإحصاء التابعة للمجلس الوطني الانتقالي ولتلك حسب القوائم الواردة والمحصلة من مسكيات المجلس ومراكز تدريب المفقودين.

م (3)  
يكتفى بالأخ / نسق الرابطة مهام التنسيق مع المجلس والرابطة الوطنية لتمديد التطوير الإحصائي.

م (4)  
لرابطة الاستعانة من تراء مدسبا للمجلس أمدانها و تيار المهام المكلفة ها.

م (5)  
على كافة الجهات التعاون مع الرابطة الوطنية لتعقب التطوير الإحصائي.

مصطفى محمد الجليل  
رئيس المجلس الوطني الانتقالي



م (5)  
قرار المجلس الوطني الانتقالي بشأن تشكيل الرابطة الوطنية للعمل التطوعي الاجتماعي

رئيس المجلس الوطني الانتقالي  
المسرد

- التتلا من تراء 17 قرار واكرما لشهادتها الأور  
- ودعها لكل التور والتكثير على كافة الجهات  
- ورسمها لروح الرابطة الحرة الأية  
- ووا تفضيه جملتها الوطن

م (6)  
لأسس الرابطة الوطنية للعمل التطوعي الاجتماعي ومنها لتك المجلس وكافة الجهات التابعة له الأيسم :-

- 1- مهانة فوج الترميم
- 2- جيمو ميدان الترميم
- 3- طفال عصان الكاديتي
- 4- مدعطي مصطفى بوزور
- 5- عددا لاج فوج للتنظيم
- 6- ساداة بوزور الترميم
- 7- فوج الله محمد البرسي
- 8- أحمد محمد بادي
- 9- ليل محمد الكليل
- 10- حنيفة وديكر بوزور
- 11- فوج خدا محمد محمود
- 12- عدان أحمد القسي
- 13- محمد عبق التاجوري
- 14- حسن محمد الترفق
- 15- الزبير أحمد الترفق
- 16- جرة حنيفة الترفق



**المجلس الوطني الانتقالي**  
**المؤقت - ليبيا**

الترقيم 18 - مارس 2011

**قرار رقم (6) لسنة 2011**  
**بشأن عمل مصرف ليبيا المركزي**

**مادة رقم (1):**  
قرر المجلس الوطني الليبي الانتقالي المؤقت جعل مدينة بنغازي المقر الأساسي لمصرف ليبيا المركزي بشكل مؤقت الي حين تحرير العاصمة طرابلس، و ان يعمل مصرف ليبيا المركزي تحت إشراف وإدارة المجلس الوطني ويخضع لقراراته وسياساته في هذه المرحلة التاريخية العظيمة، و الي حين تحرير العاصمة طرابلس

**مادة رقم (2):**  
يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره اليوم السبت الموافق 19-مارس-2011م وان يعلن رسميا في وسائل الإعلام الوطنية.

والسلام عليكم ورحمة الله

المجلس الوطني الانتقالي المؤقت

صدر في بنغازي - ليبيا - 19 - مارس - 2011

@ صورة الخط

**المجلس الوطني الانتقالي**  
**المؤقت - ليبيا**

الترقيم 18 - مارس 2011

**قرار رقم (5)**  
**بشأن تعديل قرار رقم (3) لسنة 2011**

**بعد الاطلاع على:**  
قرار المجلس الوطني الانتقالي المؤقت رقم (3) لسنة 2011 بشأن تشكيل رئاسة الأركان العامة للجيش الوطني

**تقرر ما يلي:**

**مادة رقم (1):**  
تعديل لقرار رقم (4) المؤرخ في القرار رقم (8) لسنة 2011م و يكلف اللواء عبد الفتاح بوش فراج العميد رئيس الأركان الجيش الوطني.

**مادة رقم (2):**  
يعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره، ويلغى مطلقاً ما يخالفه.

معظمي محمد عبد الجليل

رئيس المجلس الوطني الانتقالي

ليبيا

صدر في بنغازي - 22 - مارس - 2011

@ صورة الخط

**المجلس الوطني الانتقالي**  
**المؤقت - ليبيا**

الترقيم 18 - مارس 2011

**قرار رقم (7) لسنة 2011**  
**بشأن عمل المؤسسة الوطنية للتلفظ**

**مادة رقم (1):**  
قرر المجلس الوطني الانتقالي المؤقت ليبيا جعل مدينة بنغازي المقر الأساسي للمؤسسة الوطنية للتلفظ، وان يخضع قرارات وسياسات وإدارة هذه المؤسسة للمجلس الوطني الليبي في هذه المرحلة التاريخية العظيمة، و الي حين تحرير العاصمة طرابلس

**مادة رقم (2):**  
يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره اليوم السبت الموافق 19-مارس-2011م وان يعلن رسميا في وسائل الإعلام الوطنية.

والسلام عليكم ورحمة الله

المجلس الوطني الانتقالي المؤقت

ليبيا

صدر في بنغازي - ليبيا - 19 - مارس - 2011

@ صورة الخط

**المجلس الوطني الانتقالي**  
**المؤقت - ليبيا**

**قرار المجلس الوطني الانتقالي**  
**رقم (10) لسنة 2011**  
**بشأن عمل جهاز الترجمة اللغوية**

بعد الاطلاع على بيان انتصار ثورة 17 فبراير الصادر في 22 فبراير 2011 م وقرار تشكيل المجلس الوطني الانتقالي المؤقت وتحديث اختصاصاته و على النظام الأساسي للمجلس  
و على اجتماع المجلس الوطني بتاريخ 09 - مارس 2011 م

**تقرر:**

**مادة (1)**  
تكون بتفويض من المجلس التشريعي جهاز الترجمة اللغوية بمؤقت (في حين تحرير العاصمة طرابلس) على أن يخدم بالجهاز جميع الفروع التابعة لجهاز الترجمة اللغوية في المناطق الحرة.

**مادة (2)**  
يخضع الجهاز للمجلس الوطني الانتقالي المؤقت في جميع قراراته وسياساته ويرفع تقاريره اليومية له.

**مادة (3)**  
يعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره وتخطر تجلسه عليه به و يعلن رسمياً في وسائل الإعلام الوطنية.

**المجلس الوطني الانتقالي المؤقت**  
**ليبيا**

صدر في بنغازي - ليبيا - 29 - مارس - 2011

**المجلس الوطني الانتقالي**  
**المؤقت - ليبيا**

**قرار المجلس الوطني الانتقالي المؤقت رقم (9) لسنة 2011**  
**بشأن تكليف رئيس الشؤون المالية والاقتصادية**  
دعماً لجهود المجلس في تحقيق أهدافه لتحرير بقية الوطن وإنقاذ النظام  
و بناء على ما تقرر خلال اجتماع المجلس بتاريخ 20.3.2011

**قرر:**

**مادة (1)** يكلف الدكتور علي التروحي رئيس الشؤون المالية والاقتصادية بالإدارة اللغوية بالمجلس.

**مادة (2)** يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ويعلن رسمياً في وسائل الإعلام الوطنية.

**المجلس الوطني الانتقالي المؤقت**  
**ليبيا**

صدر في بنغازي - ليبيا - 20.3.2011

**المجلس الوطني الانتقالي**  
**المؤقت - ليبيا**

**قرار رقم (12) لسنة 2011**  
**بشأن إلغاء ما يسمى نقل سلطة الشعب ومؤسساته**

المجلس الوطني الانتقالي المؤقت

بعد الاطلاع على بيان انتصار ثورة 17 فبراير الصادر في 22 فبراير 2011 م ،  
وعلى قرار تشكيل المجلس الوطني الانتقالي المؤقت وتحديث اختصاصاته الصادر في 22 مارس 2011 م.

**تقرر:**

**مادة (1)**  
إلغاء ما يسمى بنظام سلطة الشعب وتحمل جميع السلطات واللجان والهيئات والمنظمات والهيئات والهيئات عليه .

**مادة (2)**  
إلغاء حركة اللجان الثورية والحرس الثوري وفرق العمل الثوري والقيادات الشخصية الاجتماعية وروابط الرفاق وحمل التنظيمات التابعة عنها وتوابع مقراتها ومكاتبها للمصلحة العامة .

**مادة (3)**  
يتولى المجلس الوطني الانتقالي المؤقت جميع الاختصاصات والصلاحيات الممنوحة للمؤسسات المتطورة في المادة (1) من هذا القرار .

**مادة (4)**  
على مكمل التعيين التقيد بما جاء في هذا القرار وتنفيذه . وسيتم عرض من يخالفه للمساعدة القانونية جنائياً وإدارياً .

**مادة (5)**  
يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وينشر في كل وسائل الإعلام .

**المجلس الوطني الانتقالي المؤقت**  
**ليبيا**

صدر في بنغازي - ليبيا - 29 - مارس - 2011

**المجلس الوطني الانتقالي**  
**المؤقت - ليبيا**

**قرار رقم (11) لسنة 2011**  
**بشأن إنشاء سلطة بحرية مؤقتة للمعالي التجارية والتطهيرية**

**مادة (1)**

- بعد الاطلاع على البيان الأول لثورة 17 فبراير للجنة
- وعلى بيان إنشاء المجلس الوطني الانتقالي المؤقت
- وعلى النظام الأساسي للمجلس الوطني الانتقالي
- وعلى محضر اجتماع المجلس الوطني الانتقالي بتاريخ 20 / 3 / 2011 م والظفره العروضة بهذا الخصوص.

**تقرر:**

**مادة (1)**  
إنشاء سلطة بحرية مؤقتة لتسوية إدارة الشؤون التجارية والتطهيرية الواقعة في مدن الحرية والتابع للمجلس الوطني الانتقالي.

**مادة (2)**  
تشكيل لجنة لإدارة السلطة المتطورة في المادة (1) من:

- السيد فتحى عبد العليم امحيد	- السيد فاضل العبد
- السيد مصطفى خليل العبد	- السيد عبد حسين زويى
- السيد مسعود عيسى دواس	- السيد فهد عبد الله الهامى
- السيد إبراهيم عبد العزيز الرقيبي	- السيد سليمان بوججر
- السيد بالقاسم للمعالي	

**مادة (3)**  
يعمل به من تاريخ صدوره وينشر في وسائل الإعلام للتعمير.

**المجلس الوطني الانتقالي المؤقت**  
**ليبيا**

صدر في بنغازي - ليبيا - 29 - مارس - 2011

المجلس الوطني الانتقالي  
المؤقت - ليبيا

**قرار رقم (16) لسنة 2011**

بشأن نقل الشركة الليبية القابضة للاتصالات

بعد الاطلاع على ما يلي

بيان التصاريح لسنة 2011 الصادر في 22 فبراير 2011 م

وعلى قرار تشكيل المجلس الوطني الانتقالي المؤقت وتحديد اختصاصاته الصادر في 22 مارس 2011 م

**نقصر**

**مادة (1)**  
تسأل الشركة الليبية القابضة للاتصالات والتشريعات التابعة لها إلى مدينة بنغازي مؤقتاً إلى حين تحرر العاصمة طرابلس.

**مادة (2)**  
تسؤول إدارة الشركة الليبية القابضة للاتصالات عن كافة الصلاحيات القانونية وفصل القرار الإنشائي ونظامها الأساسي لتسيير نشاط الاتصالات السلكية واللاسلكية من خلال الشريكات التابعة لها.

**مادة (3)**  
تتبع الشركة الليبية القابضة للاتصالات إدارة الاقتصاد والتخطيط بالمجلس.

**مادة (4)**  
يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وينشر في جريدة وسائل الإعلام.

المجلس الوطني الانتقالي المؤقت  
ليبيا

صدر في بنغازي - ليبيا - 21 - مارس - 2011

قرار المجلس الوطني الانتقالي المؤقت ليبيا  
رقم (17) لسنة 2011 م بشأن عمل المؤسسة الوطنية للانتخابات

مادة (1)  
تقرر المجلس الوطني الانتقالي المؤقت - ليبيا جميع مرتبة بنغازي المركز الاساسي للمؤسسة الوطنية للانتخابات من اجل تصحيح قرارات وسياسات وادارة هذه المؤسسة المجلس الوطني الانتقالي المؤقت الانتقالية الفارطة والى حين تحرر العاصمة طرابلس.

مادة (2)  
يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، اليوم السبت الموافق 11 مارس 2011 م وان يعلن رسمياً في وسائل الاعلام الوطنية .

المجلس الوطني الانتقالي المؤقت  
بنغازي - ليبيا - 19 - 3 - 2011

المجلس الوطني الانتقالي  
المؤقت - ليبيا

**مذكرة داخلية**

قرار المجلس الوطني الانتقالي المؤقت رقم (17)

بشأن عمل المؤسسة الوطنية للانتخابات من اجل تصحيح قرارات وسياسات وادارة هذه المؤسسة المجلس الوطني الانتقالي المؤقت الانتقالية الفارطة والى حين تحرر العاصمة طرابلس.

بعد الاطلاع على ما يلي

بيان التصاريح لسنة 2011 الصادر في 22 فبراير 2011 م

وعلى قرار تشكيل المجلس الوطني الانتقالي المؤقت وتحديد اختصاصاته الصادر في 22 مارس 2011 م

**نقصر**

**مادة (1)**  
تسأل الشركة الليبية القابضة للاتصالات والتشريعات التابعة لها إلى مدينة بنغازي مؤقتاً إلى حين تحرر العاصمة طرابلس.

**مادة (2)**  
تسؤول إدارة الشركة الليبية القابضة للاتصالات عن كافة الصلاحيات القانونية وفصل القرار الإنشائي ونظامها الأساسي لتسيير نشاط الاتصالات السلكية واللاسلكية من خلال الشريكات التابعة لها.

**مادة (3)**  
تتبع الشركة الليبية القابضة للاتصالات إدارة الاقتصاد والتخطيط بالمجلس.

**مادة (4)**  
يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وينشر في جريدة وسائل الإعلام.

المجلس الوطني الانتقالي المؤقت  
ليبيا

صدر في بنغازي - ليبيا - 21 - مارس - 2011

المجلس الوطني الانتقالي  
المؤقت - ليبيا

**قرار المجلس الوطني الانتقالي**  
**رقم (17) لسنة 2011**

بشأن حل جهازي الأمن الداخلي والأمن الخارجي

وايلولت اختصاصاتها إلى المجالس المحلية

بعد الاطلاع على بيان التصاريح لسنة 17 فبراير الصادر في 22 فبراير 2011 م وعلى قرار تشكيل المجلس الوطني الانتقالي المؤقت وتحديد اختصاصاته و على النظام الاساسي للمجلس.

**نقصر**

**مادة (1)**  
يحل جهازي الأمن الداخلي و الخارجي .

**مادة (2)**  
تؤول اختصاصات وصلاحيات هذين الجهازين إلى إدارات الأمن العام بالمجالس البلدية .

**مادة (3)**  
على جميع العاملين في الجهازين المذكورين في المادة (1) من هذا القرار الانتساب بإدارات الأمن العام للمجالس البلدية والالتزام بتعليماتها .

**مادة (4)**  
تعمل من يخالف احكام هذا القرار يتعرض للمساءلة القانونية .

**مادة (5)**  
يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وينشر بوسائل الاعلام المختلفة .

المجلس الوطني الانتقالي المؤقت  
ليبيا

صدر في بنغازي - ليبيا - 2 - ابريل - 2011

المجلس الوطني الانتقالي  
المؤقت - ليبيا

**قرار رقم (13) لسنة 2011**  
بشأن تكليف وليمة للإدارة القانونية

بعد الاطلاع على بيان انتصار ثورة 17 فبراير الصادر في 22 فبراير 2011 م وعلى قرار تشكيل المجلس الوطني الانتقالي المؤقت وتحديد اختصاصاته وعلى النظام الأساسي للمجلس وعلى ما تقرره اجتماع المجلس بتاريخ 01 مارس 2011

**مادة رقم (1)**  
تكليف السيدة سميرة سلوي السليبي عضو المجلس الوطني الانتقالي بمهام رئيس الإدارة القانونية بالمجلس

**مادة رقم (2)**  
يعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره وتخطر الحائس عليه به ويعن رسمياً في وسائل الإعلام الوطنية.

المجلس الوطني الانتقالي المؤقت  
ليبيا

صدر في بنغازي - ليبيا - 01 - مارس - 2011

المجلس الوطني الانتقالي  
المؤقت - ليبيا

**قرار رقم (14) لسنة 2011**  
بشأن التكاليف بمهام ضمن فريق إدارة الأزمة

بعد الاطلاع على ما يلي:  
بيان انتصار ثورة 17 فبراير الصادر في 22 فبراير 2011 م وعلى قرار تشكيل المجلس الوطني الانتقالي المؤقت وتحديد اختصاصاته الصادر في 22 مارس 2011 م وعلى رسالة الترشح المقدمة من رئيس فريق إدارة الأزمة

**مادة (1)**  
يكلف الأستاذ محمود شعاع بمهام تشكيل فريق الإعلام ضمن فريق الأزمة.

**مادة (2)**  
يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وينشر في كل وسائل الإعلام.

المجلس الوطني الانتقالي المؤقت  
ليبيا

صدر في بنغازي - ليبيا - 29 - مارس - 2011

المجلس الوطني الانتقالي  
المؤقت - ليبيا

**قرار رقم (15) لسنة 2011**  
بشأن التكاليف بمهام ضمن فريق إدارة الأزمة

بعد الاطلاع على ما يلي:  
بيان انتصار ثورة 17 فبراير الصادر في 22 فبراير 2011 م وعلى قرار تشكيل المجلس الوطني الانتقالي المؤقت وتحديد اختصاصاته الصادر في 22 مارس 2011 م وعلى رسالة الترشح المقدمة من رئيس فريق إدارة الأزمة

**مادة (1)**  
يكلف الأستاذ محمد إبراهيم العلابي بمهام تشكيل فريق الأمن ضمن فريق الأزمة.

**مادة (2)**  
يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وينشر في كل وسائل الإعلام.

المجلس الوطني الانتقالي المؤقت  
ليبيا

صدر في بنغازي - ليبيا - 29 - مارس - 2011

المجلس الوطني الانتقالي  
المؤقت - ليبيا

**قرار رقم (15) لسنة 2011**  
بشأن التكاليف بمهام ضمن فريق إدارة الأزمة

بعد الاطلاع على ما يلي:  
بيان انتصار ثورة 17 فبراير الصادر في 22 فبراير 2011 م وعلى قرار تشكيل المجلس الوطني الانتقالي المؤقت وتحديد اختصاصاته الصادر في 22 مارس 2011 م وعلى رسالة الترشح المقدمة من رئيس فريق إدارة الأزمة

**مادة (1)**  
يكلف الأستاذ محمد إبراهيم العلابي بمهام تشكيل فريق الأمن ضمن فريق الأزمة.

**مادة (2)**  
يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وينشر في كل وسائل الإعلام.

المجلس الوطني الانتقالي المؤقت  
ليبيا

صدر في بنغازي - ليبيا - 29 - مارس - 2011

**المجلس الوطني الانتقالي**  
المؤقت - ليبيا

**قرار المجلس الوطني الانتقالي**  
رقم (18) لسنة 2011

تكليف رئيساً وعضواً لجهاز التراجع التام

بعد الاطلاع على بيان التصار لسنة 17 فبراير الصادر في 22 فبراير 2011 م وعلني قرار تشكيل المجلس الوطني الانتقالي المؤقت وتحديد اختصاصاته و على النظام الأساسي للمجلس و على قرار المجلس الوطني الانتقالي المؤقت رقم (10) لسنة 2011 بشأن عمل جهاز التراجع التام.

**قـــــــــــــــــرر**

**مادة (1)**  
يكلف الدكتور إدريس عبد السلام استوي رئيساً لجهاز التراجع التام ويتولى جميع الاختصاصات المنصوص عليها في القانون رقم (8) لسنة 2007 بشأن إنشاء جهاز التراجع التام.

**مادة (2)**  
ويكلف السيد سالم بوزقير وعضواً لجهاز التراجع التام.

**مادة رقم (8)**  
يعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره وتخطر الجلس للجلسة به ويعلم رسمياً في وسائل الإعلام الوطنية.

المجلس الوطني الانتقالي المؤقت  
ليبيا

صدر في بنغازي - ليبيا - 05 - أبريل - 2011

المرجع رقم 10 لسنة 2011  
المرجع رقم 8 لسنة 2007

**المجلس الوطني الانتقالي**  
المؤقت - ليبيا

**مذكرة داخلية**

مادة (3)

في اجتماع المجلس الوطني الانتقالي المؤقت في 17 فبراير 2011 م تم اتخاذ القرار الاتقالي رقم (18) لسنة 2011 م بتكليف الدكتور إدريس عبد السلام استوي رئيساً لجهاز التراجع التام وعضواً له السيد سالم بوزقير.

مادة (4)

في هذا القرار اتفق أعضاء المجلس الوطني الانتقالي المؤقت على:

مادة (5)

يتم عمل هذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره ويعلم رسمياً في وسائل الإعلام الوطنية.

المجلس الوطني الانتقالي المؤقت  
ليبيا

صدر في بنغازي - ليبيا - 05 - أبريل - 2011

**المجلس الوطني الانتقالي**  
المؤقت - ليبيا

**قرار المجلس الوطني الانتقالي**  
رقم (20) لسنة 2011

بشأن تكليف رئيساً لإدارة الاقتصاد والنظف

بعد الاطلاع على بيان التصار لسنة 17 فبراير الصادر في 22 فبراير 2011 م وعلني قرار تشكيل المجلس الوطني الانتقالي المؤقت وتحديد اختصاصاته و على النظام الأساسي للمجلس و على قرار المجلس الوطني الانتقالي المؤقت رقم (8) لسنة 2011 بشأن عمل جهاز التراجع التام.

**قـــــــــــــــــرر**

**مادة رقم (1)**  
يكلف الدكتور علي الترهوني بمهام رئيس إدارة الاقتصاد والنظف.

**مادة رقم (8)**  
يبلغ هذا القرار ويعمل على الفور رقم (8) للمجلس الوطني الانتقالي لسنة 2011 م.

**مادة رقم (8)**  
يعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره وتخطر الجلس للجلسة به ويعلم رسمياً في وسائل الإعلام الوطنية.

المجلس الوطني الانتقالي المؤقت  
ليبيا

صدر في بنغازي - ليبيا - 04 - أبريل - 2011

المرجع رقم 10 لسنة 2011  
المرجع رقم 8 لسنة 2011

**المجلس الوطني الانتقالي**  
المؤقت - ليبيا

**قرار المجلس الوطني الانتقالي**  
رقم (19) لسنة 2011

بشأن تشكيل مجلس إدارة مؤقت مصرف ليبيا المركزي

بعد الاطلاع على بيان التصار لسنة 17 فبراير الصادر في 22 فبراير 2011 م وعلني قرار تشكيل المجلس الوطني الانتقالي المؤقت وتحديد اختصاصاته و على النظام الأساسي للمجلس و على قرار المجلس الوطني الانتقالي المؤقت رقم (8) لسنة 2011 بشأن عمل مصرف ليبيا المركزي و بعد القانون رقم (1) لسنة 2006 م عمل المصرف.

**قـــــــــــــــــرر**

**مادة رقم (1)**  
يشكل مجلس إدارة مؤقت لتسيير مصرف ليبيا المركزي على النحو التالي:

1. د.محمد سعيد الشريف	محافظة
2. عبدالقادر محمد القرمي	نائب المحافظ
3. د.علي صليحة عبدالسلام	عضو
4. د.عالم صالح مزور	عضو
5. د.عبدالقادر محمود خير الله	عضو
6. خالد عبدالكريم بوكر	عضو
7. رمضان عبدالسلام امويق	عضو

**مادة رقم (8)**  
يعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره وتخطر الجلس للجلسة به ويعلم رسمياً في وسائل الإعلام الوطنية.

المجلس الوطني الانتقالي المؤقت  
ليبيا

صدر في بنغازي - ليبيا - 05 - أبريل - 2011

المرجع رقم 10 لسنة 2011  
المرجع رقم 8 لسنة 2011

المجلس الوطني الاتقالي  
المؤقت - ليبيا

**قرار المجلس الوطني الاتقالي**  
**رقم (22) لسنة 2011**  
**بشأن الإبقاء على مهتم زسوية**

بعد الاطلاع على بيان التمسار لسنة 17 فبراير الصافي في 22 فبراير 2011 م وعلى قرار تشكيل المجلس الوطني الاتقالي المؤقت وتحديد اختصاصاته وعلى النظام الأساسي للمجلس وعلى المناقشة التي تمت خلال اجتماع المجلس بتاريخ 4 / 4 / 2011 م

**ق ر ر**

مادة رقم (1):  
يؤلف المهتمون / احمد سعيد الشرف - محافظ مصرف ليبيا المركزي - في مهتم زسوية لكل من قطر و الإمارات العربية المتحدة

مادة رقم (2):  
تتخذ الإجراءات الإدارية والتأهيل اللازمة لتنفيذ هذا القرار من اذارة مصرف ليبيا المركزي

مادة رقم (3):  
على كل من يخصه تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره

المجلس الوطني الاتقالي المؤقت  
ليبيا

صدر في بنغازي - ليبيا - 04 - ابريل - 2011

المجلس الوطني الاتقالي  
المؤقت - ليبيا

**قرار المجلس الوطني الاتقالي**  
**رقم (21) لسنة 2011**  
**بشأن تشكيل لجنة إدارة شؤون متقاعد الكفرة**

بعد الاطلاع على بيان التمسار لسنة 17 فبراير الصافي في 22 فبراير 2011 م وعلى قرار تشكيل المجلس الوطني الاتقالي المؤقت وتحديد اختصاصاته وعلى النظام الأساسي للمجلس وعلى اجتماع المجلس بتاريخ 04/04/2011 م

**ق ر ر**

مادة رقم (1):  
تشكل لجنة مؤلفة لتولي إدارة شؤون متقاعد الكفرة من السادة:

رئيساً	1. محمد عبد يوسف
عضواً	2. مصطفى حسي لياوي
عضواً	3. كريم عبد الهادي كريم
عضواً	4. رضوان علي بوزيد

مادة رقم (2):  
تتولى اللجنة إدارة لشؤون اقتصادياً واجتماعياً ولشؤون حدودها ومواردها والحفاظ على امنها

مادة رقم (3):  
تعمل اللجنة تحت الإشراف المباشر للمجلس الوطني الاتقالي المؤقت وتتخذ منها قراراتها وتعليماته

مادة رقم (4):  
يعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره وتحظر الجالس التحديد به و يعلن رسمياً في وسائل الإعلام الوطنية

المجلس الوطني الاتقالي المؤقت  
ليبيا

صدر في بنغازي - ليبيا - 04 - ابريل - 2011

المجلس الوطني الاتقالي  
المؤقت - ليبيا

**قرار المجلس الوطني الاتقالي**  
**رقم (23) لسنة 2011**  
**بشأن نطول البضائع من ميناء امساعد البري**

بعد الاطلاع على بيان التمسار لسنة 17 فبراير الصافي في 22 فبراير 2011 م وعلى قرار تشكيل المجلس الوطني الاتقالي المؤقت وتحديد اختصاصاته وعلى النظام الأساسي للمجلس وعلى المناقشة التي تمت خلال اجتماع المجلس بتاريخ 04 / 4 / 2011 م

**ق ر ر**

مادة رقم (1):  
يسمح بتخول جميع البضائع الأجنبية من المنفذ البري امساعد سواء للتاسدة منها أو للتزويد على أن تكون الرسوم الجمركية لكل شحنة ( 1 % ) من قيمة البضائع المستوردة

مادة رقم (2):  
ولهي كل قرار يتخلف ذلك و على كل في ما يخصه تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره

المجلس الوطني الاتقالي المؤقت  
ليبيا

صدر في بنغازي - ليبيا - 04 - ابريل - 2011

**المجلس الوطني الانتقالي**  
**المؤقت - ليبيا**

**قرار المجلس الوطني الانتقالي**  
**رقم (25) لسنة 2011**  
**بشأن تنظيم إجراءات إقامة الوفود الرسمية**

بعد الاطلاع على

- بيان انتصار ثورة 17 فبراير الصادر في 22 فبراير 2011 م ،
- على قرار تشكيل المجلس الوطني الانتقالي المؤقت وتحديد اختصاصاته الصادر في 22 مارس 2011 م ،
- وعلى ما تم مناقشته في اجتماع المجلس بتاريخ 4 / 5 / 2011 .

**قـــــرر**

يخصم فــــنــــق الفضــــل ومــــحــــقــــاقــــه وللمنــــقــــســــة لمــــحــــيطــــة بــــه لإقــــامــــة الوفــــود الرــــمــــيــــة الــــقــــبــــمــــة والمــــؤقتــــة علــــى أن تتكــــمــــل الإقــــرــــار الــــأمــــلــــيــــة والتنظيمية اللازمة بالتعاون مع إدارة الفندق.

**مادة (2)**

يكلف السيد عبد الكريم بازاوه بالإشراف على هذه الإجراءات واختيار العناصر اللازمة لتوفير الحماية المطلوبة .

**مادة (3)**

على كل فيما يخصه تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره .

**المجلس الوطني الانتقالي المؤقت**  
**ليبيا**

صدر في بنغازي - ليبيا - 10 - ابريل - 2011

قرار رقم (25) لسنة 2011 م - تاريخ: 10-04-2011

**المجلس الوطني الانتقالي**  
**المؤقت - ليبيا**

**قرار المجلس الوطني الانتقالي**  
**رقم ( 25 ) لسنة 2011**  
**بشأن تنظيم إجراءات إقامة الوفود الرسمية**

بعد الاطلاع على

- بيان انتصار ثورة 17 فبراير الصادر في 22 فبراير 2011 م .
- قرار تشكيل المجلس الوطني الانتقالي المؤقت وتحديد اختصاصاته والصادر في 22 مارس 2011 م .
- ما تم مناقشته في اجتماع المجلس بتاريخ 05 ابريل 2011 م وما عرضه السيد رئيس مجلس إدارة شركة الفضل للاستشارات والخدمات السياحية بوضعه فنق الفضل في خدمة المجلس الوطني الانتقالي لإستقبال الوفود بصفة مؤقتة .

**قـــــرر**

**مادة ( 1 )**

معرفة المجلس الوطني الانتقالي على إستقبال فنق الفضل ومطلحة إقامة الوفود الرسمية ، ومقرها مؤقتا لإحتياجات ومطلحات المجلس الوطني .

**مادة ( 2 )**

تتخذ جميع الإجراءات التنظيمية والأمنية اللازمة لتأمين الوفود وحماى الفنق ومطلحة والمطلحة المحيطة به .

**مادة ( 3 )**

تكلف الشؤون الإدارية بالمجلس الوطني الانتقالي بالإتراكف واستلامه تلك الإجراءات

**مادة ( 4 )**

على كل فيما يخصه تنفيذ هذا القرار

**المجلس الوطني الانتقالي المؤقت**  
**ليبيا**

صدر في بنغازي - ليبيا - 10 - ابريل - 2011

**قرار رقم ( 28 ) لسنة 2011**  
**بشأن ترقيته**

**المجلس الوطني الانتقالي المؤقت**

بعد الاطلاع على

- بيان انتصار ثورة 17 فبراير الصادر في 22 فبراير 2011 م ،
- على قرار تشكيل المجلس الوطني الانتقالي المؤقت وتحديد اختصاصاته الصادر في 22 مارس 2011 م ،
- وعلى ما عرضه مسؤول الشؤون العسكرية بالمجلس وموافق رئيس الأركان العام .
- وعلى ما لقرر في اجتماع المجلس بتاريخ 4 / 18 / 2011 .

**قـــــرر**

**مادة ( 1 )**

يرقى السيد العقيد رمضان خليفة بلقاسم حشتر إلى رتبة لواء وكان

**مادة ( 2 )**

على كل فيما يخصه تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره .

**المجلس الوطني الانتقالي المؤقت**  
**ليبيا**

صدر في بنغازي - ليبيا - 17 - ابريل - 2011

قرار رقم (28) لسنة 2011 م - تاريخ: 17-04-2011

**المجلس الوطني الانتقالي**  
**المؤقت - ليبيا**

**قرار المجلس الوطني الانتقالي**  
**رقم (26) لسنة 2011**  
**بشأن التكليف بمهام ضمن فريق إدارة الأزمة**

بعد الاطلاع على ما يلي

- بيان انتصار ثورة 17 فبراير الصادر في 22 فبراير 2011 م
- وعلى قرار تشكيل المجلس الوطني الانتقالي المؤقت وتحديد اختصاصاته الصادر في 22 مارس 2011 م .
- وعلى رسائل الترشيح المقدمة من رئيس فريق إدارة الأزمة .

**قـــــرر**

**مادة (1)**

يكلف (الدكتور ناجي بركات) بمهام الشؤون الصحية ضمن فريق الأزمة .

**مادة (2)**

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وينشر في ككل وسائل الأعلام .

**المجلس الوطني الانتقالي المؤقت**  
**ليبيا**

صدر في بنغازي - ليبيا - 14 - ابريل - 2011

قرار رقم (26) لسنة 2011 م - تاريخ: 14-04-2011

المجلس الوطني الانتقالي  
المؤقت - ليبيا

قرار المجلس الوطني الانتقالي  
رقم (80) لسنة 2011

بشأن تشكيل لجنة حصر وإعادة ترتيب الكتيب واللجان الأمنية

- بعد الاطلاع على بيان انتصار ثورة 17 فبراير الصادر في 22 فبراير 2011 م  
- على قرار تشكيل المجلس الوطني الانتقالي المؤقت وتحديد اختصاصاته  
- وبناء على التقرير الخاص بمدينةسة اجديابيا والتقدم بتاريخ 2011/4/14  
- وعلى المناقشة التي تمت خلال اجتماع المجلس بتاريخ 4 / 16 / 2011 م

**قــــــــــــرر**

**مادة رقم(1):**  
تشكل لجنة وذلك لأعمار مدينةة اجديابيا من الإخوة الآتية أسمائهم :

1. صالح إبراهيم الدرياك ( رئيسا ) .  
2. اعيد حسن سمعد ( عضوا ) .  
3. اعيد الحفيظ احمد الوريدي ( عضوا ) .

**مادة رقم(2):**  
تكون مهام اللجنة كالاتي :

1. تلقي طلبات المترعين من اموال وخدمات وتوظيفها على ارض الواقع خاصة الاماكن الحيوية .  
2. التوجيه إعلاميا لفتح المصارف ودفع المرتبات للمواطنين .  
3. حت الناظرين للعودة إلى مدينتهم وممارسة حياتهم الطبيعية .

**مادة رقم(3):**  
يعمل به من تاريخ صدوره و على كل في ما يخصه تنفيذ هذا القرار .

**المجلس الوطني الانتقالي المؤقت**  
ليبيا

صدر في بنغازي- ليبيا - 20 - ابريل - 2011

قرار رقم (80) من تاريخ 20-ابريل-2011

قرار المجلس الوطني الانتقالي  
رقم (29) لسنة 2011

بشأن تشكيل لجنة لإعادة اعمار اجديابيا

- بعد الاطلاع على بيان انتصار ثورة 17 فبراير الصادر في 22 فبراير 2011 م  
- على قرار تشكيل المجلس الوطني الانتقالي المؤقت وتحديد اختصاصاته  
- وبناء على التقرير الخاص بمدينةسة اجديابيا والتقدم بتاريخ 2011/4/14  
- وعلى المناقشة التي تمت خلال اجتماع المجلس بتاريخ 4 / 16 / 2011 م

**قــــــــــــرر**

**مادة رقم(1):**  
تشكل لجنة وذلك لأعمار مدينةة اجديابيا من الإخوة الآتية أسمائهم :

1. صالح إبراهيم الدرياك ( رئيسا ) .  
2. اعيد حسن سمعد ( عضوا ) .  
3. اعيد الحفيظ احمد الوريدي ( عضوا ) .

**مادة رقم(2):**  
تكون مهام اللجنة كالاتي :

1. تلقي طلبات المترعين من اموال وخدمات وتوظيفها على ارض الواقع خاصة الاماكن الحيوية .  
2. التوجيه إعلاميا لفتح المصارف ودفع المرتبات للمواطنين .  
3. حت الناظرين للعودة إلى مدينتهم وممارسة حياتهم الطبيعية .

**مادة رقم(3):**  
يعمل به من تاريخ صدوره و على كل في ما يخصه تنفيذ هذا القرار .

**المجلس الوطني الانتقالي المؤقت**  
ليبيا

صدر في بنغازي- ليبيا - 18 - ابريل - 2011

قرار رقم (29) من تاريخ 18-ابريل-2011

المجلس الوطني الانتقالي  
المؤقت - ليبيا

قرار المجلس الوطني الانتقالي  
رقم (31) لسنة 2011

تشكيل وفد محلي ممثلاً عن المجلس الوطني  
للتقابل مع ممثلين عن المجلس العسكري المصري  
بمحافظة مطروح

- بعد الاطلاع على بيان انتصار ثورة 17 فبراير الصادر في 22 فبراير 2011 م  
- على قرار تشكيل المجلس الوطني الانتقالي المؤقت وتحديد اختصاصاته  
- وعلى النظام الأساسي للمجلس

بناء على الحاجة الملحة لضرورة التنسيق مع الاشقاء في مصر بشأن التعاون في تنظيم وامن المنافذ الحدودية وتسهيل الاجراءات بين البلدين

**قــــــــــــرر**

**مادة رقم(1):**  
يتم تشكيل وفد من عضوين عن كل مجلس محلي لكل من مطروح ودرنة والبيضاء والسرخ للقيام بمهام اللقاء مع الاشقاء في مصر بمحافظة مطروح لغرض التباحث بشأن العلاقات الاخوية بين الشعبين من اجل تاذليل اي صعوبات والقيام بوضع اسس للتعاون المشترك في تأمين الحدود

**مادة رقم(2):**  
يشكل الوفد من كل من الاخوة

1. محمد عبد السلام احميد  
2. مصطفى عبد السلام محمد  
3. احمد الزوي موسى عبد الرحمن  
4. مروان احمد بشير  
5. اسليم يوسف هانيول  
6. اهدام عبد الحميد الشقوي  
7. طارق صلاح الشقوي  
8. احدثاح ادم مطاهر

**مادة رقم(3):**  
يتم الوفد لتسييم لقرير مفصل من الهمسة التي قدم فيما بعد عودته من مصر في مدة لا تتجاوز الثلاثة ايام

**مادة رقم(4):**  
يعمل به من تاريخ صدوره وتخطر به الجانس للحاجة للعتيب و على كل في ما يخصه تنفيذ هذا القرار

المستشار مصطفى محمد عبدالجليل  
رئيس المجلس الوطني الانتقالي

ليبيا

صدر في بنغازي- ليبيا - 20 - ابريل - 2011

قرار رقم (31) من تاريخ 20-ابريل-2011

المجلس الوطني الانتقالي  
المؤقت - ليبيا

قرار المجلس الوطني الانتقالي  
رقم (31) لسنة 2011

تشكيل وفد محلي ممثلاً عن المجلس الوطني  
للتقابل مع ممثلين عن المجلس العسكري المصري  
بمحافظة مطروح

- بعد الاطلاع على بيان انتصار ثورة 17 فبراير الصادر في 22 فبراير 2011 م  
- على قرار تشكيل المجلس الوطني الانتقالي المؤقت وتحديد اختصاصاته  
- وعلى النظام الأساسي للمجلس

بناء على الحاجة الملحة لضرورة التنسيق مع الاشقاء في مصر بشأن التعاون في تنظيم وامن المنافذ الحدودية وتسهيل الاجراءات بين البلدين

**قــــــــــــرر**

**مادة رقم(1):**  
يتم تشكيل وفد من عضوين عن كل مجلس محلي لكل من مطروح ودرنة والبيضاء والسرخ للقيام بمهام اللقاء مع الاشقاء في مصر بمحافظة مطروح لغرض التباحث بشأن العلاقات الاخوية بين الشعبين من اجل تاذليل اي صعوبات والقيام بوضع اسس للتعاون المشترك في تأمين الحدود

**مادة رقم(2):**  
يشكل الوفد من كل من الاخوة

1. محمد عبد السلام احميد  
2. مصطفى عبد السلام محمد  
3. احمد الزوي موسى عبد الرحمن  
4. مروان احمد بشير  
5. اسليم يوسف هانيول  
6. اهدام عبد الحميد الشقوي  
7. طارق صلاح الشقوي  
8. احدثاح ادم مطاهر

**مادة رقم(3):**  
يتم الوفد لتسييم لقرير مفصل من الهمسة التي قدم فيما بعد عودته من مصر في مدة لا تتجاوز الثلاثة ايام

**مادة رقم(4):**  
يعمل به من تاريخ صدوره وتخطر به الجانس للحاجة للعتيب و على كل في ما يخصه تنفيذ هذا القرار

المستشار مصطفى محمد عبدالجليل  
رئيس المجلس الوطني الانتقالي

ليبيا

صدر في بنغازي- ليبيا - 20 - ابريل - 2011

قرار رقم (31) من تاريخ 20-ابريل-2011

**المجلس الوطني الانتقالي**  
المؤقت - ليبيا

**قرار المجلس الوطني الانتقالي**  
رقم (33) لسنة 2011

**بشأن تكليف مديرا عاما للنادي الليبي للسيارات و الرحلات**

- بعد الاطلاع على بيان التصار شوردة 17 فبراير الصادرة في 22 فبراير 2011 م
- على قرار تشكيل المجلس الوطني الانتقالي المؤقت وتحديد اختصاصاته.
- وعلى النظام الأساسي للمجلس
- وعلى السندكرة التقدم من مستخدمي النادي الليبي للسيارات و الرحلات و مناقشة الموضوع بالمجلس في اجتماعه بتاريخ 4 مايو 2011م

**ق ر ر**

**مادة رقم (1):**

يكلف السيد محمد عبدالقادر مديرا عاما للنادي الليبي للسيارات و الرحلات

**مادة رقم (2):**

يتولى المدير العام ادارة النادي بما يتبعها من مرافق و مجمعات سياحية وفق الاجراءات للتعهد

**مادة رقم (3):**

يجعل به من تاريخ صدوره و على كل في ما يخصه تنفيذ هذا القرار و يبلغ به المجلس المحلي بنغازي .

**المجلس الوطني الانتقالي المؤقت ليبيا**

صدر في بنغازي- ليبيا - 4 - مايو - 2011

**المجلس الوطني الانتقالي**  
المؤقت - ليبيا

**قرار المجلس الوطني الانتقالي**  
رقم (32) لسنة 2011

**بشأن التكليف في مهمة تنفيذ أمساعد**

- بعد الاطلاع على بيان التصار شوردة 17 فبراير الصادر في 22 فبراير 2011 م
- على قرار تشكيل المجلس الوطني الانتقالي المؤقت وتحديد اختصاصاته.
- وعلى النظام الأساسي للمجلس
- و على ما تم مناقشته باجتماع المجلس 2011/ 4 / 26

**ق ر ر**

**مادة رقم (1):**

يكلف كل من:

1. السيد عاتون بوراشد .
2. السيد خالد المسناح .
3. السيد مصطفى المناع .

بمهمة عاجلة لدراسة الأوضاع المتعلقة بالمنطقة الحدودية باسعاد وكذلك بحث موضوع المجلس المحلي بطبرق .

**مادة رقم (2):**

تتخذ اللجنة الاجراءات التنفيذية لمعالجة الموضوعات المتعلقة بتأمين الحدود وتعزيز قدرات المنفذ الحدودي وفق ما تراه ملائما بالتنسيق والتعاون مع المسؤولين والمتخصصين هناك .

**مادة رقم (3):**

تعد اللجنة تقرير شامل يعرض على المجلس في اجتماعه القادم

**مادة رقم (4):**

يجعل به من تاريخ صدوره و على كل في ما يخصه تنفيذ هذا القرار و يبلغ به المجلس المحلي .

**المجلس الوطني الانتقالي المؤقت ليبيا**

صدر في بنغازي- ليبيا - 4 - مايو - 2011

**المجلس الوطني الانتقالي**  
المؤقت - ليبيا

**قرار المجلس الوطني الانتقالي**  
رقم (36) لسنة 2011

**بشأن تكليف أعضاء المجلس في مهمات رسمية**

- بعد الاطلاع على بيان التصار شوردة 17 فبراير الصادرة في 22 فبراير 2011 م
- على قرار تشكيل المجلس الوطني الانتقالي المؤقت وتحديد اختصاصاته.
- وعلى النظام الأساسي للمجلس
- وعلى ما تم مناقشته باجتماع المجلس بتاريخ 2011/ 4 / 26

**ق ر ر**

**مادة رقم (1):**

يكلف وفد يمثل من:

- 1- اللواء عمر الحريري
- 2- ا.قنحي الربيعي
- 3- ناجي برفطانت

للمطالبة في تونس و زيارة مخيمات الاشداء الليبيين اللاجئين في العيديات الواقعة على الحدود التونسية الليبية.

**مادة رقم (2):**

يقوم الوفد بتفقد احوال اللاجئين وتقديم الدعم والمساندة المادية والمعنوية وتأمينهم بوجوه السفر القريبة - والاستجابة لتطلعاتهم للترويح

**مادة رقم (3):**

يرافق الوفد اعضاء من اللجنة المشكلتة والتفقد ومهمة اشداء ودعم الاشداء الخارجين

**مادة رقم (4):**

تتولى الشؤون الخارجية اللجنة الاجراءات اللازمة ترتيب هذه الزيارة والتواصل على مفاوضات كوني المشكلتة.

**المجلس الوطني الانتقالي المؤقت ليبيا**

صدر في بنغازي- ليبيا - 22 - مايو - 2011

**المجلس الوطني الانتقالي**  
المؤقت - ليبيا

**قرار المجلس الوطني الانتقالي**  
رقم (34) لسنة 2011

**بإشادة المركز الليبي القطري للامزمات والكوارث وتعيين رئيسا له**

- بعد الاطلاع على بيان التصار شوردة 17 فبراير الصادرة في 22 فبراير 2011 م
- على قرار تشكيل المجلس الوطني الانتقالي المؤقت وتحديد اختصاصاته.
- وعلى النظام الأساسي للمجلس
- وعلى ما تم مناقشته باجتماع المجلس بتاريخ 2011/ 4 / مايو

**ق ر ر**

**مادة رقم (1):**

يؤشاد مركز متخصص يسمى المركز الليبي القطري للامزمات والكوارث تكون تبعيته للمجلس الوطني الانتقالي.

**مادة رقم (2):**

يكلف الأستاذ / ناصر محمد التاج برئاسة هذا المركز .

**مادة رقم (3):**

تكلف إدارة المركز بوضع هيكلته له واعداد مهامه للتحكمتة و تقديمها إلى المجلس الوطني للامتداد .

**مادة رقم (4):**

يجعل به من تاريخ صدوره و على كل في ما يخصه تنفيذ هذا القرار و يبلغ به المجلس المحلي .

**المجلس الوطني الانتقالي المؤقت ليبيا**

صدر في بنغازي- ليبيا - 4 - مايو - 2011

NATIONAL TRANSITIONAL COUNCIL  
LIBYA

المجلس الوطني الانتقالي  
ليبيا

قرار المجلس الوطني الانتقالي  
رقم ( 28 ) لسنة 2011  
بشأن تكليف مهام بالكتب التنفيذي

بعد الاطلاع على بيان انتصار ثورة 17 فبراير المصنف في 22 فبراير 2011 م  
على قرار تشكيل المجلس الوطني الانتقالي المؤقت وتحديد اختصاصاته  
وعلى النظام الأساسي للمجلس  
وعلى ما خلص إليه اجتماع المجلس بتاريخ 10 مايو / 2011

**ق ر ر**

مادة رقم (1)

تكلف الدكتور علي العيسوي بمهام نائب رئيس للكتب التنفيذي للمجلس الوطني الانتقالي بالإضافة إلى مهام الشؤون الخارجية

مادة رقم (2)

يعمل به من تاريخ صدوره و على كل ما يخصه تنفيذ هذا القرار وتبلغ به الجائز المحتقة ووسائل الإعلام

المجلس الوطني الانتقالي المؤقت ليبيا

صدر في بتاريخ ليبيا - 10 - مايو - 2011  
قرار رقم 28 لسنة 2011  
مادة 1

NATIONAL TRANSITIONAL COUNCIL  
LIBYA

المجلس الوطني الانتقالي  
ليبيا

قرار المجلس الوطني الانتقالي  
رقم ( 37 ) لسنة 2011  
بشأن تكليف مهام بالكتب التنفيذي

بعد الاطلاع على بيان انتصار ثورة 17 فبراير المصنف في 22 فبراير 2011 م  
على قرار تشكيل المجلس الوطني الانتقالي المؤقت وتحديد اختصاصاته  
وعلى النظام الأساسي للمجلس  
وعلى ما خلص إليه اجتماع المجلس بتاريخ 10 مايو / 2011

**ق ر ر**

مادة رقم (1)

تكلف الدكتور محمود جبريل بمهام رئيس للكتب التنفيذي للمجلس الوطني الانتقالي

مادة رقم (2)

يعمل به من تاريخ صدوره و على كل ما يخصه تنفيذ هذا القرار وتبلغ به الجائز المحتقة ووسائل الإعلام

المجلس الوطني الانتقالي المؤقت ليبيا

صدر في بتاريخ ليبيا - 10 - مايو - 2011  
قرار رقم 37 لسنة 2011  
مادة 1

NATIONAL TRANSITIONAL COUNCIL  
LIBYA

المجلس الوطني الانتقالي  
ليبيا

قرار المجلس الوطني الانتقالي  
رقم ( 39 ) لسنة 2011  
بشأن تكليف مهام بالكتب التنفيذي

بعد الاطلاع على بيان انتصار ثورة 17 فبراير المصنف في 22 فبراير 2011 م  
على قرار تشكيل المجلس الوطني الانتقالي المؤقت وتحديد اختصاصاته  
وعلى النظام الأساسي للمجلس  
وعلى ما خلص إليه اجتماع المجلس بتاريخ 10 مايو / 2011

**ق ر ر**

مادة رقم (1)

تكلف السيد جلال الدغلي بمهام الدفاع بالكتب التنفيذي للمجلس الوطني الانتقالي

مادة رقم (2)

يعمل به من تاريخ صدوره و على كل ما يخصه تنفيذ هذا القرار وتبلغ به الجائز المحتقة ووسائل الإعلام

المجلس الوطني الانتقالي المؤقت ليبيا

صدر في بتاريخ ليبيا - 10 - مايو - 2011  
قرار رقم 39 لسنة 2011  
مادة 1

NATIONAL TRANSITIONAL COUNCIL  
LIBYA

المجلس الوطني الانتقالي  
ليبيا

قرار المجلس الوطني الانتقالي  
رقم ( 38 ) لسنة 2011  
بشأن تكليف مهام بالكتب التنفيذي

بعد الاطلاع على بيان انتصار ثورة 17 فبراير المصنف في 22 فبراير 2011 م  
على قرار تشكيل المجلس الوطني الانتقالي المؤقت وتحديد اختصاصاته  
وعلى النظام الأساسي للمجلس  
وعلى ما خلص إليه اجتماع المجلس بتاريخ 10 مايو / 2011

**ق ر ر**

مادة رقم (1)

تكلف الدكتور علي العيسوي بمهام نائب رئيس للكتب التنفيذي للمجلس الوطني الانتقالي بالإضافة إلى مهام الشؤون الخارجية

مادة رقم (2)

يعمل به من تاريخ صدوره و على كل ما يخصه تنفيذ هذا القرار وتبلغ به الجائز المحتقة ووسائل الإعلام

المجلس الوطني الانتقالي المؤقت ليبيا

صدر في بتاريخ ليبيا - 10 - مايو - 2011  
قرار رقم 38 لسنة 2011  
مادة 1

NATIONAL TRANSITIONAL COUNCIL  
LIBYA

المجلس الوطني الإنتقالي  
ليبيا

قرار المجلس الوطني الانتقالي  
رقم ( 40 ) لسنة 2011  
بشأن تكليف مهام بالمكتب التنفيذي

بعد الاطلاع على بيان انتصار ثورة 17 فبراير الصادر في 22 فبراير 2011 م  
على قرار تشكيل المجلس الوطني الانتقالي المؤقت وتحديد اختصاصاته  
وعلى النظام الأساسي للمجلس  
و على ما خلص إليه اجتماع المجلس بتاريخ 2011/ 5 /10

**ق ر ر**

مادة رقم(1)

يكلف السيد احمد حسن الضراط بمهام الشؤون الداخلية والحكم المحلي بالمكتب التنفيذي للمجلس الوطني الانتقالي

مادة رقم(2)

يعمل به من تاريخ صدوره و على كل في ما يخصه تنفيذ هذا القرار وتبلغ به المجالس المحلية ووسائل الاعلام

المجلس الوطني الانتقالي المؤقت ليبيا

قرار رقم (40) صدر بتاريخ 10 مايو 2011  
جلسة المجلس الوطني الانتقالي المؤقت  
صفحة 1

NATIONAL TRANSITIONAL COUNCIL  
LIBYA

المجلس الوطني الإنتقالي  
ليبيا

قرار المجلس الوطني الانتقالي  
رقم ( 39 ) لسنة 2011  
بشأن تكليف مهام بالمكتب التنفيذي

بعد الاطلاع على بيان انتصار ثورة 17 فبراير الصادر في 22 فبراير 2011 م  
على قرار تشكيل المجلس الوطني الانتقالي المؤقت وتحديد اختصاصاته  
وعلى النظام الأساسي للمجلس  
و على ما خلص إليه اجتماع المجلس بتاريخ 2011/ 5 /10

**ق ر ر**

مادة رقم(1)

يكلف السيد جلال الدجلى بمهام الدفاع بالمكتب التنفيذي للمجلس الوطني الانتقالي

مادة رقم(2)

يعمل به من تاريخ صدوره و على كل في ما يخصه تنفيذ هذا القرار وتبلغ به المجالس المحلية ووسائل الاعلام

المجلس الوطني الانتقالي المؤقت ليبيا

قرار رقم (39) صدر بتاريخ 10 مايو 2011  
جلسة المجلس الوطني الانتقالي المؤقت  
صفحة 1

NATIONAL TRANSITIONAL COUNCIL  
LIBYA

المجلس الوطني الإنتقالي  
ليبيا

قرار المجلس الوطني الانتقالي  
رقم ( 43 ) لسنة 2011  
بشأن تكليف مهام بالمكتب التنفيذي

بعد الاطلاع على بيان انتصار ثورة 17 فبراير الصادر في 22 فبراير 2011 م  
على قرار تشكيل المجلس الوطني الانتقالي المؤقت وتحديد اختصاصاته  
وعلى النظام الأساسي للمجلس  
و على ما خلص إليه اجتماع المجلس بتاريخ 2011/ 5 /10

**ق ر ر**

مادة رقم(1)

يكلف الدكتور تامي بركات بالشؤون السمية بالمكتب التنفيذي للمجلس الوطني الانتقالي

مادة رقم(2)

يعمل به من تاريخ صدوره و على كل في ما يخصه تنفيذ هذا القرار وتبلغ به المجالس المحلية ووسائل الاعلام

المجلس الوطني الانتقالي المؤقت ليبيا

قرار رقم (43) صدر بتاريخ 10 مايو 2011  
جلسة المجلس الوطني الانتقالي المؤقت  
صفحة 1

NATIONAL TRANSITIONAL COUNCIL  
LIBYA

المجلس الوطني الإنتقالي  
ليبيا

قرار المجلس الوطني الانتقالي  
رقم ( 41 ) لسنة 2011  
بشأن تكليف مهام بالمكتب التنفيذي

بعد الاطلاع على بيان انتصار ثورة 17 فبراير الصادر في 22 فبراير 2011 م  
على قرار تشكيل المجلس الوطني الانتقالي المؤقت وتحديد اختصاصاته  
وعلى النظام الأساسي للمجلس  
و على ما خلص إليه اجتماع المجلس بتاريخ 2011/ 5 /10

**ق ر ر**

مادة رقم(1)

يكلف السيد محمود شمام بشؤون الاعلام بالمكتب التنفيذي للمجلس الوطني الانتقالي

مادة رقم(2)

يعمل به من تاريخ صدوره و على كل في ما يخصه تنفيذ هذا القرار وتبلغ به المجالس المحلية ووسائل الاعلام

المجلس الوطني الانتقالي المؤقت ليبيا

قرار رقم (41) صدر بتاريخ 10 مايو 2011  
جلسة المجلس الوطني الانتقالي المؤقت  
صفحة 1



NATIONAL TRANSITIONAL COUNCIL  
LIBYA

المجلس الوطني الإنتقالي  
ليبيا

قرار المجلس الوطني الإنتقالي  
رقم ( 48 ) لسنة 2011  
بشان تكليف مهام بالمكتب التنفيذي

- بعد الإطلاع على بيان انتصار ثورة 17 فبراير الصادر في 22 فبراير 2011 م  
- على قرار تشكيل المجلس الوطني الإنتقالي المؤقت وتحديد اختصاصاته  
- وعلى النظام الأساسي للمجلس  
- و على ما خلص إليه اجتماع المجلس بتاريخ 2011/ 6 /10

**ق ر ر**

مادة رقم ((1))  
يكلف الأستاذ بالقسم للدراسات والبحوث بالمكتب التنفيذي للمجلس الوطني الإنتقالي

مادة رقم ((2))  
يعمل به من تاريخ صدوره و على كل في ما يخصه تنفيذ هذا القرار وتبلغ به المجلس المحلية ووسائل الإعلام

المجلس الوطني الإنتقالي المؤقت ليبيا

قرار رقم 48 لسنة 2011 م  
المجلس الوطني الإنتقالي

NATIONAL TRANSITIONAL COUNCIL  
LIBYA

المجلس الوطني الإنتقالي  
ليبيا

قرار المجلس الوطني الإنتقالي  
رقم ( 47 ) لسنة 2011  
بشان تكليف مهام بالمكتب التنفيذي

- بعد الإطلاع على بيان انتصار ثورة 17 فبراير الصادر في 22 فبراير 2011 م  
- على قرار تشكيل المجلس الوطني الإنتقالي المؤقت وتحديد اختصاصاته  
- وعلى النظام الأساسي للمجلس  
- و على ما خلص إليه اجتماع المجلس بتاريخ 2011/ 6 /10

**ق ر ر**

مادة رقم ((1))  
يكلف الدكتور نور الفيوري بشؤون المواصلات والاتصالات بالمكتب التنفيذي للمجلس الوطني الإنتقالي

مادة رقم ((2))  
يعمل به من تاريخ صدوره و على كل في ما يخصه تنفيذ هذا القرار وتبلغ به المجلس المحلية ووسائل الإعلام

المجلس الوطني الإنتقالي المؤقت ليبيا

قرار رقم 47 لسنة 2011 م  
المجلس الوطني الإنتقالي

NATIONAL TRANSITIONAL COUNCIL  
LIBYA

المجلس الوطني الإنتقالي  
ليبيا

قرار المجلس الوطني الإنتقالي  
رقم ( 40 ) لسنة 2011  
بشان تكليف مهام بالمكتب التنفيذي

- بعد الإطلاع على بيان انتصار ثورة 17 فبراير الصادر في 22 فبراير 2011 م  
- على قرار تشكيل المجلس الوطني الإنتقالي المؤقت وتحديد اختصاصاته  
- وعلى النظام الأساسي للمجلس  
- و على ما خلص إليه اجتماع المجلس بتاريخ 2011/ 5 /10

**ق ر ر**

مادة رقم ((1))  
يكلف الأستاذ عطية الأرجلي بشؤون الثقافة والمجتمع المدني بالمكتب التنفيذي للمجلس الوطني الإنتقالي

مادة رقم ((2))  
يعمل به من تاريخ صدوره و على كل في ما يخصه تنفيذ هذا القرار وتبلغ به المجلس المحلية ووسائل الإعلام

المجلس الوطني الإنتقالي المؤقت ليبيا

قرار رقم 40 لسنة 2011 م  
المجلس الوطني الإنتقالي



المجلس الوطني الانتقالي  
ليبيا

القسم ( 53 ) لسنة 2011  
بشأن الهيئة الوطنية للأمن القومي

بعد الاطلاع على بيان التصار لسنة 11 فبراير الصادر في 08 فبراير 2011 م  
على قرار تشكيل المجلس الوطني الانتقالي المؤقت وتعديلاته  
وعلى النظام الأساسي للمجلس  
وعلى ما تضمنه اجتماع المجلس بتاريخ 11/ 02/ 2011

**قــــــــــــرر**

**مادة رقم (1)**

يعلن به من تاريخ صدوره وعلى كل ما يحسن تنفيذ هذا القرار وتبلغ به المجلس الوطني للانتقالي  
للمزيد ووسائل الإعلام المختلفة

المجلس الوطني الانتقالي المؤقت ليبيا



المجلس الوطني الانتقالي  
ليبيا

القسم ( 53 ) لسنة 2011  
بشأن الهيئة الوطنية للأمن القومي

بعد الاطلاع على بيان التصار لسنة 11 فبراير الصادر في 08 فبراير 2011 م  
على قرار تشكيل المجلس الوطني الانتقالي المؤقت وتعديلاته  
وعلى النظام الأساسي للمجلس  
وعلى ما تضمنه اجتماع المجلس بتاريخ 11/ 02/ 2011

**قــــــــــــرر**

**مادة رقم (1)**

تشكلت هيئة وطنية للأمن القومي يكون مقرها مؤقتا مدينة بنغازي وتتبع المجلس الوطني الانتقالي .

**مادة رقم (2)**

تتولى الهيئة المهام التالية :

1. حماية أسرار الدولة المتحالفة عليها من التسرب .
2. مقاومة أنشطة المخابرات الأجنبية ضد أمن وسلامة الدولة الليبية
3. مراقبة الجهات الأجنبية سواء الفرد أو مؤسسات اخطارية
4. متابعة النشاط المشبوه للبين بالخارج
5. القيام بأفضل المخابرات المتعكبة
6. العمل على تأمين المصالح الليبية بالخارج .
7. التصدي للأنشطة التي تقوم بها الدول والمنظمات والتي تستهدف الهوية الوطنية والقيم وبادئ المجلس
8. كشف الأنشطة الجيوسياسية والمخططات المعادية التي تستهدف إزاحة الأمن والاستقرار والوحدة الوطنية
9. مكافحة الشبكات الإرهابية والمنظمات الجرمية المنقمة
10. تلقي ونقل الاتصال وشبكات المعلومات الدولية من الاغتراق الاجنبي أو استغلالها في أنشطة عدائية

المجلس الوطني الانتقالي

المجلس الوطني الانتقالي  
ليبيا

القسم ( 54 ) لسنة 2011  
بشأن تكليف مهام بالملتب التلقضي

بعد الاطلاع على بيان التصار لسنة 11 فبراير الصادر في 08 فبراير 2011 م  
على قرار تشكيل المجلس الوطني الانتقالي المؤقت وتعديلاته  
وعلى النظام الأساسي للمجلس  
وعلى ما تضمنه اجتماع المجلس بتاريخ 11/ 02/ 2011

**قــــــــــــرر**

**مادة رقم (1)**

يكلف السيد / سليمان علي السليبي بشؤون التلقظ بالملتب التلقضي للمجلس الوطني الانتقالي

**مادة رقم (2)**

يعلن به من تاريخ صدوره وعلى كل ما يحسن تنفيذ هذا القرار وتبلغ به المجلس الوطني للانتقالي ووسائل الإعلام المختلفة

المجلس الوطني الانتقالي المؤقت ليبيا



المجلس الوطني الانتقالي  
ليبيا

القسم ( 54 ) لسنة 2011  
بشأن تعيين رئيس الهيئة الوطنية للأمن القومي

بعد الاطلاع على بيان التصار لسنة 11 فبراير الصادر في 08 فبراير 2011 م  
على قرار تشكيل المجلس الوطني الانتقالي المؤقت وتعديلاته  
وعلى النظام الأساسي للمجلس  
وعلى قرار تشكيل المجلس الوطني الانتقالي رقم ( 53 ) لسنة 2011 بشأن الهيئة الوطنية للأمن القومي

**قــــــــــــرر**

**مادة رقم (1)**

تعيين السيد / جرحس عمر البراري رئيسا للهيئة الوطنية للأمن القومي

**مادة رقم (2)**

يؤانس السعي تنفيذ المهام الواردة في المادة ( 2 ) من القرار رقم ( 53 ) لسنة 2011 بشأن الهيئة الوطنية للأمن القومي

**مادة رقم (3)**

يعلن به من تاريخ صدوره وعلى كل ما يحسن تنفيذ هذا القرار وتبلغ به المجلس الوطني للانتقالي ووسائل الإعلام المختلفة

المجلس الوطني الانتقالي المؤقت ليبيا



NATIONAL TRANSITIONAL COUNCIL  
LIBYA

المجلس الوطني الانتقالي  
ليبيا

قرار المجلس الوطني الانتقالي  
رقم ( 57 ) لسنة 2011  
بشأن الإفد في مهمة رسمية

- بعد الاطلاع على بيان التصرف لشورة 17 فبراير الصادر في 22 فبراير 2011 م  
- على قرار تشكيل المجلس الوطني الانتقالي المؤقت وتحديد اختصاصاته  
- وعلى النظام الأساسي للمجلس  
- وعلى مساعدين إليه اجتمع المجلس بتاريخ 16 مايو 2011/

**ق ر ر**  
مادة رقم (1)

يؤلفه كل من:

1. اللواء عمر الحرييري .
2. الدكتور فضل علي محند .

إلى اليونان وذلك للتواصل مع دولة اليونان وبحث أوجه التعاون وذلك لمدة اسبوع .

مادة رقم (2)

تتولى الشؤون الخارجية اتخاذ الإجراءات اللازمة بتفويض القرار وتقدم الوفد تقرير مكتوب للمجلس في مدة اكتمال اسبوع من تاريخ انتهاء المهمة وتتولى المرافقة صرف مخصصات السفر حسب اللوائح السارية .

مادة رقم (3)

يعمل به من تاريخ صدوره و على كل في ما يخصه تنفيذ هذا القرار وتبلغ به المجلس المحلية ووسائل الإعلام .

المجلس الوطني الانتقالي المؤقت ليبيا

2011 م - 17 فبراير - 2011 م

NATIONAL TRANSITIONAL COUNCIL  
LIBYA

المجلس الوطني الانتقالي  
ليبيا

قرار المجلس الوطني الانتقالي  
رقم ( 56 ) لسنة 2011  
بشأن تسمية محافظة مصرف ليبيا المركزي

- بعد الاطلاع على بيان التصرف لشورة 17 فبراير الصادر في 22 فبراير 2011 م  
- على قرار تشكيل المجلس الوطني الانتقالي المؤقت وتحديد اختصاصاته  
- وعلى النظام الأساسي للمجلس  
- وعلى قرار المجلس رقم ( 4 ) لسنة 2011 بشأن تعديل مصرف ليبيا المركزي  
- وعلى قرار المجلس رقم ( 18 ) لسنة 2011 بشأن تشكيل مجلس إدارة وقت تصريف ليبيا المركزي  
- وعلى مساعدين إليه اجتمع المجلس بتاريخ 16 مايو 2011/

**ق ر ر**  
مادة رقم (1)

يتمى التسمية لـ ( 5 ) قسم تخرج اقبال صالح عربون محافظا لمصرف ليبيا المركزي

مادة رقم (2)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره و على ما يخلفك نصوصه و على كل في ما يخصه تنفيذ هذا القرار وتبلغ به المجالس المحلية ووسائل الإعلام .

المجلس الوطني الانتقالي المؤقت ليبيا

2011 م - 17 فبراير - 2011 م

NATIONAL TRANSITIONAL COUNCIL  
LIBYA

المجلس الوطني الانتقالي  
ليبيا

قرار المجلس الوطني الانتقالي  
رقم ( 58 ) لسنة 2011  
بشأن إنشاء المجلس الأعلى للإفتاء

- بعد الاطلاع على بيان التصرف لشورة 17 فبراير الصادر في 22 فبراير 2011 م  
- على قرار تشكيل المجلس الوطني الانتقالي المؤقت وتحديد اختصاصاته  
- وعلى النظام الأساسي للمجلس  
- وعلى مساعدين إليه اجتمع المجلس بتاريخ 17 مايو 2011/

**ق ر ر**  
مادة رقم (1)

يُنشأ مجلس أعلى للإفتاء يكون مقره في مدينة طرابلس ويلتزم من مدينة بنغازي مقر مؤقتا له إلى حين تحرير عاصمة ليبيا الحرة وتكون هيئته كمجلس الوطني الانتقالي

مادة رقم (2)

يسمى الشيخ الصادق الغرياني رئيسا للمجلس الأعلى للإفتاء اعتبارا من صدور هذا القرار

مادة رقم (3)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره و على ما يخلفك نصوصه و على كل في ما يخصه تنفيذ هذا القرار وتبلغ به المجالس المحلية ووسائل الإعلام .

المجلس الوطني الانتقالي المؤقت ليبيا

2011 م - 17 فبراير - 2011 م

NATIONAL TRANSITIONAL COUNCIL  
LIBYA

المجلس الوطني الإنتقالي  
ليبيا

قرار المجلس الوطني الإنتقالي  
رقم ( 60 ) لسنة 2011  
بشان إنشاء مصلحة الأثار

- بعد الاصلاح عسى يسان لتتصار ثورة 17 فبراير الصنادق في 22 فبراير 2011 م
- عسى قرار تشكيل المجلس الوطني الإنتقالي المؤقت وتحديد اختصاصاته.
- وعلى النظام الأساسي للمجلس.
- وعلى ما خلص إليه اجتماع المجلس بتاريخ 16 مايو 2011/

**قــــــــــــرر**  
مادة رقم(1)

تشاء مصلحة الأثار يكون مقرها مدينة طرابلس وتتخذ من مدينة بلغاري مقراً مؤقتاً ، وتكون تعيها المجلس الوطني الإنتقالي

**مادة رقم(2)**  
تولى المصلحة مهمة إدارة الأثار في جميع مدن ليبيا ووضع القواعد والإجراءات اللازمة لضمان حمايته والحفاظ عليه

**مادة رقم(3)**  
يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ويبلغ ما يخالف نصومه وعلى كل في ما يخصه تنفيذ هذا القرار وتبلغ به المجالس المحلية ووسائل الإعلام

المجلس الوطني الإنتقالي المؤقت ليبيا

2011/05/17 تاريخ الإصدار

NATIONAL TRANSITIONAL COUNCIL  
LIBYA

المجلس الوطني الإنتقالي  
ليبيا

قرار المجلس الوطني الإنتقالي  
رقم ( 59 ) لسنة 2011  
بشان تكليف بهام

- بعد الاصلاح عسى يسان لتتصار ثورة 17 فبراير الصنادق في 22 فبراير 2011 م
- عسى قرار تشكيل المجلس الوطني الإنتقالي المؤقت وتحديد اختصاصاته.
- وعلى النظام الأساسي للمجلس.
- وعلى خطاب معاون رئيس الأركان العامة للجيش الوطني وأمر منطقة طبرق.
- وعلى ما خلص إليه اجتماع المجلس بتاريخ 16 مايو 2011/

**قــــــــــــرر**  
مادة رقم(1)

يكلف الطيار / محمد منفور على أمين بهام مدير مطار طبرق المدني.

**مادة رقم(2)**  
يتولى المذكور إدارة وتسيير وحماية مطار طبرق المدني

**مادة رقم(3)**  
يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ويبلغ ما يخالف نصومه وعلى كل في ما يخصه تنفيذ هذا القرار وتبلغ به المجالس المحلية ووسائل الإعلام

المجلس الوطني الإنتقالي المؤقت ليبيا

2011/05/17 تاريخ الإصدار

NATIONAL TRANSITIONAL COUNCIL  
LIBYA

المجلس الوطني الإنتقالي  
ليبيا

قرار المجلس الوطني الإنتقالي  
رقم ( 61 ) لسنة 2011  
بشان تكليف بهام مصلحة شؤون الأثار

- بعد الاصلاح عسى يسان لتتصار ثورة 17 فبراير الصنادق في 22 فبراير 2011 م
- عسى قرار تشكيل المجلس الوطني الإنتقالي المؤقت وتحديد اختصاصاته.
- وعلى النظام الأساسي للمجلس.
- وعلى قرار المجلس رقم ( 60 ) لسنة 2011 بشأن إنشاء مصلحة الأثار.
- وعلى ما خلص إليه اجتماع المجلس بتاريخ 16 مايو 2011/

**قــــــــــــرر**  
مادة رقم(1)

يكلف السيد / فضل طر مضمنا بهام مدير مصلحة شؤون الأثار

**مادة رقم(2)**  
يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ويبلغ ما يخالف نصومه وعلى كل في ما يخصه تنفيذ هذا القرار وتبلغ به المجالس المحلية ووسائل الإعلام

المجلس الوطني الإنتقالي المؤقت ليبيا

2011/05/17 تاريخ الإصدار

NATIONAL TRANSITIONAL COUNCIL  
LIBYA

المجلس الوطني الإنتقالي  
ليبيا

قرار المجلس الوطني الإنتقالي  
رقم ( 63 ) لسنة 2011  
بشأن التكليف في مهمة رسمية

بعد الاطلاع على بيان التصات لعدد 17 فبراير الصادرة في 22 فبراير 2011 م  
على قرار تشكيل المجلس الوطني الإنتقالي المؤقت وتحديد اختصاصاته  
وعلى النظام الأساسي للمجلس  
وعلى ما تضمنه إيه اجتماع المجلس بتاريخ 17 مايو 2011/

**ق ر ر**  
مادة رقم (1):  
بالصفحة الأولى من:

1. عبد المجيد غيث سيف التمر  
2. عبد الله الهيشي الزياتسي

وتنقل إلى كل من الأردن وكندا أو أي دولة أخرى يروها حاجة للتواصل ويستلزم لوجه التعاون وتوطيد علاقات المجلس مع هذه الدول

مادة رقم (2):  
لجنة المتابعة الإشتغالية بين لواء ماسينا وأعداد تقرير حول هذه الإدارة للمجلس خلال اللقاء عليها

مادة رقم (3):  
يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وبمضى ما يتعلق بمسوقه وعلى كل في ما يخصه تنفيذ هذا القرار وتبلغ به المجلس المعنية

المجلس الوطني المؤقت ليبيا

NATIONAL TRANSITIONAL COUNCIL  
LIBYA

المجلس الوطني الإنتقالي  
ليبيا

قرار المجلس الوطني الإنتقالي  
رقم ( 62 ) لسنة 2011  
بشأن شركة ليبيا للتأمين

بعد الاطلاع على بيان التصات لعدد 17 فبراير الصادرة في 22 فبراير 2011 م  
على قرار تشكيل المجلس الوطني الإنتقالي المؤقت وتحديد اختصاصاته  
وعلى النظام الأساسي للمجلس  
وعلى ما تضمنه إيه اجتماع المجلس بتاريخ 17 مايو 2011/

**ق ر ر**  
مادة رقم (1):  
تتقل بشكل مؤقت الإدارة العامة لشركة ليبيا للتأمين من طرابلس إلى بنغازي وذلك إلى حين تحرير العاصمة طرابلس

مادة رقم (2):  
تشكل لجنة إدارة مؤقتة لشركة ليبيا للتأمين من:

1. السيد / صالح عبدالله بولس  
2. السيد / قمي المنوسي باله  
3. السيد / مرعي إدريس عبد الرزق

مادة رقم (3):  
تتولى اللجنة إدارة الشركة والحفاظ على أصولها الثابتة والمتحركة وفق التشريع والوائح والقوانين المعمدة

مادة رقم (4):  
يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وبمضى ما يخالف نصه وعلى كل في ما يخصه تنفيذ هذا القرار وتبلغ به المجلس المعنية ووسائل الإعلام

المجلس الوطني المؤقت ليبيا

NATIONAL TRANSITIONAL COUNCIL  
LIBYA

المجلس الوطني الإنتقالي  
ليبيا

قرار المجلس الوطني الإنتقالي  
رقم ( 64 ) لسنة 2011  
بشأن تشكيل مجلس إدارة مؤقتة لجامعة مصر المفتوحة

بعد الاطلاع على بيان التصات لعدد 17 فبراير الصادرة في 22 فبراير 2011 م  
على قرار تشكيل المجلس الوطني الإنتقالي المؤقت وتحديد اختصاصاته  
وعلى النظام الأساسي للمجلس  
وعلى قرار المجلس رقم ( 63 ) لسنة 2011 بشأن تكليفه الموقرة بالخدمات المتمثلة في المصاهرة للمجلس الوطني الإنتقالي

**ق ر ر**  
مادة رقم (1):  
يشكل مجلس جامعة مصر المفتوحة على النحو التالي:

1. د. سالم علي بوالخديجة ( رئيس )  
2. د. عبد المجيد محمد بولس ( عضو )  
3. د. حسن رمضان الشاهدي ( عضو )  
4. د. صالح عبد الرحيم محمد ( عضو )  
5. د. محمد علي حبيبي ( عضو )  
6. د. أنور فتح الله إسحاق ( عضو )  
7. د. منيرة محمد طه ( عضو )

مادة رقم (2):  
يعمل المجلس إدارة جامعة مصر المفتوحة بشكل مؤقت والإقرار على كل حال حول الكليات والدراسات التابعة لها والحفاظ على مصالحها وذلك بإجراءات التحين وغيرها من الإجراءات التي تشكل التزامات إدارية ومالية كما يحق للمجلس كونه بعض المقررة ونياً وأعداد تقارير دورية

المجلس الوطني المؤقت ليبيا



NATIONAL TRANSITIONAL COUNCIL  
LIBYA

المجلس الوطني الانتقالي  
ليبيا

السرايا المجلس الوطني الانتقالي  
رقم ( 70 ) لسنة 2011  
بشأن تكليف بمهام

- بعد الاطلاع على بيان التمسك بتسوية 25 فبراير الصادرة في 22 فبراير 2011 م
- على سراري تشكيل المجلس الوطني الانتقالي المؤقت وتعيين أعضائه
- وعلى النظام الأساسي له
- وبعد مناقشة تقرير المقدم حول أعضاء التزجج في تونس والمختارين في السلطة القريبة
- وسا على من إيه المجلس الوطني الانتقالي في اجتماعه بتاريخ 2011/4/4 م

قرر

مادة رقم (1)

يؤلف كل من :

- السيد /محمّد قسان ( رئيسا )
- السيد /محمّد زواوي
- السيد /محمّد التمشير
- السيد /محمّد الجليل
- السيد /محمّد الجليل
- السيد /محمّد الجليل

مادة رقم (2)

يؤلف الوفد المذكور مهمة زيارة أعضاء التزجج والتجسس في الترتيبات الموجودة في الضيافة على حدودها وكذلك المتحاربين في المناطق والمدن والبلدات وتقديم الدعم المعنوي والمادي لهم بالتنسيق مع اللجنة المكلفة من المكتب التنفيذي .

المجلس الوطني الانتقالي  
ليبيا

NATIONAL TRANSITIONAL COUNCIL  
LIBYA

المجلس الوطني الانتقالي  
ليبيا

السرايا المجلس الوطني الانتقالي  
رقم ( 72 ) لسنة 2011  
بشأن الإبقاء في مهمة

- بعد الاطلاع على بيان التمسك بتسوية 25 فبراير الصادرة في 22 فبراير 2011 م
- وعلى سراري تشكيل المجلس الوطني الانتقالي المؤقت وتعيين أعضائه
- وعلى النظام الأساسي له
- وسا على من إيه المجلس الوطني الانتقالي في اجتماعه بتاريخ 2011/4/4 م

قرر

مادة رقم (1)

يؤلف كل من :

- السيد /محمّد الجليل

مادة رقم (2)

يؤلف الوفد المذكور مهمة زيارة أعضاء التزجج والتجسس في الترتيبات الموجودة في الضيافة على حدودها وكذلك المتحاربين في المناطق والمدن والبلدات وتقديم الدعم المعنوي والمادي لهم بالتنسيق مع اللجنة المكلفة من المكتب التنفيذي .

المجلس الوطني الانتقالي  
ليبيا

NATIONAL TRANSITIONAL COUNCIL  
LIBYA

المجلس الوطني الانتقالي  
ليبيا

مادة رقم (3)

الاطلاع على المساعدات الإنسانية التي تقدمها للجان المشكلة والمنظمات الوطنية والإقليمية والدولية والإنسانية والعمل على دعوتها لتقديم مزيد من الدعم والمساعدة لاكتفاء بقراءه

مادة رقم (4)

الاتصال بأعضاء المجلس الوطني الانتقالي والتأمين على تقديم المساعدات للموظفين من قبل المجلس لهذا الغرض والتكليف على الأرباب بشأن لقاء

مادة رقم (5)

محل لخدمة تقديم ما يلزم من مقترحات لتكليف المساعدين التي تجرى الصلوات الإنسانية للعرض والتزجج .

مادة رقم (6)

يؤلف الوفد لتقديم تقرير مفصل للمجلس جان عودته من هذه المهمة

مادة رقم (7)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره و على كل من ما يخصصه لخدمة وتكثفه به المجلس العمالية

المجلس الوطني الانتقالي المؤقت ليبيا

المجلس الوطني الانتقالي  
ليبيا

NATIONAL TRANSITIONAL COUNCIL  
LIBYA

المجلس الوطني الانتقالي  
ليبيا

مادة رقم (( 5 ))

لرئيس الجهاز كافة الصلاحيات التي من شأنها تحقيق مهمته على الوجه المطلوب  
مغفلاً تلك إصدار القرارات والأوامر الخاصة بتنظيم عمل الجهاز وإدارة  
شؤونه وتشكيل القوات التابعة له وتسييرها وتدريبها .

مادة رقم (( 6 ))

تكون للجهاز الشخصية الاعتبارية والذمة المالية المستقلة وفقاً للقانون .

مادة رقم (( 7 ))

يقضح الجهاز في حائبه المالي لتلبية نيوان الحماية وفقاً للقانون .

مادة رقم (( 8 ))

لرئيس الجهاز وضع الاسس والشروط والمعايير الخاصة بالمختصر المختارة  
للتلحاق بالقوات التابعة للجهاز .

مادة رقم (( 9 ))

يعمل بيانا القرار من تاريخ صدوره وعلى الجهات المعنية تلبية كل فيما يخصه  
وتخضطر به المحاكم المحلية والكتب التنفيذية

المجلس الوطني الانتقالي بموالت ليبيا



2012-01-12

NATIONAL TRANSITIONAL COUNCIL  
LIBYA

المجلس الوطني الانتقالي  
ليبيا

قرار المجلس الوطني الانتقالي  
رقم ( 78 ) لسنة 2011  
بشأن إنشاء جهاز حماية أمن المجلس الوطني الانتقالي

- بعد الاطلاع على بيان لتصاير شورى 17 فبراير الصاير  
في 22 فبراير 2011 م
- على قرار تشكيل المجلس الوطني الانتقالي المؤقت  
وتحديد اختصاصاته .
- وعلى النظام الاساسي للمجلس .
- ونواهي المصلحة العامة .

قــــــــــــرر

مادة رقم ((1))

ينشاء جهاز خاص لحماية وتأمين المجلس الوطني الانتقالي بمسسى  
( ( جهاز حماية أمن المجلس الوطني الانتقالي ) ) .

مادة رقم ((2))

تكون نوبة الجهاز مباشرة لرئيس المجلس .

مادة رقم ((3))

يختص الجهاز بحماية وتأمين أمن المجلس الشخصية ومقر إقامتهم ومقر  
عملهم وأماكن تقياتهم في الداخل والخارج .

مادة رقم (( 4 ))

يسمى رئيس الجهاز بترار يصدر عن رئيس المجلس



2012-01-12

NATIONAL TRANSITIONAL COUNCIL  
LIBYA

المجلس الوطني الانتقالي  
ليبيا

قرار المجلس الوطني الانتقالي  
رقم ( 79 ) لسنة 2011  
بشأن الإبقاء في مهمة

- بعد الاطلاع على بيان لتصاير شورى 17 فبراير الصاير  
في 22 فبراير 2011 م
- على قرار تشكيل المجلس الوطني الانتقالي المؤقت  
وتحديد اختصاصاته .
- وعلى النظام الاساسي للمجلس .
- وبشأن ذاتي الشفاعة الدووجهة من لجنة التسيير الخارجية  
التي سبقت في 17 فبراير 2011 م
- وتعيينها حذوكم .

قــــــــــــرر

مادة رقم ((1))

تؤلف لجنة استشارية - استوى التعيين ضمن المجلس الوطني الانتقالي من خمسة  
أعضاء من بين أعضاء المجلس الوطني الانتقالي المؤقت في البداية  
تتمثل في: (1) (2) (3) (4) (5) (6) (7) (8) (9) (10) (11) (12) (13) (14) (15) (16) (17) (18) (19) (20) (21) (22) (23) (24) (25) (26) (27) (28) (29) (30) (31) (32) (33) (34) (35) (36) (37) (38) (39) (40) (41) (42) (43) (44) (45) (46) (47) (48) (49) (50) (51) (52) (53) (54) (55) (56) (57) (58) (59) (60) (61) (62) (63) (64) (65) (66) (67) (68) (69) (70) (71) (72) (73) (74) (75) (76) (77) (78) (79) (80) (81) (82) (83) (84) (85) (86) (87) (88) (89) (90) (91) (92) (93) (94) (95) (96) (97) (98) (99) (100) (101) (102) (103) (104) (105) (106) (107) (108) (109) (110) (111) (112) (113) (114) (115) (116) (117) (118) (119) (120) (121) (122) (123) (124) (125) (126) (127) (128) (129) (130) (131) (132) (133) (134) (135) (136) (137) (138) (139) (140) (141) (142) (143) (144) (145) (146) (147) (148) (149) (150) (151) (152) (153) (154) (155) (156) (157) (158) (159) (160) (161) (162) (163) (164) (165) (166) (167) (168) (169) (170) (171) (172) (173) (174) (175) (176) (177) (178) (179) (180) (181) (182) (183) (184) (185) (186) (187) (188) (189) (190) (191) (192) (193) (194) (195) (196) (197) (198) (199) (200) (201) (202) (203) (204) (205) (206) (207) (208) (209) (210) (211) (212) (213) (214) (215) (216) (217) (218) (219) (220) (221) (222) (223) (224) (225) (226) (227) (228) (229) (230) (231) (232) (233) (234) (235) (236) (237) (238) (239) (240) (241) (242) (243) (244) (245) (246) (247) (248) (249) (250) (251) (252) (253) (254) (255) (256) (257) (258) (259) (260) (261) (262) (263) (264) (265) (266) (267) (268) (269) (270) (271) (272) (273) (274) (275) (276) (277) (278) (279) (280) (281) (282) (283) (284) (285) (286) (287) (288) (289) (290) (291) (292) (293) (294) (295) (296) (297) (298) (299) (300) (301) (302) (303) (304) (305) (306) (307) (308) (309) (310) (311) (312) (313) (314) (315) (316) (317) (318) (319) (320) (321) (322) (323) (324) (325) (326) (327) (328) (329) (330) (331) (332) (333) (334) (335) (336) (337) (338) (339) (340) (341) (342) (343) (344) (345) (346) (347) (348) (349) (350) (351) (352) (353) (354) (355) (356) (357) (358) (359) (360) (361) (362) (363) (364) (365) (366) (367) (368) (369) (370) (371) (372) (373) (374) (375) (376) (377) (378) (379) (380) (381) (382) (383) (384) (385) (386) (387) (388) (389) (390) (391) (392) (393) (394) (395) (396) (397) (398) (399) (400) (401) (402) (403) (404) (405) (406) (407) (408) (409) (410) (411) (412) (413) (414) (415) (416) (417) (418) (419) (420) (421) (422) (423) (424) (425) (426) (427) (428) (429) (430) (431) (432) (433) (434) (435) (436) (437) (438) (439) (440) (441) (442) (443) (444) (445) (446) (447) (448) (449) (450) (451) (452) (453) (454) (455) (456) (457) (458) (459) (460) (461) (462) (463) (464) (465) (466) (467) (468) (469) (470) (471) (472) (473) (474) (475) (476) (477) (478) (479) (480) (481) (482) (483) (484) (485) (486) (487) (488) (489) (490) (491) (492) (493) (494) (495) (496) (497) (498) (499) (500) (501) (502) (503) (504) (505) (506) (507) (508) (509) (510) (511) (512) (513) (514) (515) (516) (517) (518) (519) (520) (521) (522) (523) (524) (525) (526) (527) (528) (529) (530) (531) (532) (533) (534) (535) (536) (537) (538) (539) (540) (541) (542) (543) (544) (545) (546) (547) (548) (549) (550) (551) (552) (553) (554) (555) (556) (557) (558) (559) (560) (561) (562) (563) (564) (565) (566) (567) (568) (569) (570) (571) (572) (573) (574) (575) (576) (577) (578) (579) (580) (581) (582) (583) (584) (585) (586) (587) (588) (589) (590) (591) (592) (593) (594) (595) (596) (597) (598) (599) (600) (601) (602) (603) (604) (605) (606) (607) (608) (609) (610) (611) (612) (613) (614) (615) (616) (617) (618) (619) (620) (621) (622) (623) (624) (625) (626) (627) (628) (629) (630) (631) (632) (633) (634) (635) (636) (637) (638) (639) (640) (641) (642) (643) (644) (645) (646) (647) (648) (649) (650) (651) (652) (653) (654) (655) (656) (657) (658) (659) (660) (661) (662) (663) (664) (665) (666) (667) (668) (669) (670) (671) (672) (673) (674) (675) (676) (677) (678) (679) (680) (681) (682) (683) (684) (685) (686) (687) (688) (689) (690) (691) (692) (693) (694) (695) (696) (697) (698) (699) (700) (701) (702) (703) (704) (705) (706) (707) (708) (709) (710) (711) (712) (713) (714) (715) (716) (717) (718) (719) (720) (721) (722) (723) (724) (725) (726) (727) (728) (729) (730) (731) (732) (733) (734) (735) (736) (737) (738) (739) (740) (741) (742) (743) (744) (745) (746) (747) (748) (749) (750) (751) (752) (753) (754) (755) (756) (757) (758) (759) (760) (761) (762) (763) (764) (765) (766) (767) (768) (769) (770) (771) (772) (773) (774) (775) (776) (777) (778) (779) (780) (781) (782) (783) (784) (785) (786) (787) (788) (789) (790) (791) (792) (793) (794) (795) (796) (797) (798) (799) (800) (801) (802) (803) (804) (805) (806) (807) (808) (809) (810) (811) (812) (813) (814) (815) (816) (817) (818) (819) (820) (821) (822) (823) (824) (825) (826) (827) (828) (829) (830) (831) (832) (833) (834) (835) (836) (837) (838) (839) (840) (841) (842) (843) (844) (845) (846) (847) (848) (849) (850) (851) (852) (853) (854) (855) (856) (857) (858) (859) (860) (861) (862) (863) (864) (865) (866) (867) (868) (869) (870) (871) (872) (873) (874) (875) (876) (877) (878) (879) (880) (881) (882) (883) (884) (885) (886) (887) (888) (889) (890) (891) (892) (893) (894) (895) (896) (897) (898) (899) (900) (901) (902) (903) (904) (905) (906) (907) (908) (909) (910) (911) (912) (913) (914) (915) (916) (917) (918) (919) (920) (921) (922) (923) (924) (925) (926) (927) (928) (929) (930) (931) (932) (933) (934) (935) (936) (937) (938) (939) (940) (941) (942) (943) (944) (945) (946) (947) (948) (949) (950) (951) (952) (953) (954) (955) (956) (957) (958) (959) (960) (961) (962) (963) (964) (965) (966) (967) (968) (969) (970) (971) (972) (973) (974) (975) (976) (977) (978) (979) (980) (981) (982) (983) (984) (985) (986) (987) (988) (989) (990) (991) (992) (993) (994) (995) (996) (997) (998) (999) (1000) (1001) (1002) (1003) (1004) (1005) (1006) (1007) (1008) (1009) (1010) (1011) (1012) (1013) (1014) (1015) (1016) (1017) (1018) (1019) (1020) (1021) (1022) (1023) (1024) (1025) (1026) (1027) (1028) (1029) (1030) (1031) (1032) (1033) (1034) (1035) (1036) (1037) (1038) (1039) (1040) (1041) (1042) (1043) (1044) (1045) (1046) (1047) (1048) (1049) (1050) (1051) (1052) (1053) (1054) (1055) (1056) (1057) (1058) (1059) (1060) (1061) (1062) (1063) (1064) (1065) (1066) (1067) (1068) (1069) (1070) (1071) (1072) (1073) (1074) (1075) (1076) (1077) (1078) (1079) (1080) (1081) (1082) (1083) (1084) (1085) (1086) (1087) (1088) (1089) (1090) (1091) (1092) (1093) (1094) (1095) (1096) (1097) (1098) (1099) (1100) (1101) (1102) (1103) (1104) (1105) (1106) (1107) (1108) (1109) (1110) (1111) (1112) (1113) (1114) (1115) (1116) (1117) (1118) (1119) (1120) (1121) (1122) (1123) (1124) (1125) (1126) (1127) (1128) (1129) (1130) (1131) (1132) (1133) (1134) (1135) (1136) (1137) (1138) (1139) (1140) (1141) (1142) (1143) (1144) (1145) (1146) (1147) (1148) (1149) (1150) (1151) (1152) (1153) (1154) (1155) (1156) (1157) (1158) (1159) (1160) (1161) (1162) (1163) (1164) (1165) (1166) (1167) (1168) (1169) (1170) (1171) (1172) (1173) (1174) (1175) (1176) (1177) (1178) (1179) (1180) (1181) (1182) (1183) (1184) (1185) (1186) (1187) (1188) (1189) (1190) (1191) (1192) (1193) (1194) (1195) (1196) (1197) (1198) (1199) (1200) (1201) (1202) (1203) (1204) (1205) (1206) (1207) (1208) (1209) (1210) (1211) (1212) (1213) (1214) (1215) (1216) (1217) (1218) (1219) (1220) (1221) (1222) (1223) (1224) (1225) (1226) (1227) (1228) (1229) (1230) (1231) (1232) (1233) (1234) (1235) (1236) (1237) (1238) (1239) (1240) (1241) (1242) (1243) (1244) (1245) (1246) (1247) (1248) (1249) (1250) (1251) (1252) (1253) (1254) (1255) (1256) (1257) (1258) (1259) (1260) (1261) (1262) (1263) (1264) (1265) (1266) (1267) (1268) (1269) (1270) (1271) (1272) (1273) (1274) (1275) (1276) (1277) (1278) (1279) (1280) (1281) (1282) (1283) (1284) (1285) (1286) (1287) (1288) (1289) (1290) (1291) (1292) (1293) (1294) (1295) (1296) (1297) (1298) (1299) (1300) (1301) (1302) (1303) (1304) (1305) (1306) (1307) (1308) (1309) (1310) (1311) (1312) (1313) (1314) (1315) (1316) (1317) (1318) (1319) (1320) (1321) (1322) (1323) (1324) (1325) (1326) (1327) (1328) (1329) (1330) (1331) (1332) (1333) (1334) (1335) (1336) (1337) (1338) (1339) (1340) (1341) (1342) (1343) (1344) (1345) (1346) (1347) (1348) (1349) (1350) (1351) (1352) (1353) (1354) (1355) (1356) (1357) (1358) (1359) (1360) (1361) (1362) (1363) (1364) (1365) (1366) (1367) (1368) (1369) (1370) (1371) (1372) (1373) (1374) (1375) (1376) (1377) (1378) (1379) (1380) (1381) (1382) (1383) (1384) (1385) (1386) (1387) (1388) (1389) (1390) (1391) (1392) (1393) (1394) (1395) (1396) (1397) (1398) (1399) (1400) (1401) (1402) (1403) (1404) (1405) (1406) (1407) (1408) (1409) (1410) (1411) (1412) (1413) (1414) (1415) (1416) (1417) (1418) (1419) (1420) (1421) (1422) (1423) (1424) (1425) (1426) (1427) (1428) (1429) (1430) (1431) (1432) (1433) (1434) (1435) (1436) (1437) (1438) (1439) (1440) (1441) (1442) (1443) (1444) (1445) (1446) (1447) (1448) (1449) (1450) (1451) (1452) (1453) (1454) (1455) (1456) (1457) (1458) (1459) (1460) (1461) (1462) (1463) (1464) (1465) (1466) (1467) (1468) (1469) (1470) (1471) (1472) (1473) (1474) (1475) (1476) (1477) (1478) (1479) (1480) (1481) (1482) (1483) (1484) (1485) (1486) (1487) (1488) (1489) (1490) (1491) (1492) (1493) (1494) (1495) (1496) (1497) (1498) (1499) (1500) (1501) (1502) (1503) (1504) (1505) (1506) (1507) (1508) (1509) (1510) (1511) (1512) (1513) (1514) (1515) (1516) (1517) (1518) (1519) (1520) (1521) (1522) (1523) (1524) (1525) (1526) (1527) (1528) (1529) (1530) (1531) (1532) (1533) (1534) (1535) (1536) (1537) (1538) (1539) (1540) (1541) (1542) (1543) (1544) (1545) (1546) (1547) (1548) (1549) (1550) (1551) (1552) (1553) (1554) (1555) (1556) (1557) (1558) (1559) (1560) (1561) (1562) (1563) (1564) (1565) (1566) (1567) (1568) (1569) (1570) (1571) (1572) (1573) (1574) (1575) (1576) (1577) (1578) (1579) (1580) (1581) (1582) (1583) (1584) (1585) (1586) (1587) (1588) (1589) (1590) (1591) (1592) (1593) (1594) (1595) (1596) (1597) (1598) (1599) (1600) (1601) (1602) (1603) (1604) (1605) (1606) (1607) (1608) (1609) (1610) (1611) (1612) (1613) (1614) (1615) (1616) (1617) (1618) (1619) (1620) (1621) (1622) (1623) (1624) (1625) (1626) (1627) (1628) (1629) (1630) (1631) (1632) (1633) (1634) (1635) (1636) (1637) (1638) (1639) (1640) (1641) (1642) (1643) (1644) (1645) (1646) (1647) (1648) (1649) (1650) (1651) (1652) (1653) (1654) (1655) (1656) (1657) (1658) (1659) (1660) (1661) (1662) (1663) (1664) (1665) (1666) (1667) (1668) (1669) (1670) (1671) (1672) (1673) (1674) (1675) (1676) (1677) (1678) (1679) (1680) (1681) (1682) (1683) (1684) (1685) (1686) (1687) (1688) (1689) (1690) (1691) (1692) (1693) (1694) (1695) (1696) (1697) (1698) (1699) (1700) (1701) (1702) (1703) (1704) (1705) (1706) (1707) (1708) (1709) (1710) (1711) (1712) (1713) (1714) (1715) (1716) (1717) (1718) (1719) (1720) (1721) (1722) (1723) (1724) (1725) (1726) (1727) (1728) (1729) (1730) (1731) (1732) (1733) (1734) (1735) (1736) (1737) (1738) (1739) (1740) (1741) (1742) (1743) (1744) (1745) (1746) (1747) (1748) (1749) (1750) (1751) (1752) (1753) (1754) (1755) (1756) (1757) (1758) (1759) (1760) (1761) (1762) (1763) (1764) (1765) (1766) (1767) (1768) (1769) (1770) (1771) (1772) (1773) (1774) (1775) (1776) (1777) (1778) (1779) (1780) (1781) (1782) (1783) (1784) (1785) (1786) (1787) (1788) (1789) (1790) (1791) (1792) (1793) (1794) (1795) (1796) (1797) (1798) (1799) (1800) (1801) (1802) (1803) (1804) (1805) (1806) (1807) (1808) (1809) (1810) (1811) (1812) (1813) (1814) (1815) (1816) (1817) (1818) (1819) (1820) (1821) (1822) (1823) (1824) (1825) (1826) (1827) (1828) (1829) (1830) (1831) (1832) (1833) (1834) (1835) (1836) (1837) (1838) (1839) (1840) (1841) (1842) (1843) (1844) (1845) (1846) (1847) (1848) (1849) (1850) (1851) (1852) (1853) (1854) (1855) (1856) (1857) (1858) (1859) (1860) (1861) (1862) (1863) (1864) (1865) (1866) (1867) (1868) (1869) (1870) (1871) (1872) (1873) (1874) (1875) (1876) (1877) (1878) (1879) (1880) (1881) (1882) (1883) (1884) (1885) (1886) (1887) (1888) (1889) (1890) (1891) (1892) (1893) (1894) (1895) (1896) (1897) (1898) (1899) (1900) (1901) (1902) (1903) (1904) (1905) (1906) (1907) (1908) (1909) (1910) (1911) (1912) (1913) (1914) (1915) (1916) (1917) (1918) (1919) (1920) (1921) (1922) (1923) (1924) (1925) (1926) (1927) (1928) (1929) (1930) (1931) (1932) (1933) (1934) (1935) (1936) (1937) (1938) (1939) (1940) (1941) (1942) (1943) (1944) (1945) (1946) (1947) (1948) (1949) (1950) (1951) (1952) (1953) (1954) (1955) (1956) (1957) (1958) (1959) (1960) (1961) (1962) (1963) (1964) (1965) (1966) (1967) (1968) (1969) (1970) (1971) (1972) (1973) (1974) (1975) (1976) (1977) (1978) (1979) (1980) (1981) (1982) (1983) (1984) (1985) (1986) (1987) (1988) (1989) (1990) (1991) (1992) (1993) (1994) (1995) (1996) (1997) (1998) (1999) (2000) (2001) (2002) (2003) (2004) (2005) (2006) (2007) (2008) (2009) (2010) (2011) (2012) (2013) (2014) (2015) (2016) (2017) (2018) (2019) (2020) (2021) (2022) (2023) (2024) (2025) (2026) (2027) (2028) (2029) (2030) (2031) (2032) (2033) (2034) (2035) (2036) (2037) (2038) (2039) (2040) (2041) (2042) (2043) (2044) (2045) (2046) (2047) (2048) (2049) (2050) (2051) (205

NATIONAL TRANSITIONAL COUNCIL LIBYA المجلس الوطني الانتقالي ليبيا

مادة رقم (83):

تكون اللجنة مهيأة:

- متابعة المجلس المحلية في القطر الليبي وحمل نواصيرها والتواصل معها ولها بالأخص القيام:
- بتحديد أهم المشاكل التي تواجه هذه المجلس.
- بتشجيع الظروف التي تواجه هذه المجلس في الجوانب الثقافية والأمنية.
- بتلعة شؤون الحياة الكلية من الفلاحين والرحمن.
- بتلعة سير عمل المنظمات الإنسانية والأفراد والتسليم فيما بينهم.
- بالترويج لإجراءات اللازمة لتبسيط عمليات التعمير وتوكيل أوساط الانتقال مع الحكومة الليبية.

مادة رقم (84):

تتولى اللجنة أعمالها خلال مدة شهر واحد و عليها تقديم تقرير دوري لسيوحيه بتوصياتها للمجلس لاتخاذ ما يراه مناسبا.

المادة ( 85 ):

يعمل به من تاريخ صدوره و على كل في ما يخصه تنفيذ هذا القرار و يبلغ به المجلس التنفيذية ووسائل الإعلام.

المجلس الوطني الانتقالي المؤقت ليبيا



القرار رقم 2011 / 83 / 29

NATIONAL TRANSITIONAL COUNCIL LIBYA المجلس الوطني الانتقالي ليبيا

قرار المجلس الوطني الانتقالي رقم ( 84 ) لسنة 2011 بشأن تشكيل لجنة

- بعد الاطلاع على بيان التمسار لسنة 17 فبراير الصنف في 22 فبراير 2011 م
- على قرار تشكيل المجلس الوطني الانتقالي المؤقت وتحديد اختصاصاته
- وعلى النظام الأساسي للمجلس
- على ما تم مناقشته بالمجلس بتاريخ 2011 / 8 / 29

مادة رقم (1):

تشكل لجنة من المجلس الوطني تتكون من:

- السيد / محمد التمسار رئيساً
- السيد / صالح الفضال عضواً
- السيد / اللواء عمر الحريري عضواً
- السيد / سالم قسطنطين عضواً
- السيد / مصطفى الرحباني عضواً
- السيد / خالد نعميرات عضواً
- السيد / خالد المشيخ عضواً
- السيد / عبدالله التركيبي عضواً
- السيد / عثمان بن ماضي عضواً

مادة رقم (2):

التواصل مع مندوبه الليبي المقدم في تونس والعمل على تليل كل الصعاب والتسيق في ذلك ومتابعة سير عمل اللجنة المشكلة بتواتر المكتب التنفيذي والمجلس التنفيذية.



القرار رقم 2011 / 84 / 29

NATIONAL TRANSITIONAL COUNCIL LIBYA المجلس الوطني الانتقالي ليبيا

قرار المجلس الوطني الانتقالي رقم ( 86 ) لسنة 2011 بشأن تشكيل لجنة لإدارة الأزمة بجمهورية مصر العربية

- بعد الاطلاع على بيان التمسار لسنة 17 فبراير الصنف في 22 فبراير 2011 م
- على قرار تشكيل المجلس الوطني الانتقالي المؤقت وتحديد اختصاصاته
- وعلى النظام الأساسي للمجلس
- وكذا على التسلطة العامة

مادة رقم (1):

تشكل لجنة لإدارة الأزمة بجمهورية مصر العربية من:

1. عبد المنعم الهوانين رئيساً	2. محمد لعتد الويلد
3. فرج العربي	4. يحيى محمود الدين
5. خالد مطروح	6. خالد دخال
7. عاطف اعين	8. إبراهيم السعدي
9. عادل الكبيسي	10. محمد السنوسي الحريري
11. عبد القادر شماعة	12. اسماعيل محار الحريري
13. عبد السلام الحر	14. فرج عبد سعد
15. مفتاح عبد المجيد السكران	16. منقح فرج الفلاح
17. زهرة احمد لقي	18. محمد رمضان فرج
19. فوزي علي العواني	20. ابي عبد الرحيم السكوري
21. فرج محمود الرضوي	22. احمد علال الطيب
23. اعري عبدالقادر الأقرشي	24. علي علقمة بن سعد
25. خالد بن حليم	26. ابراهيم عمران عبدالهادي
27. علي جمعة حسن	

مادة رقم (2):

تكون اللجنة مهيأة لشؤون الإغاثة والرحمن والتزحين ومعالجة الأوضاع الإنسانية والتنظيمية.



القرار رقم 2011 / 86 / 29

NATIONAL TRANSITIONAL COUNCIL LIBYA المجلس الوطني الانتقالي ليبيا

قرار المجلس الوطني الانتقالي رقم ( 85 ) لسنة 2011 بشأن تسمية مجلس إدارة الهيئة العامة للشغافية ومجازية للحد

- بعد الاطلاع على بيان التمسار لسنة 17 فبراير الصنف في 22 فبراير 2011 م
- على قرار تشكيل المجلس الوطني الانتقالي المؤقت وتحديد اختصاصاته
- وعلى النظام الأساسي للمجلس
- وبناء على قرار المجلس الوطني الانتقالي رقم ( 69 ) لسنة 2011 بشأن إنشاء الهيئة العامة للشغافية ومجازية للحد

مادة رقم (1):

يعني مجلس إدارة الهيئة العامة للشغافية ومجازية للحد كل من:

1. السيد / يوسف العناني رئيساً	2. السيد / ادم بن فريسي (عضواً)
3. السيد / مصطفى محسن (عضواً)	4. السيد / ادم الراسي (عضواً)
5. السيد / ادم الراسي (عضواً)	6. السيد / ادم الراسي (عضواً)
7. السيد / ادم الراسي (عضواً)	8. السيد / ادم الراسي (عضواً)
9. السيد / ادم الراسي (عضواً)	10. السيد / ادم الراسي (عضواً)

مادة رقم (2):

تكون المجلس العمل وفق مهام الهيئة الواردة في قرار المجلس رقم ( 85 ) لسنة 2011 وتلك البنود التي ترقها.

مادة رقم (3):

يعمل لهذا القرار من تاريخ صدوره وعلى الجهات المعنية تنفيذه كل فيما يخصه ولتسليم به المجلس المحلية والمكتب التنفيذي ويشر بوسائل الاعلام المشغلة

المجلس الوطني الانتقالي المؤقت ليبيا



القرار رقم 2011 / 85 / 29



المجلس الوطني الانتقالي - ليبيا  
National Transitional Council - Libya

**قرار المجلس الوطني الانتقالي**  
**رقم (90) لسنة 2011**  
**بشأن تشكيل لجنة استشارية**

- بعد الاطلاع على بيان التصار لعدد 17 فبراير 2011 م  
في 22 فبراير 2011 م  
- وعلى قرار تشكيل المجلس الوطني الانتقالي المؤقت  
وتحديد اختصاصاته  
- وعلى النظام الأساسي للمجلس  
- وعلى مساهمة المجلس في اجتماعه بتاريخ  
2011/7/5

**ق ر ر**  
**مادة رقم (1)**  
تشكل اللجنة الاستشارية للمجلس على النحو التالي:

1- السيد / عمرو العريسي	رئيساً
2- السيد / فوزي عبد العلي	عضواً
3- السيد / محمد الله التبركي	عضواً
4- السيد / عثمان بن سليم	عضواً
5- السيد / محمد المتشعب	عضواً
6- السيد / محمد المسح	عضواً

**مادة رقم (2)**  
تضع اللجنة مبادئ عملها وبنود وأليات اجتماعها ويؤتي رئيسها عرض نتائج عملها على المجلس بشكل دوري.

**رقم (3)**  
يعمل به من تاريخ صدوره و على كل في ما يحسه تنفيذ هذا القرار وتبلغ به المجالس المعنية ووسائل الإعلام

المجلس الوطني الانتقالي المؤقت ليبيا

2011/7/5

المجلس الوطني الانتقالي - ليبيا  
National Transitional Council - Libya

**قرار المجلس الوطني الانتقالي**  
**رقم (88) لسنة 2011**  
**بشأن تشكيل لجنة استشارية**

- بعد الاطلاع على بيان التصار لعدد 17 فبراير 2011 م  
في 22 فبراير 2011 م  
- وعلى قرار تشكيل المجلس الوطني الانتقالي المؤقت  
وتحديد اختصاصاته  
- وعلى النظام الأساسي للمجلس  
- وعلى مساهمة المجلس في اجتماعه بتاريخ  
2011/7/5

**ق ر ر**  
**مادة رقم (1)**  
تشكل اللجنة الاستشارية للمجلس على النحو التالي:

1- السيد / أحمد الزبيدي	رئيساً
2- السيد / فتحي كرسلي	عضواً
3- السيد / عبد المجيد سيف النصر	عضواً
4- السيد / عبد الرزاق العرادي	عضواً
5- السيد / طلي المسح	عضواً
6- السيد / فوزي عبد العلي	عضواً

**مادة رقم (2)**  
تضع اللجنة مبادئ عملها وبنود وأليات اجتماعها ويؤتي رئيسها عرض نتائج عملها على المجلس بشكل دوري.

**رقم (3)**  
يعمل به من تاريخ صدوره و على كل في ما يحسه تنفيذ هذا القرار وتبلغ به المجالس المعنية ووسائل الإعلام

المجلس الوطني الانتقالي المؤقت ليبيا

2011/7/5

المجلس الوطني الانتقالي - ليبيا  
National Transitional Council - Libya

**قرار المجلس الوطني الانتقالي**  
**رقم (89) لسنة 2011**  
**بشأن تشكيل لجنة استشارية**

- بعد الاطلاع على بيان التصار لعدد 17 فبراير 2011 م  
في 22 فبراير 2011 م  
- وعلى قرار تشكيل المجلس الوطني الانتقالي المؤقت  
وتحديد اختصاصاته  
- وعلى النظام الأساسي للمجلس  
- وعلى مساهمة المجلس في اجتماعه بتاريخ  
2011/7/5

**ق ر ر**  
**مادة رقم (1)**  
تشكل لجنة لدراسة المسائل الاستشارية للمجلس على النحو التالي:

1- الأستاذ / محمد المسح	رئيساً
2- اللواء / عمر العريسي	عضواً
3- السيد / محمد التبركي	عضواً
4- السيد / خالد المسح	عضواً
5- عثمان بن سليم	عضواً

**مادة رقم (2)**  
تضع اللجنة مبادئ عملها وبنود وأليات اجتماعها ويؤتي رئيسها عرض نتائج عملها على المجلس بشكل دوري.

**رقم (3)**  
يعمل به من تاريخ صدوره و على كل في ما يحسه تنفيذ هذا القرار وتبلغ به المجالس المعنية ووسائل الإعلام

المجلس الوطني الانتقالي المؤقت ليبيا

2011/7/5

المجلس الوطني الانتقالي - ليبيا  
National Transitional Council - Libya

**قرار المجلس الوطني الانتقالي**  
**رقم (81) لسنة 2011**  
**بشأن تشكيل لجنة استشارية**

- بعد الاطلاع على بيان التصار لعدد 17 فبراير 2011 م  
في 22 فبراير 2011 م  
- وعلى قرار تشكيل المجلس الوطني الانتقالي المؤقت  
وتحديد اختصاصاته  
- وعلى النظام الأساسي للمجلس  
- وعلى مساهمة المجلس في اجتماعه بتاريخ  
2011/7/5

**ق ر ر**  
**مادة رقم (1)**  
تشكل لجنة للدراسة الاستشارية للمجلس على النحو التالي:

1- الأستاذ / محمد المسح	رئيساً
2- السيد / عبد المجيد سيف النصر	عضواً
3- السيد / عثمان بن سليم	عضواً
4- السيد / محمد التبركي	عضواً
5- السيد / عبدالله التركي	عضواً

**مادة رقم (2)**  
تضع اللجنة مبادئ عملها وبنود وأليات اجتماعها ويؤتي رئيسها عرض نتائج عملها على المجلس بشكل دوري.

**رقم (3)**  
يعمل به من تاريخ صدوره و على كل في ما يحسه تنفيذ هذا القرار وتبلغ به المجالس المعنية ووسائل الإعلام

المجلس الوطني الانتقالي المؤقت ليبيا

2011/7/5

المجلس الوطني الانتقالي - ليبيا  
National Transitional Council - Libya

**قرار المجلس الوطني الانتقالي**  
**رقم (94) لسنة 2011**  
**بشأن تشكيل لجنة استشارية**

- بعد الاطلاع على بيان التصرف المؤقت المؤرخ 17 فبراير 2011م  
في 22 فبراير 2011م  
- وعلى قرار تشكيل المجلس الوطني الانتقالي المؤقت  
وتحديد أعضائه  
- وعلى النظام الأساسي للمجلس  
- وعلى ما يُلحظ إليه المجلس في اجتماعه بتاريخ  
2011/2/19

**ق ر ر**

**مادة رقم (1)**  
تشكيل لجنة الأعيان والتوصيات الوطنية الاستشارية للمجلس على النحو التالي:

1- الدكتور / عبدالله الهوسون	رئيساً
2- السيد / عبدالحميد سيف الكبي	عضواً
3- السيد / سفيان	عضواً
4- السيد / موسى الكوي	عضواً
5- السيد / مبارك التهامي	عضواً

**مادة رقم (2)**  
تشجع اللجنة سياسات عملها وجدول وأوقات اجتماعاتها ويكون رئيسها عرضاً  
لتحج عملها على المجلس بشكل دوري.

**مادة رقم (3)**  
يعمل به من تاريخ صدوره و على كل في ما يخصه تنفيذ هذا القرار وتبلغ به  
المجلس المحلية ووسائل الإعلام

المجلس الوطني الانتقالي المؤقت ليبيا



المجلس الوطني الانتقالي - ليبيا  
National Transitional Council - Libya

**قرار المجلس الوطني الانتقالي**  
**رقم (95) لسنة 2011**  
**بشأن تشكيل لجنة استشارية**

- بعد الاطلاع على بيان التصرف المؤقت المؤرخ 17 فبراير 2011م  
في 22 فبراير 2011م  
- وعلى قرار تشكيل المجلس الوطني الانتقالي المؤقت  
وتحديد أعضائه  
- وعلى النظام الأساسي للمجلس  
- وعلى ما يُلحظ إليه المجلس في اجتماعه بتاريخ  
2011/2/19

**ق ر ر**

**مادة رقم (1)**  
تشكيل لجنة السياسات العامة الاستشارية للمجلس على النحو التالي:

1- الدكتور / محمد عمر الحوي	رئيساً
2- السيد / عبدالحميد سيف الكبي	عضواً
3- السيد / عبدالرزاق مشهور	عضواً
4- السيد / علي كنه محمد	عضواً
5- السيد / اشرف العلي	عضواً

**مادة رقم (2)**  
تشجع اللجنة سياسات عملها وجدول وأوقات اجتماعاتها ويكون رئيسها عرضاً  
لتحج عملها على المجلس بشكل دوري.

**مادة رقم (3)**  
يعمل به من تاريخ صدوره و على كل في ما يخصه تنفيذ هذا القرار وتبلغ به  
المجلس المحلية ووسائل الإعلام

المجلس الوطني الانتقالي المؤقت ليبيا



المجلس الوطني الانتقالي - ليبيا  
National Transitional Council - Libya

**قرار المجلس الوطني الانتقالي**  
**رقم (100) لسنة 2011**  
**بشأن تشكيل لجنة استشارية**

- بعد الاطلاع على بيان التصرف المؤقت المؤرخ 17 فبراير 2011م  
في 22 فبراير 2011م  
- وعلى قرار تشكيل المجلس الوطني الانتقالي المؤقت  
وتحديد أعضائه  
- وعلى النظام الأساسي للمجلس  
- وعلى ما يُلحظ إليه المجلس في اجتماعه بتاريخ  
2011/2/19

**ق ر ر**

**مادة رقم (1)**  
تشكيل اللجنة الاقتصادية والمالية واللغة الاستشارية للمجلس على النحو التالي:

1- الدكتور / بكرى العيسى	رئيساً
2- السيد / الأمين بالعمراج	عضواً
3- السيد / عثمان الطرحي	عضواً
4- السيد / هادي زكري	عضواً
5- السيد / مصطفى الشاذلي	عضواً
6- السيد / مصطفى العلي	عضواً

**مادة رقم (2)**  
تشجع اللجنة سياسات عملها وجدول وأوقات اجتماعاتها ويكون رئيسها عرضاً  
لتحج عملها على المجلس بشكل دوري.

**مادة رقم (3)**  
يعمل به من تاريخ صدوره و على كل في ما يخصه تنفيذ هذا القرار وتبلغ به  
المجلس المحلية ووسائل الإعلام

المجلس الوطني الانتقالي المؤقت ليبيا



المجلس الوطني الانتقالي - ليبيا  
National Transitional Council - Libya

**قرار المجلس الوطني الانتقالي**  
**رقم (96) لسنة 2011**  
**بشأن تشكيل لجنة استشارية**

- بعد الاطلاع على بيان التصرف المؤقت المؤرخ 17 فبراير 2011م  
في 22 فبراير 2011م  
- وعلى قرار تشكيل المجلس الوطني الانتقالي المؤقت  
وتحديد أعضائه  
- وعلى النظام الأساسي للمجلس  
- وعلى ما يُلحظ إليه المجلس في اجتماعه بتاريخ  
2011/2/19

**ق ر ر**

**مادة رقم (1)**  
تشكيل اللجنة الاقتصادية والمالية واللغة الاستشارية للمجلس على النحو التالي:

1- السيد / احمد العيسر	رئيساً
2- السيد / مصطفى الكبي	عضواً
3- السيد / مصطفى الواسي	عضواً
4- السيد / عبدالرزاق معاش	عضواً
5- السيد / عبداللطيف الوعالي	عضواً

**مادة رقم (2)**  
تشجع اللجنة سياسات عملها وجدول وأوقات اجتماعاتها ويكون رئيسها عرضاً  
لتحج عملها على المجلس بشكل دوري.

**مادة رقم (3)**  
يعمل به من تاريخ صدوره و على كل في ما يخصه تنفيذ هذا القرار وتبلغ به  
المجلس المحلية ووسائل الإعلام

المجلس الوطني الانتقالي المؤقت ليبيا



المجلس الوطني الانتقالي - ليبيا  
National Transitional Council - Libya

قرار المجلس الوطني الانتقالي  
رقم (102) لسنة 2011  
بشأن إعادة تنظيم وتحديد ضوابط العمل بمصلحة التسجيل العقاري وأملاك الدولة

بعد الاطلاع على:

- على بيان التصار لسنة 11 فبراير الصادرة في 22 فبراير 2011 م
- على قرار تشكيل المجلس الوطني الانتقالي المؤقت وتحديد اختصاصاته
- وعلى النظام الأساسي وثلاثة الدفعية للمجلس
- وعلى القانون رقم 17 لسنة 2010 بشأن التسجيل العقاري وأملاك الدولة
- وعلى ما تطلبه المصلحة العامة وسهولة تعامل العام والخاص
- وعلى ما خلص إليه اجتماع المجلس بتاريخ 2011/7/5

المادة الأولى

تكون تبة مصلحة التسجيل العقاري وأملاك الدولة موقفاً إلى المجلس الوطني الانتقالي ويكون مقرها بنغازي.

المادة الثانية

يكلف المجلس الوطني الانتقالي رئيساً للمصلحة إداراً كافة الفروع والإدارات طبقاً للاختصاصات المحددة بالقانون رقم 17 لسنة 2010 م.

المادة الثالثة

تعلق جميع التصرفات النافذة للملكية بالمصلحة ويقتصر دورها خلال المرحلة الانتقالية على العمل الإداري فقط دون إبرامات نقل وتوثيق وتطبيق الملكية وعدم قبول طلبات التسجيل مع العمل على حفظ وسهولة الملفات العقارية الموجودة في جميع إدارات وفروع التسجيل العقاري.

قرار رقم 102 لسنة 2011 م - 11 فبراير 2011 م

المجلس الوطني الانتقالي - ليبيا  
National Transitional Council - Libya

قرار المجلس الوطني الانتقالي  
رقم (101) لسنة 2011  
بشأن الإيفاد في مهمة رسمية

- بعد الاصلاح على بيان التصار لسنة 11 فبراير الصادرة في 22 فبراير 2011 م
- وعلى قرار تشكيل المجلس الوطني الانتقالي المؤقت وتحديد اختصاصاته
- وعلى النظام الأساسي للمجلس

المادة الأولى

يؤلف كل من:

- 1- عبد الحميد سيف النصر رئيساً
- 2- ماسم الكوان عضواً
- 3- موسى الكواشي عضواً
- 4- عطية زيان عضواً
- 5- نسمة الصبيح عضواً
- 6- سويد تسيه عضواً
- 7- سليمان علي السلي عضواً
- 8- محمد سليمان الزوي عضواً

لمهمة رسمية لزيارة المملكة المغربية لبحث توجه التعاون والإختراف بالمجلس الوطني الانتقالي.

المادة رقم (2)

تكلف الشؤون الخارجية بالقاء الإجراءات اللازمة لسفر الوفد في موعد المحدد

المادة رقم (3)

يقدم الوفد تقريراً للمجلس حول نتائج الزيارة خلال أسبوع من انتهاء المهمة

المادة رقم (4)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وعلى الجهات المعنية تنفيذ كل ما فيه يحسنه

المجلس الوطني الانتقالي

قرار رقم 101 لسنة 2011 م - 11 فبراير 2011 م

المجلس الوطني الانتقالي - ليبيا  
National Transitional Council - Libya

قرار المجلس الوطني الانتقالي  
رقم (103) لسنة 2011  
بشأن تكليف لجنة توفير أسلحة وتخيصة

بعد الاطلاع على:

- على بيان التصار لسنة 11 فبراير الصادرة في 22 فبراير 2011 م
- على قرار تشكيل المجلس الوطني الانتقالي المؤقت وتحديد اختصاصاته
- وعلى النظام الأساسي وثلاثة الدفعية للمجلس
- وعلى ما خلص إليه اجتماع المجلس بتاريخ 2011/7/16

المادة الأولى

تشكل من على النحو التالي:

رئيساً	د. السيد / فوزي عبدالعالي
عضواً	د. السيد / عبد الرزاق المرادي
عضواً	د. السيد / علي المسحوع
عضواً	د. السيد / محمد زين العابدين

المادة رقم (2)

تقوم اللجنة بالحداد كل ما يلزم لتوفير السلاح والتخيصة من الداخل والخارج لكافة الجهات.

المادة رقم (3)

تتولى اللجنة الإشراف على استلام وتوزيع الأسلحة والتخيصة بالتنسيق مع لجان الدفاع

المادة رقم (4)

يعمل به من تاريخ صدوره وعلى كل من ما يخصه تنفيذ هذا القرار ونبلغ به

المجلس الوطني الانتقالي

قرار رقم 103 لسنة 2011 م - 11 فبراير 2011 م

المجلس الوطني الانتقالي - ليبيا  
National Transitional Council - Libya

المادة الرابعة

تلتزم الإدارات التابعة للمصلحة بجدية المال العام مقابل الإنتاج بالحقائق المتوفرة لتدولة طبقاً للقانون

المادة الخامسة

تلتزم مصلحة التسجيل العقاري وأملاك الدولة العمل على حماية أملاك الدولة وذلك بالتنسيق مع الإدارات المختصة لإفخاد الإجراءات القانونية

المادة السادسة

يتم فتح حساب مصرفي جديد باسم المصلحة لنقل إليه كافة الأموال المتراكمة المتصلة وتودر له كافة الإيرادات

المادة السابعة

يعمل بهذا القانون اعتباراً من تاريخه وينشر في وسائل الأعلام

المجلس الوطني الانتقالي

قرار رقم 104 لسنة 2011 م - 11 فبراير 2011 م

**المجلس الوطني الانتقالي - ليبيا**  
National Transitional Council - Libya

**قرار المجلس الوطني الانتقالي**  
رقم (106) لسنة 2011  
بشأن تشكيل لجنة استشارية

- بعد الاطلاع على بيان اعتماد لائحة 17 فبراير الصادر في 22 فبراير 2011 م  
- وعلى قرار تشكيل المجلس الوطني الانتقالي المؤقت واتخاذ اختصاصاته  
- وعلى النظام الأساسي للمجلس  
- وعلى مسأله من إيه المجلس في اجتماعه بتاريخ 2011/7/9

**قـــــــــرر**

**مدة رقم (1)**

تشكل اللجنة الاستشارية للمجلس على النحو التالي:

1- السيد / ابراهيم الوائلي	رئيساً
2- السيد محمد ناصر العريضي	عضواً
3- السيد / عبدالحميد سيف العصور	عضواً
4- السيد / خالد زكري	عضواً
5- السيد / محمد عبد العزيز	عضواً

**مدة رقم (2)**

تدع اللجنة سيادت عليا وجنول وكليات اعمادها وبولي رئيسها عرض نتائج عملها على المجلس بشكل دوري.

**رقم (3)**

يعمل به من تاريخ صدوره و على كل في ما يحسه تنفيذ هذا القرار وتبلغ به المجلس المحلية ووسائل الاعلام

المجلس الوطني الانتقالي المؤقت ليبيا



**المجلس الوطني الانتقالي - ليبيا**  
National Transitional Council - Libya

**قرار المجلس الوطني الانتقالي**  
رقم (104) لسنة 2011  
بشأن الإلهاد في مهمة رسمية

- بعد الاطلاع على بيان اعتماد لائحة 17 فبراير الصادر في 22 فبراير 2011 م  
- وعلى قرار تشكيل المجلس الوطني الانتقالي المؤقت واتخاذ اختصاصاته  
- وعلى النظام الأساسي للمجلس

**قـــــــــرر**

**مدة رقم (1)**

يؤهل كل من:

- 1- عبد الحميد سيف العصور رئيساً
- 2- ماسو كيسان عضواً
- 3- موسى الكونسي عضواً

في مهمة رسمية لزيارة جمهورية موريتانيا ليبحث لوجه التعاون والاعتراف بالمجلس الوطني الانتقالي.

**مدة رقم (2)**

تتطلب الترتيبات الخارجية بالتحقق الاجراءات اللازمة لسفر الوفد في مواعيد المحدد.

**مدة رقم (3)**

يقدم الوفد تقريرا للمجلس حول نتائج الزيارة خلال اسبوع من انتهاء المهمة.

**مدة رقم (4)**

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وعلى الجهات المعنية تنفيذ كل فيما يخصه

المجلس الوطني الانتقالي



**المجلس الوطني الانتقالي - ليبيا**  
National Transitional Council - Libya

**قرار المجلس الوطني الانتقالي**  
رقم (105) لسنة 2011  
بشأن إضافة عضو للجنة توفير الأسلحة والخيرة

- بعد الاطلاع على بيان اعتماد لائحة 17 فبراير الصادر في 22 فبراير 2011 م  
- وعلى قرار تشكيل المجلس الوطني الانتقالي المؤقت واتخاذ اختصاصاته  
- وعلى النظام الأساسي للمجلس  
- وعلى مسأله من إيه المجلس في اجتماعه بتاريخ 2011/7/16  
- وعلى قرار المجلس الوطني الانتقالي رقم (103) لسنة 2011 بشأن تكليف لجنة توفير الأسلحة والخيرة  
- وعلى مسأله من إيه المجلس في اجتماعه بتاريخ 2011/7/29 بشأن إضافة السيد عبد المجيد سيف العصور كعضو في اللجنة

**قـــــــــرر**

**مدة رقم (1)**

يضاف السيد عبد الحميد سيف العصور كعضو في اللجنة المشكلة بقرار المجلس الوطني الانتقالي رقم (103) لسنة 2011 بشأن توفير الأسلحة والخيرة.

**مدة رقم (2)**

يعمل به من تاريخ صدوره وعلى كل في ما يحسه تنفيذ هذا القرار

المجلس الوطني الانتقالي المؤقت ليبيا



**المجلس الوطني الانتقالي - ليبيا**  
National Transitional Council - Libya

**قرار المجلس الوطني الانتقالي**  
رقم (106) لسنة 2011  
بشأن تشكيل لجنة استشارية

- بعد الاطلاع على بيان اعتماد لائحة 17 فبراير الصادر في 22 فبراير 2011 م  
- وعلى قرار تشكيل المجلس الوطني الانتقالي المؤقت واتخاذ اختصاصاته  
- وعلى النظام الأساسي للمجلس  
- وعلى مسأله من إيه المجلس في اجتماعه بتاريخ 2011/7/9

**قـــــــــرر**

**مدة رقم (1)**

تشكل لجنة التلميم الاستشارية للمجلس على النحو التالي:

1- السيد / ابراهيم بن عثمان	رئيساً
2- السيد مصطفى الويسوني	عضواً
3- السيد / الصديق الكوسوي	عضواً
4- السيدة / منى موسى العلي	عضواً
5- السيدة / انتصار امدارة العلي	عضواً

**مدة رقم (2)**

تدع اللجنة سيادت عليا وجنول وكليات اعمادها وبولي رئيسها عرض نتائج عملها على المجلس بشكل دوري.

**رقم (3)**

يعمل به من تاريخ صدوره و على كل في ما يحسه تنفيذ هذا القرار وتبلغ به المجلس المحلية ووسائل الاعلام

المجلس الوطني الانتقالي المؤقت ليبيا



المجلس الوطني الانتقالي - ليبيا  
National Transitional Council - Libya

2- تولى مهمة كلف مستمرا لزام النظام والشيوخ ومنعهم من تحقيق اهدافهم.  
3- اعداد الصورت للترحلة ما بعد التحرير ليبيا تضمن السيطرة الأمنية التامة على المناطق لمحوراء.  
4- اعداد منظومة معلوماتية كارتيد امني يتم فيه ابراج اعداء الشيوخ والمترطين في عمليات التخليد.

**مادة رقم (3)**  
يتم تشكيل اللجنة العسكرية على النحو التالي:  
1- السيد/ زيود مسعود املانة.  
2- السيد/ عون علي عون.  
3- السيد/ فتحي المنشار املاني.

**مادة رقم (4)**  
تعرض اللجنة العسكرية الامتصاصات الآتية:  
1- انتقال العسكريين المنظمين المتواجدين بالخارج وتسيبهم وارسال من لديه الرغبة في الانحاق بشبهات وتدريب للقرى بالمسرات.  
2- المشاركة في القعة المدنية لتجديد طراش ووضع بصورت ما بعد التحرير.  
3- بحث العسكريين على الانضمام إلى ثورة 17 فبراير.  
4- التنسيق مع الوحدات العسكرية والسيطرة لثمة على شرايق الجيوبه.



المجلس الوطني الانتقالي - ليبيا  
National Transitional Council - Libya

قرار المجلس الوطني الانتقالي  
رقم (104) لسنة 2011  
بشأن تشكيل مكتب التنسيق الوطني للديماة  
التواجدين في جمهورية تونس.

- بعد الاطلاع على بيان التصار لثورة 17 فبراير الصادر في 22 فبراير 2011.  
- وعلى قرار تشكيل المجلس الوطني الانتقالي المؤقت وتحتيد الامتصاصاته.  
- وعلى النظام الأساسي للمجلس.  
- وعلى ما تم الاتفاق عليه في الاجتماع مع المذكورين.

**قرر**

**مادة رقم (1)**  
يتم تشكيل اللجنة الأمنية على النحو التالي:  
1- السيد/ دا صالح جمعة بحد.  
2- السيد/ عادل بن طلب.  
3- السيد/ خالد القيسر.

**مادة رقم (2)**  
تعرض اللجنة الأمنية الامتصاصات الآتية:  
1- حصر أعضاء حذيلة القرطمة والأمن المتواجدين بالمسرح وإمكانية الاستفاد منهم.



المجلس الوطني الانتقالي - ليبيا  
National Transitional Council - Libya

قرار المجلس الوطني الانتقالي  
رقسم (110) لسنة 2011  
بشأن تكليف بعضهم بمهام مستشار قانوني للمجلس

- بعد الاطلاع على بيان التصار لثورة 17 فبراير الصادر في 22 فبراير 2011 م.  
- وعلى قرار تشكيل المجلس الوطني الانتقالي المؤقت وتحتيد امتصاصاته.  
- وعلى النظام الأساسي للمجلس.  
- ولنواحي الصلحة العامة.

**قرر**

**مادة رقم (1)**  
يكلف السيد / مهدي ابراهيم كشور بمهام المستشار القانوني للمجلس.

**مادة رقم (2)**  
يعمل به من تاريخ صدوره  
و على كل من ما يخصه تنفيذ هذا القرار.

المجلس الوطني الانتقالي المؤقت ليبيا



المجلس الوطني الانتقالي - ليبيا  
National Transitional Council - Libya

**مادة رقم (5)**  
يكلف السيد/ عبدالمعروف الحميدة سيق المكتب الوطني للتشبيك مع المجلس الوطني الانتقالي.

**مادة رقم (6)**  
تحتد اللجنة المشرفة من اللجنة كمبروفات إدارية وعملية لمدة شهرين والتي قرها ثلاثة عشر ألف دولار على أن يتم اعداد كشفا تصلي بالمسروفات بحال إلى المجلس الوطني الانتقالي.

**مادة رقم (7)**  
يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وعلى كل من ما يخصه تنفيذ هذا القرار.

صدر في 25 / 3 / 2011

المجلس الوطني الانتقالي المؤقت ليبيا



**المجلس الوطني الانتقالي - ليبيا**  
National Transitional Council - Libya

**قرار المجلس الوطني الانتقالي**  
رقم (111) لسنة 2011  
بشأن تشكيل لجنة تحقيق قاري

- بعد الاطلاع على بيان التصار لسنة 17 فبراير الصار  
في 22 فبراير 2011 م  
- وعلى قرار تشكيل المجلس الوطني الانتقالي المؤقت  
وتحديد اختصاصاته  
- وعلى النظام الأساسي للمجلس واللجنة الداخلية للمجلس  
- وعلى ما تضمنه إرادة المجلس في اجتماعه بتاريخ  
2011/1/20 للتطبيق في استهداف القوي عند الفتح بوسان  
وريفيقه .

**قــــــــــــرر**  
مادة رقم (1)

تشكيل لجنة التحقيق في استهداف القوي عند الفتح بوسان وريفيقه :

1- السيد / مصطفى العولسي - ليبيا  
2- السيد / حسن الصغير - مصر  
3- السيد / مسعود الدفلسي - مصر

تولي اللجنة التحقق من مدى سلامة القويات والإجراءات الإدارية  
تسليم المجلس الوطني الانتقالي إلى غيره من الإدارات .

مادة رقم (2)

تتم اللجنة تقرير عن النتائج التي توصلت إليها  
مادة رقم (3)

يعمل به من تاريخ صدوره و على كل في ما يخصه تنفيذ هذا القرار  
المجلس الوطني الانتقالي المؤقت - ليبيا

**المجلس الوطني الانتقالي - ليبيا**  
National Transitional Council - Libya

**قرار المجلس الوطني الانتقالي**  
رقم (111) لسنة 2011  
بشأن تشكيل لجنة العلاقات الإفريقية

- بعد الاطلاع على بيان التصار لسنة 17 فبراير الصار  
في 22 فبراير 2011 م  
- وعلى قرار تشكيل المجلس الوطني الانتقالي المؤقت  
وتحديد اختصاصاته  
- وعلى النظام الأساسي للمجلس واللجنة الداخلية للمجلس .

**قــــــــــــرر**  
مادة رقم (1)

تشكيل لجنة العلاقات الإفريقية وفقا للتوزيع الجغرافي على النحو التالي :

1- السيد / موسى الكركسي - حزب أفريقيا  
2- السيد / علي قلمه مومند - وسط أفريقيا  
3- السيد / عبد المجيد موبو - شرق أفريقيا  
4- السيد / حسن الصغير - جنوب أفريقيا

مادة رقم (2)

يعمل به من تاريخ صدوره و على كل في ما يخصه تنفيذ هذا القرار وتبلغ به  
المجلس المحلية

المجلس الوطني الانتقالي المؤقت - ليبيا

**المجلس الوطني الانتقالي - ليبيا**  
National Transitional Council - Libya

**قرار المجلس الوطني الانتقالي**  
رقم (113) لسنة 2011  
بشأن تكليف مدير مكتب رئيس المجلس الوطني الانتقالي

- بعد الاطلاع على بيان التصار لسنة 17 فبراير الصار  
في 22 فبراير 2011 م  
- وعلى قرار تشكيل المجلس الوطني الانتقالي المؤقت  
وتحديد اختصاصاته  
- وعلى النظام الأساسي للمجلس واللجنة الداخلية للمجلس  
وتدريس المناهج العامة .

**قــــــــــــرر**  
مادة (1)

يتكليف السيد / علي محمد البرغسي مدير مكتب رئيس المجلس الوطني الانتقالي

مادة (2)

يعمل به من تاريخ صدوره و على كل في ما يخصه تنفيذ هذا القرار وتبلغ به  
المجلس المحلية

المجلس الوطني الانتقالي المؤقت - ليبيا

**المجلس الوطني الانتقالي - ليبيا**  
National Transitional Council - Libya

**قرار المجلس الوطني الانتقالي**  
رقم (112) لسنة 2011  
بشأن تشكيل لجنة تحقيق

- بعد الاطلاع على بيان التصار لسنة 17 فبراير الصار  
في 22 فبراير 2011 م  
- وعلى قرار تشكيل المجلس الوطني الانتقالي المؤقت  
وتحديد اختصاصاته  
- وعلى النظام الأساسي للمجلس واللجنة الداخلية للمجلس  
- وعلى ما تضمنه إرادة المجلس في اجتماعه بتاريخ  
2011/1/20 للتطبيق في استهداف القوي عند الفتح بوسان  
وريفيقه .

**قــــــــــــرر**  
مادة (1)

تشكيل لجنة التحقيق من :

1- السيد / جاك انه محمد عبد الجواد  
2- السيد / يوسف الصوارسي  
3- السيد / عبد العزيز محمد خابسل

مادة (2)

تكون اللجنة الإمداد في كافة المواقع المتطرفة بمقتضى التوقيع عند الفتح بوسان  
والعميد محمد خونس والعقيد لغمر الشريف المذكور

مادة (3)

تتولى في سبيل أداء مهامها المادة 486 الإجراءات المتفرقة لعموري السيد  
القذافي التوصل إلى حقيقة أمر هذه الحادثة المعجمة .

مادة (4)

يعمل به من تاريخ صدوره و على كل في ما يخصه تنفيذ هذا القرار  
المجلس الوطني الانتقالي المؤقت - ليبيا

**المجلس الوطني الانتقالي - ليبيا**  
National Transitional Council - Libya

**قرار المجلس الوطني الانتقالي**  
رقم (115) لسنة 2011  
بشأن إعادة تشكيل المكتب التنفيذي

- بعد الاطلاع على بيان التصار ثورة 17 فبراير الصادر في 22 فبراير 2011 م  
- وعلى قرار تشكيل المجلس الوطني الانتقالي المؤقت وتحديد اختصاصاته  
- وعلى النظام الأساسي للمجلس وعلى اللائحة الداخلية للمجلس  
- بعد الاطلاع على تقرير لجنة التحقيق الاثري بالمنطقة  
- على قرار المجلس الوطني الانتقالي رقم ( 111 ) لسنة 2011  
- وعلى ما خلص إليه المجلس في اجتماعه بتاريخ 2011/6/6

**قــــــــــــرر**

**مادة رقم(1):**  
تشكل لجنة تؤولون إعادة الأعمار والتأهيل الاشتراكية المجلس على النحو التالي:

1- السيد / سليمان محمد القويبة	رئيساً
2- السيد / الطاهر سالم ديسانا	عضواً
3- السيد / علي قنصه موصي	عضواً
4- السيد / محمد ناصر الحريزي	عضواً
5- السيد / ابراهيم محمد الشوطني	عضواً
6- م.م. قنصه قنصه وليم الجسر	عضواً

**مادة رقم(2):**  
تضع اللجنة سياسات علمياً وبنوداً وآليات انصافها وتولي رئيساً حذر لتتبع عملها على المجلس بشكل دوري

**رقم(3):**  
يعمل به من تاريخ صدوره و على كل في ما يخصه تنفيذ هذا القرار وتبلغ به المجلس المحلية ووسائل الإعلام

المجلس الوطني الانتقالي المؤقت ليبيا



**المجلس الوطني الانتقالي - ليبيا**  
National Transitional Council - Libya

**قرار المجلس الوطني الانتقالي**  
رقم (116) لسنة 2011  
بشأن تشكيل لجنة استشارية

- بعد الاطلاع على بيان التصار ثورة 17 فبراير الصادر في 22 فبراير 2011 م  
- وعلى قرار تشكيل المجلس الوطني الانتقالي المؤقت وتحديد اختصاصاته  
- وعلى النظام الأساسي للمجلس  
- وعلى ما خلص إليه المجلس في اجتماعه بتاريخ 2011/7/6

**قــــــــــــرر**

**مادة رقم(1):**  
تشكل لجنة تؤولون إعادة الأعمار والتأهيل الاشتراكية المجلس على النحو التالي:

1- السيد / سليمان محمد القويبة	رئيساً
2- السيد / الطاهر سالم ديسانا	عضواً
3- السيد / علي قنصه موصي	عضواً
4- السيد / محمد ناصر الحريزي	عضواً
5- السيد / ابراهيم محمد الشوطني	عضواً
6- م.م. قنصه قنصه وليم الجسر	عضواً

**مادة رقم(2):**  
تضع اللجنة سياسات علمياً وبنوداً وآليات انصافها وتولي رئيساً حذر لتتبع عملها على المجلس بشكل دوري

**رقم(3):**  
يعمل به من تاريخ صدوره و على كل في ما يخصه تنفيذ هذا القرار وتبلغ به المجلس المحلية ووسائل الإعلام

المجلس الوطني الانتقالي المؤقت ليبيا



**المجلس الوطني الانتقالي - ليبيا**  
National Transitional Council - Libya

**قرار المجلس الوطني الانتقالي**  
رقم (117) لسنة 2011  
بشأن تشكيل لجنة للتنسيق بين التشكيلات العسكرية والجيش الوطني

- بعد الاطلاع على بيان التصار ثورة 17 فبراير الصادر في 22 فبراير 2011 م  
- وعلى قرار تشكيل المجلس الوطني الانتقالي المؤقت وتحديد اختصاصاته  
- وعلى النظام الأساسي للمجلس وعلى اللائحة الداخلية للمجلس  
- وعلى ما خلص إليه في اجتماع المجلس بتاريخ 2011/6/9

**قــــــــــــرر**

**مادة رقم(1):**  
تشكل لجنة تتكون من:

السيد / علي الماتوع ( رئيساً )  
السيد / سالم الطيبيرة ( عضواً )  
السيد / عبدالباسط البدرى ( عضواً )  
السيد / مهدي نجيب ( عضواً )

**رقم(2):**  
تكون مهمة اللجنة المشكلة للتنسيق بين التشكيلات العسكرية والجيش الوطني لوضع برنامج يتم من خلاله استيعاب هذه التشكيلات والضمها عناصرها كفراد بالجيش الوطني

**رقم(3):**  
يعمل به من تاريخ صدوره و على كل في ما يخصه تنفيذ هذا القرار وتبلغ به المجلس المحلية

المجلس الوطني الانتقالي المؤقت ليبيا



**المجلس الوطني الانتقالي - ليبيا**  
National Transitional Council - Libya

**قرار المجلس الوطني الانتقالي**  
رقم (116) لسنة 2011  
بشأن تكليف بمهام

- بعد الاطلاع على بيان التصار ثورة 17 فبراير الصادر في 22 فبراير 2011 م  
- وعلى قرار تشكيل المجلس الوطني الانتقالي المؤقت وتحديد اختصاصاته  
- وعلى النظام الأساسي للمجلس وعلى اللائحة الداخلية للمجلس  
- ولدواعي المصلحة العامة

**قــــــــــــرر**

**مادة رقم(1):**  
يكلف السيد / خالد عمر الترحمان بمهام أمين سر المجلس الوطني الانتقالي

**رقم(2):**  
يعمل به من تاريخ صدوره و على كل في ما يخصه تنفيذ هذا القرار وتبلغ به المجلس المحلية

المجلس الوطني الانتقالي المؤقت ليبيا



المجلس الوطني الانتقالي - ليبيا  
National Transitional Council - Libya

**مقدمة**

يكلف المجلس الوطني الانتقالي الموات رئيساً ووكيلاً ليون المحاسبية بتراف بمسألة في هذا الشأن بمسألة مؤقتة

**مقدمة**

يبدأ ديوان المحاسبة نشأتها بهذا القرار من مدينة بنغازي بتاريخ 17 فبراير 2011م وفقاً له (إن حين تحرير المحاسبة طرابلس)

**مقدمة**

تشكيل الجوارث التالية بأمر من كل منها حيثما وبرت بالقانون رقم (11) لسنة 1995 ميلادية بشأن إنشاء جهاز الرقابة الإدارية المشار إليه

جهاز الرقابة الشعبية	ليون المحاسبة
مؤتمر الشعب العام	المجلس الوطني الانتقالي الموقت
اللجنة الشعبية العامة	المكتب التنفيذي بالمجلس الوطني الانتقالي

**مقدمة**

يحل هذا القانون من تاريخ صدوره وعلى كل حكم يتخلله وعلى كل قيد يمسسه تنهياً جلياً به المجلس المحلية وينشر في وسائل الإعلام الوطنية

المجلس الوطني الانتقالي

رقم 119 لسنة 2011 م - 14 فبراير 2011 م

المجلس الوطني الانتقالي - ليبيا  
National Transitional Council - Libya

**قرار المجلس الوطني الانتقالي**  
رقم ( 119 ) لسنة 2011 م  
بشأن إنشاء ديوان المحاسبة

**بعد الإطلاع /**

- بعد الإطلاع على بيان انتصار ثورة 17 فبراير الصادر في 22 فبراير 2011 م
- وعلى قرار تشكيل المجلس الوطني الانتقالي المؤقت وتحديد اختصاصاته
- وعلى النظام الأساسي للمجلس ولانتمه الداخلية
- وعلى ماخلص إليه المجلس في إجتماعه

**قرر**

**مادة 1**

يبدأ ديوان المحاسبة يلحق بالمجلس الوطني الانتقالي الموقت ويهدف إلى تحقيق رقابة فعالة على الأمور العامة طبقاً للقانون رقم (11) لسنة 1995 ميلادية بشأن إنشاء جهاز الرقابة الإدارية

**مادة 2**

يعاد العمل بالقانون رقم (11) لسنة 1995 ميلادية بشأن إنشاء جهاز الرقابة الإدارية ولانتمه التنفيذية

**مادة 3**

يلغى القانون رقم (2) لسنة 2007 ميلادية بشأن تنظيم التفتيش والرقابة الشعبية والقانون رقم (3) لسنة 2007 ميلادية بشأن إنشاء وتنظيم جهاز المراجعة المالية

**مادة 4**

يمنح جهاز التفتيش والرقابة الشعبية وجهاز المراجعة المالية المشار إليهما في المادة السابقة في ديوان المحاسبة المنشأ بموجب أحكام هذا القرار

رقم 119 لسنة 2011 م - 14 فبراير 2011 م

المجلس الوطني الانتقالي - ليبيا  
National Transitional Council - Libya

**قرار المجلس الوطني الانتقالي**  
رقم ( 121 ) لسنة 2011 م  
بشأن تكليف رئيس ديوان المحاسبة

- بعد الإطلاع على بيان انتصار ثورة 17 فبراير الصادر في 22 فبراير 2011 م
- وعلى قرار تشكيل المجلس الوطني الانتقالي المؤقت وتحديد اختصاصاته
- وعلى النظام الأساسي للمجلس وعلى لائحة الداخلية للمجلس
- وعلى ماخلص إليه في اقتراح المجلس بتاريخ 2011/8/17
- وعلى قرار تشكيل المجلس الوطني الانتقالي رقم ( 119 ) لسنة 2011 بشأن إنشاء ديوان المحاسبة

**قرر**

**مادة رقم (1)**

يكلف السيد / إبراهيم خاتم بكاليق برئاسة ديوان المحاسبة مؤقتاً

**رقم (1)**

يحل به من تاريخ صدوره وعلى كل في ما يخسره تنفيذ هذا القرار وينشر به المجلس المحلية وينشر في وسائل الإعلام

المجلس الوطني الانتقالي المؤقت ليبيا

رقم 121 لسنة 2011 م - 18 أغسطس 2011 م

المجلس الوطني الانتقالي - ليبيا  
National Transitional Council - Libya

**قرار المجلس الوطني الانتقالي**  
رقم ( 120 ) لسنة 2011 م  
بشأن تكليف رئيس المحكمة العليا

- بعد الإطلاع على بيان انتصار ثورة 17 فبراير الصادر في 22 فبراير 2011 م
- وعلى قرار تشكيل المجلس الوطني الانتقالي المؤقت وتحديد اختصاصاته
- وعلى النظام الأساسي للمجلس وعلى لائحة الداخلية للمجلس
- وعلى ماخلص إليه في اقتراح المجلس بتاريخ 2011/8/17

**قرر**

**مادة رقم (1)**

يكلف السيد / صلاح مصطفى البحرة لتزغلي برئاسة المحكمة العليا مؤقتاً

**رقم (1)**

يحل به من تاريخ صدوره وعلى كل في ما يخسره تنفيذ هذا القرار وينشر به المجلس المحلية وينشر في وسائل الإعلام

المجلس الوطني الانتقالي المؤقت ليبيا

رقم 120 لسنة 2011 م - 18 أغسطس 2011 م

المجلس الوطني الانتقالي - ليبيا  
National Transitional Council - Libya

قرار المجلس الوطني الانتقالي  
رقم ( 124 ) لسنة 2011  
بشأن تشكيل لجنة لأشراكه على المجلس العليا

- بعد الإضلاع على بيان التصار ثورة 17 فبراير الصكر  
في 22 فبراير 2011 م  
- على قرار تشكيل المجلس الوطني الانتقالي المؤقت  
وتحديد اختصاصاته  
- وعلى النظام الأساسي للمجلس وعلى اللائحة الداخلية  
- وكفواي المسئلة العامة  
- وعلى ما يخص إبه المجلس في إعلانه بتاريخ 2011/7/18

قـــــرر  
مدة رقم (1)

تشكيل لجنة من :-  
1. السيد / عبد السوم سيد الصكر رئيساً  
2. السيد / سلالو قسال عضواً  
3. السيد / حسن الدوسي عضواً

مدة رقم (2)  
توكي اللجنة مهام التنسيق مع المجلس العليا وتكثول قضايا وتكروي  
التكثول المسئلة وكفوايها على المجلس 2011/7/18 القابله

مدة رقم (3)  
على كسل فيما يخصه تنفيذ هذا القرار ويحمل به من تاريخ صدوره  
ويبلغ به المجلس المسئلة

المجلس الوطني الانتقالي

المجلس الوطني الانتقالي - ليبيا  
National Transitional Council - Libya

قرار المجلس الوطني الانتقالي  
رقم (100) لسنة 2011  
بشأن تكليف مهام النائب العام مؤقتاً

- بعد الإضلاع على بيان التصار ثورة 17 فبراير الصكر  
في 22 فبراير 2011 م  
- وعلى قرار تشكيل المجلس الوطني الانتقالي المؤقت  
وتحديد اختصاصاته  
- وعلى النظام الأساسي للمجلس وعلى اللائحة الداخلية  
- وعلى ما يخص إبه في الاجتماع المجلس بتاريخ  
2011/6/11

قـــــرر  
مدة رقم (1)

يكلف السيد / صلاح جن الكرش بمهام النائب العام مؤقتاً

رقم (2)

يعمل به من تاريخ صدوره و على كل في ما يخصه تنفيذ هذا القرار وتبلغ به  
المجلس المسئلة ويشر في وسائل الإعلام

المجلس الوطني الانتقالي المؤقت ليبيا

المجلس الوطني الانتقالي - ليبيا  
National Transitional Council - Libya

قرار المجلس الوطني الانتقالي  
رقم (127) لسنة 2011  
بشأن تشكيل لجنة توافق ومصالحة لتشكيل المجلس المحلي لقيان  
ورشقة

- بعد الإضلاع على بيان التصار ثورة 17 فبراير الصكر  
في 22 فبراير 2011 م  
- على قرار تشكيل المجلس الوطني الانتقالي المؤقت  
وتحديد اختصاصاته  
- وعلى النظام الأساسي للمجلس وعلى اللائحة الداخلية  
- وكفواي المسئلة العامة

قـــــرر  
مدة رقم (1)

تشكيل لجنة من :-  
1- السيد / كمال الجولي البعري رئيساً  
2- السيد / محمود صلاح بن حادي عضواً  
3- السيد / خالد الوحولة (نائب) عضواً  
4- السيد / عبدالسلام القرجاسي عضواً

مدة رقم (2)

توكي اللجنة عملية حوار وعلى بعد 30ة أعين قبال ورشقة بهدف  
إعذار رئيس وأعضاء المجلس المحلي واللجنة التنفيذية تلك المنطقة

رقم (3)

لتم عملية الإختيار وفق المعايير الآتية :-  
- عدم تكرر إذ الترشح في أي محل مع النظام السابق من تصدوره وإخلاه  
- إعطى الأولوية للجنة الشهادات العامة قدر الإمكان  
- الاستقامة والكفاءة والقراءة والقراءة الحسنة

المجلس الوطني الانتقالي - ليبيا  
National Transitional Council - Libya

قرار المجلس الوطني الانتقالي  
رقم (120) لسنة 2011  
بشأن تشكيل لجنة استشارية

- بعد الإضلاع على بيان التصار ثورة 17 فبراير الصكر  
في 22 فبراير 2011 م  
- على قرار تشكيل المجلس الوطني الانتقالي المؤقت  
وتحديد اختصاصاته  
- وعلى النظام الأساسي للمجلس  
- وعلى ما يخص إبه المجلس في اجتماعه بتاريخ  
2011/6/20

قـــــرر  
مدة رقم (1)

تشكيل لجنة الاتصالات والموصلات الاستشارية للمجلس على النحو التالي:

1- السيد / مصطفى الرضوي رئيساً  
2- السيد / محمد السليح عضواً  
3- السيد / حسن القروي عضواً  
4- السيد / عثمان بن سلسي عضواً

مدة رقم (2)

تضع اللجنة سياسات عليها جدول وكليات إعلاماتها ويتولي رئيسها عرض  
مقترحها على المجلس بشكل دوري

رقم (3)

يعمل به من تاريخ صدوره و على كل في ما يخصه تنفيذ هذا القرار وتبلغ به  
المجلس المسئلة

المجلس الوطني الانتقالي المؤقت ليبيا

المجلس الوطني الانتقالي - ليبيا  
National Transitional Council - Libya

قرار المجلس الوطني الانتقالي  
رقم ( 168 ) لسنة 2011  
بشأن إعادة تشكيل اللجنة المتلفة بقرار المجلس رقم ( 84 ) لسنة 2011

بعد الاطلاع على بيان التصار لسورة 17 فبراير الصادر في 28 فبراير 2011 م  
وعلى قرار تشكيل المجلس الوطني الانتقالي المؤقت وتمديد اختصاصاته  
وعلى النظام الأساسي للمجلس واللائحة الداخلية للمجلس  
وعلى قرار المجلس الوطني الانتقالي رقم ( 84 ) لسنة 2011 بشأن تشكيل لجنة  
على ما تم مناقشته بالمدام المجلس بتاريخ 2011/ 8 / 07  
قرر

مادة رقم (1) :  
بعد تشكيل اللجنة المتلفة بقرار المجلس الوطني الانتقالي رقم ( 84 ) لسنة 2011 على النحو التالي :

رئيساً / محمد المنصور  
عضواً / السيد / صالح الصراي  
عضواً / خالد المنصور

مادة رقم (2) :  
تتولى اللجنة التالية :

1. الإشراف على عملية التولية المتلفة من المكاتب الانتخابية المتواجدة في القطر الليبي .  
2. متابعة شؤون الترشح والفرج المشتمل في القطر الليبي .

مادة ( 3 ) :  
يعمل به من تاريخ صدوره و على كل في ما يخصه تنفيذ هذا القرار وتبلغ به المجلس الوطني الانتقالي المؤقت ليبيا

قرار المجلس الوطني الانتقالي المؤقت ليبيا

المجلس الوطني الانتقالي - ليبيا  
National Transitional Council - Libya

مادة ( 4 )  
للجنة الحق في الاستعانة بمن ترى لزوم الاستعانة بهم من احيان المنطقة لتسهيل مهامها وتحقيق اهدافها .

مادة ( 5 )  
يعمل به من تاريخ صدوره و على كل في ما يخصه تنفيذ هذا القرار وتبلغ به المجلس المحلي .

المجلس الوطني الانتقالي المؤقت ليبيا

المجلس الوطني الانتقالي - ليبيا  
National Transitional Council - Libya

قرار المجلس الوطني الانتقالي  
رقم ( 133 ) لسنة 2011  
بشأن تشكيل لجنة للمساعدة الحميدة والمصالحة الاجتماعية الوطنية

بعد الاطلاع على بيان التصار لسورة 17 فبراير الصادر في 22 فبراير 2011 م  
وعلى قرار تشكيل المجلس الوطني الانتقالي المؤقت وتحديد اختصاصاته  
وعلى النظام الأساسي للمجلس واللائحة الداخلية  
وتنوع المصلحة العامة

قرر  
مادة رقم (1) :  
تشكل لجنة للمساعدة الحميدة والمصالحة الاجتماعية الوطنية تتكون من :-

1. السيد/ سيف النصر عبد الجليل سيف النصر رئيساً  
2. السيد / محمد المختار أبو سيف نائب للرئيس ومقرر اللجنة  
3. السيد / مهنوق أحمد سيف النصر عضواً  
4. السيد / صبر منصور عبد الحفيظ عضواً  
5. السيد / احمد انحراب احمد عضواً

مادة رقم (2) :  
تتولى اللجنة المساعي الحميدة لمعالجة الموقف الراهن وما ترتب عن الأحداث المؤسفة التي جرت بمنطقة وطننا العبيب وسعيًا لوقف استمرارية النزاع بمنطقة فزان ، الجفرة ، سرت ، بنى وليد والمناطق الأخرى التي لم تتنصو تحت مظلة المجلس الوطني الانتقالي بعد.

المجلس الوطني الانتقالي - ليبيا  
National Transitional Council - Libya

قرار المجلس الوطني الانتقالي  
رقم ( 132 ) لسنة 2011  
بشأن تشكيل لجنة

بعد الاطلاع على بيان التصار لسورة 17 فبراير الصادر في 23 فبراير 2011 م  
وعلى قرار تشكيل المجلس الوطني الانتقالي المؤقت وتحديد اختصاصاته  
وعلى النظام الأساسي للمجلس واللائحة الداخلية  
وعلى ما تم مناقشته بتاريخ 2011/08/14

قرر  
مادة رقم (1) :  
تشكل لجنة من :

1- السيد / مصطفى المسالحي الهوني رئيساً  
2- السيد عثمان العفري عضواً  
3- السيد / فكري العمدة عضواً  
4- السيد / حسن الحفتر عضواً

مادة رقم (2) :  
تتولى اللجنة دراسة بناء وهيكلة المجلس المحلية وتقديم القراح لتوابع موحد بموجب لملطقات الترحمة الانتقالية

مادة رقم (3) :  
تقدم اللجنة تقريرها للمجلس يوم الأربعاء الموافق 2011/08/07  
رقم ( 4 ) :  
يعمل به من تاريخ صدوره و على كل في ما يخصه تنفيذ هذا القرار

المجلس الوطني الانتقالي المؤقت ليبيا



المجلس الوطني الانتقالي - ليبيا  
National Transitional Council - Libya

**مقرر المجلس الوطني الانتقالي**  
رقم (137) لسنة 2011  
**بشأن تكليف رئيس المحكمة العليا**

- بعد الاطلاع على :  
- بيان التصاريح ثورة 17 فبراير الصادر في 22 فبراير 2011.  
- قرار تشكيل المجلس الوطني الانتقالي المؤقت وتحديد اختصاصاته  
- النظام الأساسي للمجلس ولاتحاده الفاعل  
- ما تضمن إليه المجلس في اجتماعه بتاريخ 2011/09/07

**مقرر**  
**مادة (1)**  
يكلف الأستاذ المستشار كمال بشور دغان رئيساً للمحكمة العليا

**مادة (2)**  
على كل فيما يخصه تنفيذ هذا القرار من تاريخ صدوره وبخطه من المكتب التنفيذي  
والمجلس المحطة وبشور في وسائل الإعلام المختلفة.

**المجلس الوطني الانتقالي المؤقت**

2011/09/08

المجلس الوطني الانتقالي - ليبيا  
National Transitional Council - Libya

**مقرر المجلس الوطني الانتقالي**  
رقم (136) لسنة 2011  
**بشأن تكليف النائب العام**

- بعد الاطلاع على :  
- بيان التصاريح ثورة 17 فبراير الصادر في 22 فبراير 2011  
- قرار تشكيل المجلس الوطني الانتقالي المؤقت وتحديد اختصاصاته  
- النظام الأساسي للمجلس ولاتحاده الفاعل  
- ما تضمن إليه المجلس في اجتماعه بتاريخ 2011/09/07

**مقرر**  
**مادة (1)**  
يكلف الأستاذ المستشار عبد العزيز عبد الحكيم المصاوي نائبا عاما

**مادة (2)**  
على كل فيما يخصه تنفيذ هذا القرار وبخطه من تاريخ صدوره وبخطه من المكتب التنفيذي  
والمجلس المحطة وبشور في وسائل الإعلام المختلفة.

**المجلس الوطني الانتقالي المؤقت**

2011/09/08

## 37- تشكيل هيئة المؤتمر الأول ثم الثانية (بعد اصدار قانون العزل).

- 1- د.محمد يوسف المقرئف 2- د.جمعة أحمد أعتيقة / نائباً أولاً
- 3- د صالح مخزوم / نائباً ثانياً



- 1- نوري بوسهمين رئيساً 2- عز الدين العوامي / نائباً أولاً 3- صالح مخزوم / نائباً ثانياً

التاريخ: 27/8/2012م

الرقم: /

المؤتمر الوطني العام - ليبيا  
GENERAL NATIONAL CONGRESS - LIBYA**بسم الله الرحمن الرحيم****بيان المؤتمر الوطني العام حول حوادث نبض القبور وهدم الأضرحة وبعض المساجد**

تلقى المؤتمر الوطني العام بقلق شديد وإستياء تام ما شهدته بلادنا في الأيام الماضية من حوادث مؤسفة وتعدت جانحة استهدفت نبش القبور وهدم بعض المساجد والتعدي على التماثيل القديمة عن طريق استخدام القوة وممارسة العنف وبعد أن تدارس أعضاء المؤتمر هذا الأمر على ضوء المعلومات والوقائع المثبتة بالخصوص، واستنساها لما ورد في فتوى السيد مفتي عام ليبيا الدكتور الصالح بن عبد الرحمن الثريي وبيان رابطة علماء ليبيا، فإن المؤتمر يرى التزاما عليه أن يعلن بالشعب الليبي الكريم ما يلي:

**أولاً:** إن الخروج عن شرعية الدولة وسيادتها والشجوع إلى استخدام القوة والسلاح أمر يناقض أوامر ديننا الحنيف وقواعده الشرعية الأصيلة التي تقرر أن درء المفاسد مقدم على جلب المصالح.

وبالتراض أن ما يقوم به اخواننا هؤلاء بجلب مصنحة فإن الظروف الشائكة والمرحلة الحاسمة والحرجة التي تمر بها بلادنا تستوجب تقديم مصلحة حفظ الأمن واستقرار البلاد ودعم الدولة الدستورية والتي بدأت ملامحها تتشكل بعد أن قال الشعب الليبي كلمته في انتخابات حرة نزيهة أفرزت كياناً دستورياً تمثل في المؤتمر الوطني العام.

**ثانياً:** إن أملاً لازال يحدونا في أن يعود اخواننا هؤلاء إلى المحجة البيضاء وسماحة الشريعة انقراء، وبسط نفة انتقاهم والحوار العلمي البناء، وإن تراجعوا موافقهم على ضوء هدى الشريعة الإسلامية التي تضمن تحقيق المصنحة ودفع المفاسد عن الناس.

**ثالثاً:** إن المؤتمر الوطني العام يرفض ويشددة أي محاولات لاستعمال القوة خارج إطار شرعية الدولة ويعتبر كل من يقوم بذلك خارجاً عن القانون ويعرض نفسه للمساءلة الجنائية، والعلافة القضائية.

ختاماً: إن المؤتمر الوطني العام يؤكد لكافة المواطنين باعتباره السلطة الدستورية العليا في ليبيا أنه لن يتهاون ولن يتوانى في اتخاذ كافة الإجراءات الصارمة ضد كل من يحاول المساس بسيادة الدولة وشرعيتها أو إهانة بناء دولة الحق والعدالة والقانون التي قامت ثورة السابع عشر من فبراير من أجلها.

**عاشت ليبيا حرة****والمجد والخلود لشهدائنا**

التاريخ: 27/8/2012م - الموافق: 10/شوال/1433هـ

Tel: 1511 Fax: +218 21 352 2094

http://www.gnc.gov.ly



بحرية CN-235 ، الفرقاطة 104  
Méndez N??ez ، الغواصة  
الهجومية S-74 Tramontana  
بريطانيا : الغواصة Triumph  
القسطع البحرية  
blion·Sutherland·Wave·  
light·Fort Rosalie Cumberland  
Westminster -F237 ، F85  
مروحيات Apache AH Mk 1  
مقاتلات Eurofighter Typhoon  
مقاتلات VC-10 النقل ، Tomado  
ومقاتلات الاستطلاع والمراقبة 3D  
AWACS ومقاتلات النقل C-17  
C-130

فرنسا : حوالي 100 طائرة يتم  
اعتمادها من مقاتلات Rafale  
و Mirage 2000 ، بمشاركة حاملة  
الطائرات Charles de Gaulle  
بمقتبة Rafale بحرية و Super 6  
Etendard و 2C 2

الفرقاطات Hawkeye  
، مروحيات Aconite·Duplex·  
Caracal·Puma و المروحيات  
Gazelle و Tiger من على متن  
السفينة Tonnerre  
الولايات المتحدة الأمريكية :  
القيادة (LCC) (Lockheed Martin)  
20 التابعة للأسطول السادس ، مجموع



الدنمارك : 6 مقاتلات F-16AM  
طائرة نقل عسكري C-130J  
إيطاليا : 4 مقاتلات Tomado  
F-16A ECR SEAD ، 4  
15ADF Falcon ، طائرتين تزود  
بالوقود Tomado IDS ، طائرة  
تزود بالوقود C-130J .

هولندا : 6 مقاتلات F-16AM  
15MLU Falcon ، طائرة ناقلة  
KDC10 .

النرويج : 6 مقاتلات F-16AM  
طائرتين نقل C-130J .

إسبانيا : 4 مقاتلات EF-18AM  
Hornet ، طائرة ناقلة Boeing  
707-331BKC ، طائرة مراقبة

### عملية الحامي الأوحده " Operation Unified Protector

انطلقت العمليات الدولية بمشاركة قوات  
عربية وقوات حلف الشمال الأطلسي  
لفرض قرار مجلس الأمن رقم 1973  
لحماية المدنيين الليبيين من كتائب  
الطاغية القذافي ، بعد موافقة عدة دول  
خلال القمة التي عقدت ببباريس في 19  
من مارس 2011 على تنفيذ إجراءات  
منطقة الحظر الجوي التي فرضها  
مجلس الأمن .

القوات المشاركة في العملية :

الإمارات العربية المتحدة : 6 مقاتلات  
F-16 Block 60 ، 6  
Dassault Mirage 2000 . قطر :  
6 مقاتلات Mirage 2000-5EDA  
، طائرتين نقل C-17  
Globemaster III .

بلجيكا : 6 طائرات مقاتلة F-16AM  
، طائرتين تزود بالوقود CC-150  
Polaris

كندا : 7 مقاتلات CF-18 Hornet  
طائرتين تزود بالوقود Airbus CC  
Polaris 150 ، طائرتين مراقبة  
بحرية Lockheed CP-140  
Aurora ، طائرتين نقل ثقيل CC-  
Globemaster III 177 ، طائرتين  
نقل تعبوي CC-130J Super  
Hercules ، الفرقاطة  
Charlottetown .





انطلاق العمليات القواعد الجوية  
Araxos - اليونان ، القاعدة الجوية  
Trapani-Birgi - إيطاليا ، القاعدة  
الجوية Sigonella - إيطاليا  
، القاعدة الجوية Trapani - إيطاليا ،  
القاعدة الجوية Decimomannu -  
إيطاليا ، قاعدة Souda الجوية -  
كريت ، قاعدة Sigonella الجوية -  
إيطاليا ، قاعدة Aviano الجوية ،  
قاعدة Whiteman AFB ، قاعدة  
Lakenheath ، قاعدة  
Spangdahlem سير العمليات :  
19 مارس 2011 ليلاً انطلقت  
العمليات العسكرية الدولية في مساء  
بتوجيه الطائرات المقاتلة الفرنسية  
ضربها ثم القوات الأمريكية  
والبريطانية بواسطة ضربات  
صاروخية من السفن والغواصات  
باستخدام حوالي 112 صاروخ جوال  
من نوع توماهوك بغرض فرض منطقة  
الحظر الجوي وتدمير كتائب القذافي  
المهاجمة لمدينة بنغازي التي كانت تهدد  
المدنيين والثوار والقوات العسكرية  
المضادة للطاغية .

قيادة عسكرية متكاملة يدعم قوات حلف  
الشمال الأطلسي في 31 مارس 2011  
، حيث اقترح تولى تنفيذ قرار فرض  
منطقة الحظر الجوي في 23 من مارس  
ووافقت على التنفيذ في 24 مارس  
، وكانت العمليات لهدف لمساعدة  
الثوار والقوات العسكرية الثائرة ضد  
الطاغية وإنما بالأساس لحماية المدنيين  
من هجمات كتائب الطاغية .  
حيث تولى القيادة الإستراتيجية في بداية  
العملية الجنرال كارتر هام القائد القتالي  
للقوات الأمريكية في أفريقيا  
(AFRICOM) بينما تولى القيادة في  
مسرح العمليات الاميرال سمام لوكليير  
قائد القوات البحرية في أفريقيا من على  
متن سفينة القيادة الأمريكية Mount  
Whitney في البحر المتوسط ، وتولى  
الاميرال هاري هاريس قائد الأسطول  
السادس مسئولية قيادة مكون القوات  
المشتركة البحرية ، وتم تسليم القيادة  
لقوات حلف الشمال الأطلسي في 28 من  
مارس 2011 ، وألت القيادة للجنرال  
Bouchard .  
قواعد انطلاق العمليات من أهم قواعد

(Kearsarge) البرمائية الجاهزة  
وتشمل: سفينة الأتزال Kearsarge  
(LHD-3) وسفينة النقل البرمائية  
(LPD-15) (Ponce) ، ومشاركة  
الدمرة الصاروخية (DDG) (Barry)-  
52 ، المدمرة الصاروخية Stout  
(DDG-55) ، الغواصة النووية  
Providence (SSN-591) ،  
719 - طراز لوس انجلوس ، الغواصة  
النووية الهجومية طراز لوس  
انجلوس (SSN-756) Scranton  
الغواصة النووية الحاملة للصواريخ  
SSN-728 ، القطعة البحرية  
Lewis Kanawha سفينة الشحن  
and Clerk سفينة الشحن  
5 ، طائرات حارب الكترونية  
EA-18G Growler ، طائرة EP-  
3E ELINT ، طائرات  
مطورتين للمراقبة البحرية ، طائرتين  
P-3C AIP للمراقبة البحرية ، 3،  
طائرات شبح B-2 Spirit ، قاذفتين B-  
10 ، 1B مقاتلات هجومية F-15E  
8 ، مقاتلات متعددة  
المهام F-16C ، مروحيتين بحث وإنقاذ  
قتالية HH-60 Pave Hawk ، ثلاثة  
طائرات E-3 Sentry حاملة لأنظمة  
المراقبة والإنذار المبكر (AWACS)  
، ثلاثة طائرات E-8C إدارة المعركة/  
قيادة وسيطرة ، طائرة EC-130H  
للحرب الإلكترونية التشويش على  
الاتصالات) ، 4 طائرات هجومية AV-  
8B Harrier II ، طائرتين MV-22  
Osprey ، طائرتين CH-53E  
Super Stallions ، طائرة KC-  
130J Hercules .  
قيادة العمليات استعملت الولايات المتحدة  
الأمريكية خلال بداية العمليات القيادة  
الإستراتيجية للعمليات وتنسيق المهام بين  
أعضاء الائتلاف في منطقة العمليات من  
على متن السفينة الأمريكية Mount  
Whitney للقيادة والسيطرة ولكن عبر



20 مارس توجيه ضربات ضد مطار القرضابية في سرت وتدمير عدة دشبات 21 مارس توجيه ضربات نحو معقل الطاغية بمركب سباب العزيرية وضربات صاروخية باتجاه مراكز القيادة والنفاع الجوي، وسقوط مقاتلة أمريكية F-15E جنوب غرب بنغازي ونجاة الطاقم. 22 مارس: تغيير الولايات المتحدة توجيه ضرباتها إلى الأهداف الأرضية لكثائب الطاغية.

23 مارس بدأت رسمياً عملية منظمة حلف الشمال الأطلسي للقيام بدوريات مراقبة في المياه الإقليمية لمنع دخول الأسلحة والمرزقة إلى ليبيا، وسُميت العملية "عملية الحامي الأوحـد" Operation Unified Protector وبالعـمل المباشـر مع المنظمة البحرية الدولية لضمان استمرار الشحن البحري التجاري والشرعي إلى ليبيا دون توقف، تحت هذه العملية تم تكوين قوة مشتركة من السفن والطائرات لتتمركز في المياه الدولية ولاتدخل للمياه الإقليمية الليبية، والتحقق من حمولة أية سفينة مع الحق استخدام القوة في حال وجود مرزقة أو أسلحة ومرافقة السفينة وطاقمها إلى ميناء آمن حيث تستلم السلطات الوطنية والدولية مسئوليتها

على منطقة الحظر الجوي، ومع ذلك كان الانتقال في تولى المهام مرحلياً. تحت القيادة المركزية للقيادة والسيطرة في المقر الرئيسي لمنظمة حلف الشمال الأطلسي في بروكسل - بلجيكا، وقبـل القوات المشتركة في نابولي وقبـل المكون الجوي في از مير - تركيا، وقبـل المكون البحري في نابولي - إيطاليا. 25 مارس مقاتلتين نرويجيتين 16 توجه ضرباتها في اتجاه نيبات كتائب الطاغية، وبلغ عدد غارات التحالـل 164 غارة أغلبها ضد أهداف كتائب الطاغية.

و كذلك اعتراض اية طائرة مشبوهة ومرافقتها إلى مطار تحنده منظمة حلف الشمال الأطلسي. مجموعة حلف الشمال الأطلسي البحرية الأولى ومجموعة حلف الشمال الأطلسي الجاهزة لأولى لمكافحة الألغام، تعينت الدول المشاركة فيها بتخيم أكثر من 25 سفينة وغواصة اعتباراً من 24 مارس وشملت الدول (بلجيكا، إيطاليا، إسبانيا، هولندا، تركيا، بريطانيا، الولايات المتحدة، كندا، الدنمارك، اليونان).

24 مارس وافقت منظمة حلف الشمال الأطلسي على تولى مهام القيادة والسيطرة

3/26 استخدام الطائرات الهجومية AC-130، A-10 Thunderbolt II ضد أهداف أرضية ومراكز القيادة والبنية التحتية للقواعد.

27 مارس انهيار على ان القوـة الأمريكية قامت بحوالي 80% عمليات التزود بالوقود، و 75% ساعات الاستطلاع الجوي، و 100 من مهام الحرب الإلكترونية.

28 مارس قامت طائرات A-10 و 3 الأمريكية بمهاجمة زوارق دورية لأمن الشواطئ بعد محاولتها إطفاء النار على سفن تجارية في مصراتة. 31 مارس انتقلت كامل القيادة لمنظمة حلف الشمال الأطلسي تحت اسم



## العمليات العسكرية الدولية في ليبيا



Ocean وتنفيذ أولى مهامها القتالية في ليبيا .

5 يونيو مشاركة المروحيات الفرنسية Tiger و Gazelle من على متن السفينة Tonnerre في العمليات فوق ليبيا .

19 يونيو في الساعات الأولى حاولت طائرة تابعة لمنظمة حلف الاطلسي شن هجوماً على موقع صواريخ عسكري في طرابلس نجم عنه اصابة خاطنة لحمي سكني في منطقة عرادة حسي الانطلاق و وفاة خمسة افراد من عائلة واحدة ( عائلة الغراري ) وتدمير المبني والحاق اضرار بعدة مساكن في الحسي ، واعتراض منظمة حلف الشمال الاطلسي بالخطاء بسبب قصور في نظام التسليح وانها تأخذ حذر ها في تجنب مثل هذه الحوادث .

20 يونيو هجوم جوي على معقل احد قادة الطاغية في صرمان ( الخويلدي الحميدي) صنف الموقع كمرکز قيادة وسيطرة غرب طرابلس لتنسيق الهجمات على الشعب الليبي وتناقل اعلام الطاغية خسائر في الأرواح ولم يذكر اصابة اي من اقارب الدرجة الاولى من ابناء معاون الطاغية الخويلدي الحميدي .

21 يونيو الاعلان عن فقد طائرة

13 مايو استعداد فرنسا وبريطانيا لنشر قوة من المروحيات لاستخدامها في العمليات المشتركة ، انطلقت المروحيات الفرنسية من على متن حاملة المروحيات Tonnerre من طراز مسترال مزودة بحوالي 12 مروحية Tiger و Gazelle ، مع تجهيز قوات عمليات خاصة فرنسية ، تتضمن المروحيات البريطانية 6 مروحيات Apache AH Mk 1 تعمل من على متن حاملة المروحيات البريطانية Ocean ، واستخدمت المروحيات لوضع حاجز حماية حول مصراثة ضد كتائب الطاغية .

31 مايو اعلنت القوات الجوية البريطانية استلامها لأول القنابل الجوية المحسنة JPWIII (Paveway III) العالية الدقة لاستخدامها ضد عقد الاتصالات ومراكز القيادة المحسنة .

3 يونيو اعلنت البحرية البريطانية إرسالها خمسة سفن كمجموعة قوات مهام التدخل للمشاركة في دعم عمليات حماية المدنيين تتضمن القمع البحرية Ocean ، Albion ، Sutherland ، Wave Knight ، Fort Rosalie وانضمامهن للسفن البريطانية المشاركة في العملية 4 يونيو انطلق مروحيات Apache البريطانية من على ظهر القطعة البحرية

الحامي الأوحد لتنفيذ منطقة الحظر الجوي وحماية المدنيين، وقرار بلغاريا ارسال الفرقاطة Druzك للمشاركة في العملية بالإضافة لطاقمها شرطة عسكرية ومترجمون .

5 ابريل شن هجوم جوي على رتل عربيات عسكرية لكتائب القذافي تتجه لخطوط الثوار قرب البريقة .

15 ابريل اعلنت بريطانيا ارسالها لمستشارين عسكريين لمساعدة قوات الثوار .

20 ابريل اعلنت ايطاليا وفرنسا إرسال مستشارين عسكريين لمساعدة قوات الثوار .

21 ابريل مصادقة الرئيس الأمريكي على استخدام الطائرات بدون طيار المسلحة في العمليات الهادفة لتطبيق قرار الأمم المتحدة .

25 ابريل شن هجوم جوي على معقل القذافي في باب العزيزية وتدمير مبني يستخدم لاجتماعات قيادات القذافي و يستخدم كمقر للاتصالات لشن الهجمات ضد المدنيين .

27 ابريل اعلنت ايطاليا تجهيز ثمانية طائرات لشن الهجمات على كتائب القذافي تتكون من 4 مقاتلات AV-8B و 4 مقاتلات Tornado Harrier .

وحماية المدنيين .  
عمليات الحراس الامم  
من جهة اخرى  
بها على هذه العملية منها الو  
المتحدة الامريكية تسعية عملي  
الاوليسا " Lyssy Dawn  
بـلجيكـا غيرت اسم العملية  
Operation Freedom Falcon  
، فرنسا اطلقت عليها " Operation  
Harmattan " و بـريـطـانيـا  
" Operation Ellamy " ، و  
" Operation Mobile " اما  
حلف الشمال الاطلسي اطلقت عليه  
عملية الحامي الاوحد " Operation  
Unified Protector " اعتبارا  
23 مارس ، ومن أبرز تلك العمليات  
الولايات المتحدة الامريكية - عملي  
الاوليسا " Lyssy Dawn  
" شاركت الولايات المتحدة الامم  
في الضربة الرئيسية الاولى بأس  
صواريخ التوماهوك من القطع ال  
في إخماد الدفاعات الجوية  
مشاركتها تدمير الاهداف بأس  
الطائرات المختلفة وتتلخص  
المشاركات الامريكية في الدع  
حركي لقيادة حلف الشمال الامم  
من ضمنها الدعم الاستخباري  
، المساعدة في البحث والانقاذ  
اللوجيستي ، تدمير الدفاعات ال  
الضربات الدقيقة باستخدام ال  
بدون طيار المسلحة ضد اهداف  
الحرب الالكترونية ، التزود بال  
في الجو ، دعم الاستطلاع والم  
استخدام قدرات النقل الاستر  
وبلغ حجم دور الولايات المتح  
الايام الاولى للعمليات بحوالي  
من عمليات التزود بالوقود ، 75  
ساعات الاستطلاع الجوي ، و  
من مهام الحرب الالكترونية ف  
عملية " Operation Harmattan  
(Harmattan - تعني الريح  
الحارة التي تهب من الشمال ال

بدون طيار يعتقد انها من نوع MQ-8B Fire Scout ( مروحية بدون طيار تستخدم من قبل البحرية الامريكية ) قرب منطقة زلتن .  
30 يونيو نفذت المقاتلة النرويجية مهمتها الاخيرة في ليبيا ، و اعلان النرويج في 31 اغسطس وقف مشاركتها في العمليات اعتبارا من 01 اغسطس ، وبلغ حجم العمليات التي نفذتها النرويج 583 غارة واسقطت ما مجموعه 569 قنبلة .  
21 سبتمبر اعلن امين حلف الشمال الاطلسي تمديد عملية الحامي الاوحد لحماية المدنيين في ليبيا لمدة 90 يوما اخرى ومواصلة مهمة فرض الحظر الجوي وحماية السكان المدنيين طيلة تلك الفترة .  
22 سبتمبر صرح قائد عمليات الحامي الاوحد الجنرال Bouchard بأن قوات حلف الشمال الاطلسي تفرض ثلاثة مناطق معزولة في ليبيا حيث تتمركز فلول كتائب الطاغية في سرت وبني وليد والفقحة .  
27 اكتوبر صوت مجلس الامن التابع للامم المتحدة على إنهاء العمل العسكري الدولي في ليبيا ، وعبر مجلس الامن في اجتماعه عن قرار ينهي فرض منطقة الحظر الجوي على ليبيا الذي كان مطبقا منذ مارس 2011 ويدخل القرار حيز التنفيذ اعتبارا من ساعة 23:59 بتوقيت ليبيا بتاريخ 31 اكتوبر 2011 .  
31 اكتوبر في منتصف الليل بتوقيت ليبيا تعلن منظمة حلف الشمال الاطلسي إنهاء عمليات الحامي الاوحد وعودة كافة السفن والغواصات والطائرات لقواعدها وترجع تباعدها لقيادتها الوطنية ، وتقدر حجم العمليات التي نفذت خلال عمليات الحامي الاوحد أكثر من 26,500 غارة تضمنت أكثر من 9,700 هجمة في مسرح العمليات الليبية لغرض تطبيق قرارات الامم المتحدة لفرض منطقة الحظر الجوي



## العمليات العسكرية الدولية في ليبيا



العملية في حماية المدنيين من كتائب الطاغية وتدمير قواتها الضاربة وإجباط عملياتها العسكرية، وتعتبر العملية داعماً قوياً لنهاية سيطرة الطاغية على ليبيا بفضل شجاعة الثوار وجسارة العسكريين في الجيش الوطني بالمناطق المحررة ورفض أغلب أفراد القوات المسلحة الليبية دعم نظام الطاغية ■



ثلاثة الاف ميل ذهاباً واياباً ، ومحاولة مهاجمة مركب باب العزيزية معقل الطاغية في مساء 20 مارس إلا ان العملية اجهضت لاستخدام الطاغية المدنيين كدروع بشرية ، ونشرت بريطانيا في مسرح العمليات مجموعتين رئيسيتين تضمنت عشرة مقاتلات Eurofighter Typhoon وعدة مقاتلات Tornado من القاعدة الجوية Gioia del Colle - بايطاليا ، شاركت مقاتلات Typhoon في مهام الدورية وفرض منطقة الحظر الجوي مدعومة بسطائرات النقل VC-10 وطائرات الاستطلاع والمراقبة E-3D AWACS وطائرات النقل C-17 ، C-130 ، بالإضافة للقواعد و ايضا عدد فرقاطة بين Westminster و Cumberland متواجدين في البحر المتوسط . نتائج عملية الحامي الاوحد نجحت



او شرق الصحاري الغربية)

انطلقت العمليات الفرنسية ضد كتائب القذافي في 19 من مارس تحت تسمية "عملية Harmattan"، حيث كان للمقاتلات الفرنسية دوراً كبيراً في فرض منطقة الحظر الجوي ومهاجمة كتائب القذافي وترجع الضربات الأولى للمقاتلات الفرنسية حيث شاركت في مهاجمة زبل العربات والندابات على اطراف مدينة بنغازي خلال اليوم الأول للعملية ، وشاركت خلال الايام الثلاثة الأولى للعملية حوالي 20 مقاتلة فرنسية ويبلغ متوسط الغارات الفرنسية 150 - 200 غارة في اليوم ، ونشرت فرنسا حوالي 20 مقاتلة Rafale و Miraj تنطلق من قواعد Solenzara و Corsica ومن على متن حاملات الطائرات Charles de Gaulle التي تحمل 26 مقاتلة إضافية ، بالإضافة الى مشاركة حوالي اربعة فرقاطات في العمليات على امتداد الساحل الليبي .

ببريطانيا عملية " Operation Ellamy"

Ellamy) فقد تعطي معنى ما انتج عشوانيا بواسطة برامج الحاسوب ( انطلقت العمليات العسكرية البريطانية في 19 مارس تحت تسمية عملية Ellamy ، حيث شاركت القواعد البريطانية Triumph في الموجة الأولى من عمليات اطلاق الصواريخ بحوالي 12 صاروخ توماهوك خلال الايام الأولى للعملية وشاركت المقاتلات Tornado GR4 انطلقاً من قاعدة شرق بريطانيا لتقطع أكثر من



### 39 - الخارطة الدستورية للهيئة التأسيسية لصياغة مشروع الدستور.

(3)

**الهيئة التأسيسية لصياغة مشروع الدستور**

**الخارطة الدستورية**

**أولاً: المصادر والمراجع**

**المصادر:**

- الإسلام.

**المراجع:**

- دستور 1951م، وتعديلاته.
- الإعلانات والاتفاقات والمعاهدات الدولية.
- الخصوصية الليبية.
- الوثائق التاريخية الليبية.
- التجارب الدستورية المقارنة.
- المشاركة العامة.
- المقترحات المقدمة من الأعضاء.

**ثانياً: المبادئ التوجيهية**

- الشريعة الإسلامية.
- المواطنة.
- المحافظة على وحدة التراب الليبي.
- سيادة القانون.
- استقلال القضاء وحياده.
- المساواة وتكافؤ الفرص.
- الفصل بين السلطات والموازنة والرقابة بينها.
- المشاركة العامة.
- التداول السلمي على السلطة.
- التعددية السياسية.
- الشفافية والمساءلة ومكافحة الفساد.
- ملكية الشعب الليبي للثروات الطبيعية.
- حماية الموروث الحضاري والثقافي واللغوي المتنوع.
- الوضوح في كتابة الدستور.
- العدالة الاجتماعية والرفاه.
- الإصحاح البيئي وحق العيش في بيئة نظيفة وأمنة.
- التنمية المستدامة والمتوازنة وحقوق الأجيال القادمة.

مع تحياتي وتقديري لكم ولعملكم  
الدورب عم أجمل لسبب بلادي  
وكم أفخر وأسعد  
ع. عمار الزمزمي  
9/18/2014

## ثالثاً: التوبيخ ( أبواب - قصصون - مواد )

- الباب الأول: شكل الدولة ومقوماتها الأساسية.
- الفصل الأول: المقومات السياسية.
  - الفصل الثاني: المقومات الاجتماعية والثقافية.
  - الفصل الثالث: المقومات الاقتصادية.
- الباب الثاني: شكل ونظام الحكم.
- الفصل الأول: السلطة التشريعية.
  - الفصل الثاني: السلطة التنفيذية.
- الباب الثالث: السلطة القضائية.
- الباب الرابع: المحكمة الدستورية.
- الباب الخامس: الحقوق والحريات.
- الباب السادس: الحكم (الإدارة) المحلية.
- الباب السابع: الجيش والشرطة.
- الباب الثامن: النظام المالي للدولة.
- الباب التاسع: الثروات الطبيعية.
- الباب العاشر: تدابير انتقالية.
- الباب الحادي عشر: هيئات دستورية مستقلة.
- الباب الثاني عشر: أحكام عامة وختامية.
- الفصل الأول: تعديل الدستور.
  - الفصل الثاني: حالة الطوارئ والأحكام العرفية.
  - الفصل الثالث: أحكام عامة وختامية.

د. علي عبدالسلام الترهوني  
رئيس الهيئة التأسيسية لصياغة مشروع الدستور



## توزيع أبواب مشروع الدستور على اللجان النوعية

1. اللجنة النوعية لباب شكل الدولة ومقوماتها الأساسية. ✓
2. اللجنة النوعية لباب شكل ونظام الحكم. ✓
3. اللجنة النوعية لباب السلطة القضائية ولباب المحكمة الدستورية. \*
4. اللجنة النوعية لباب الهيئات الدستورية المستقلة. \*
5. اللجنة النوعية لباب الجيش والشرطة. →
6. اللجنة النوعية لباب الحقوق والحريات وباب تدابير انتقالية. \*
7. اللجنة النوعية لباب الحكم المحلي ( الإدارة ) المحلية. ✓
8. اللجنة النوعية لباب النظام المالي وباب الثروات الطبيعية. →

د. علي عبدالسلام الترهوني

رئيس الهيئة التأسيسية لصياغة مشروع الدستور



### مقترح آلية التواصل المجتمعي

الآليات:

المُرسل (لجان التواصل)

المُرسل إليه (ممثل فئات المجتمع الليبي)

**الديباجة:**

انطلاقاً من أن الشعوب هي التي تصنع دستورها والتزاماً بما بالوعد الذي قطعناه على أنفسنا أمام الشعب الليبي وحرصاً على كتابة دستور يُرضي كل الليبيين وإيماناً بضرورة مشاركة كل فئات الشعب الليبي والاستماع إليهم قبل الشروع في كتابة الدستور واقتناعاً بأن الدستور ملكية وطنية وليس حكراً على أحد.

فإننا نؤكد على أن عملية التواصل المجتمعي يجب أن تُجرى على أوسع نطاق من أجل كتابة دستور تشاركي وتوافقي يُعبر عن كافة التطلعات وتحقيقاً للأهداف التالية:

1. تجميع أكبر قدر ممكن من الآراء والأفكار والمقترحات.
2. الوصول إلى جميع فئات وشرائح المجتمع الليبي.
3. تمكين المواطنين والمواطنات من المشاركة في عملية صناعة الدستور.
4. السعي إلى القبول بمشروع الدستور في مسودته النهائية.

ولتحقيق هذه الأهداف المرجوة رأينا أن الكيفية المناسبة هي الانطلاق بحملة تواصل مصاحبة لشعار واضح باسم الهيئة المؤقتة في مدة زمنية محددة وذلك وفقاً للتصور الآتي:

**شعار الحملة:**

( معاً نصنع دستورنا )

### ضوابط عمل لجان التواصل:

1. وضع برنامج عملي واضح محدد جدول زمني حول التواصل في مناطق ليبيا خلال ثلاثة أيام من تكوين هذه اللجان تقدم إلى مكتب الرئاسة والذي بدوره ينسق مع الديوان لتسهيل تنفيذ هذا البرنامج.
2. تقديم تقارير إلى مكتب الرئاسة عقب الانتهاء من زيارة كل منطقة من المناطق الثلاث.
3. فرز وتوثيق وأرشفة كل المقترحات وإحالتها إلى اللجان النوعية وإحالة نسخ منها للمكتب الإعلامي للهيئة والذي بدوره ينشرها في الموقع الإلكتروني للهيئة.
4. توثيق كل نشاطاتها بشكل مرئي ومسجوع.

### هيكلية تواصل لجان التواصل

**وحدة الإعلام**

الخصائصات وحدة الإعلام:

1. التنسيق مع وسائل الإعلام المختلفة
2. التوثيق المرئي والمسجوع كافة أنشطة اللجنة
3. أي الخصائصات أخرى تلتزم بها اللجنة.

**وحدة التوثيق**

الخصائصات وحدة التوثيق:

1. توثيق جميع الرسائل الواردة إلى اللجنة
2. فرز وتصنيف جميع المقترحات
3. أي اختصاصات أخرى تلتزم بها اللجنة
4. إعداد نماذج استلام المقترحات مبني فيه الهوية العنقودية للمقترح وتاريخ استلامه وألية التواصل مع هذه الجهة.

د. علي عبد السلام التريكي  
رئيس الهيئة التأسيسية لصياغة مشروع الدستور

### 40- نشاط هيئة الدعم والمشورة.

إصدارات الهيئة ومواقعها الإلكترونية :

الموقع الأول: [www.scclegal.org](http://www.scclegal.org)

الموقع الثاني: [www.scclibya.org](http://www.scclibya.org)

الإصدار الأول عربي

الإصدار الأول الإنجليزي

الإصدار الثاني عربي

الموقع الثاني:

نتائج استفتاء استكمال من بعض الفهارات الدستورية لدولة ليبيا الحرة

The Consultation & Support Group  
Benghazi - Libya

هيئة الدعم والمشورة  
بنغازي - ليبيا

الإصدار الرابع  
Fourth Edition

نتائج الاستبيان الثاني حول بعض  
2nd Survey / Questionnaire Results of  
الفهارات الدستورية  
Constitutional Choices  
لدولة ليبيا الحرة  
For Free LIBYA

نتائج الاستطلاع الورقي 29603 صيغة  
نتائج الاستطلاع الإلكتروني 21838 صيغة  
المجموع 24428 صيغة  
نتائج الاستطلاع الأول لعام 2011 665 مشاركة

Results of paper forms for 2590 samples  
Results of Electronic forms for 21838 samples  
Total: 24428 samples  
Results of First Survey 2011 for 665 samples

20.10.2012

التحالف 17 فبراير النظام النقط والنقار

عقوبة الدعم والمشورة  
الجمعية القانونية

مذكرة رقم 17 فبراير الهيئة العامة للتحالف ودعم قرار إتمام النقطة  
والقرار ثورة الشعب الليبي وحراساً وتكثيلاً لمنع حتى يسا هذه  
الثورة وتقميساً لحياتنا الشهادت الذين استشهدوا أثناء لها الوطن الغاش  
استمر - يوم 17 فبراير بقطاع النقطة والنقار في المجلس حفاظتاً على  
الثروة والمستقبل التنمية لسفوح الشعب الليبي والعمل الدؤوب ندية  
جسامة

إن التحالف 17 فبراير نظام النقطة والنقار هو التحالف الحيوي لعرضي تم  
إتقانه دعم ثورة 17 فبراير وأسرتها والشباب على وحدة القرار الليبي  
ودعم المجلس الانتقالي وإن الائتلاف ليس له أي أهداف سياسية أو حزبية  
ولذلك لها عمل في شؤون أي مؤسسة من مؤسسات لعلية والخاصة  
وتتضمن أهدافها هي :-

أهداف التحالف 17 فبراير نظام النقطة والنقار :-

- 1- الحفاظ على وحدة القرار الليبي
- 2- حماية الثورة والحفاظ على مكتسباتها
- 3- دعم المجلس الانتقالي مؤقتاً
- 4- حماية وتدريب جيل المقاتلين
- 5- تعين أطوري والإخاء والتوعية الإسلامية والتنمية ليبيا
- 6- استكمال أعضاء الائتلاف حسب تخصصاتهم في دعم المؤسسة  
الوطنية للنقطة عند الحاجة بهم
- 7- المساعدة على التثليل المتعددة والعمل على استكمال للنقطة  
المباشرين إلى الائتلاف

تعلن الهيئة عن تنظيمها للندوة الثامنة لمناقشة الشأن  
المستوري عن النحو التالي:

يوم الإزلة السبت (16-07-2011)، من الساعة 5.30 - 8.00 مساءً

يوم الثاني الأحد (17-07-2011)، من الساعة 5.30 - 8.00 مساءً

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### استمـلال

بُعِيد اندلاع ثورة الشباب الليبي، ثورة 17 فبراير، وإرهاصاتها يومي 15 و16 فبراير، بالزنتان وأمام مبنى مديرية الأمن ببنغازي، واندلاعها يوم 17 فبراير بطبرق ودرنه والقيّة وشحات والبيضاء والمرج وبنغازي وجنابيا، وفور إسقاط الشباب لسور كتيبة أمن نظام الطاغية بالبركة بشهامتهم وشجاعتهم وصدورهم العارية، وقلوبهم العامرة بحب الوطن وأهله، وقبل هذا وبعد هذا بعون من الله وتوفيقه.

التقى مجموعة من المثقفين والكتاب والأدباء والمفكرين والمحامين والناشطين السياسيين وشرعوا في تشكيل هيئة استشارية تقدم الدعم لمفجري الثورة وتبني رسم طريق إعادة بناء الدولة الليبية التي دمرها حكم الاستبداد، وتقرح - مع آخرين - بناء وتشكيل هيكل قيادي لها على مستوى كامل الوطن يأخذ على عاتقه تمثيل الثورة، وتلتف حوله المدن الليبية النائرة الواحدة تلو الأخرى ويحظى باعتراف الدول الشقيقة والصديقة المؤيدة لثورة 17 فبراير.

فاتخذوا من مقر الجامعة الليبية الدولية للعلوم الطبية - وهي جامعة أهلية ناشئة - مكاناً لاجتماعاتهم وأنشطتهم، فاتحة ذراعها لهم. وشرعوا منذ يوم 20 فبراير في أداء واجبهم الوطني في تقديم خبراتهم العالية وتجاربهم السابقة وعلاقتهم المحلية والعربية والدولية خدمة لمسار الثورة بهدف إنجازها.

وتمر الأيام، يوماً بعد يوم، وأسبوعاً بعد أسبوع، ويتسع ويتوسع ويتعمق بانضمام الناشطين الوطنيين الآخرين المؤمنين بالثورة والحريصين على إنجازها، ويتمخض النشاط من خلال تشكيل فرق أو لجان متخصصة تعقد اجتماعاتها خلال الأسبوع لتقديم أوراق عملها ومشورتها إلى الأخوة بالمجلس الوطني الإنتقالي دعماً ومساندة له، وتعرض تلك الأوراق على أعضاء الهيئة - مع مواضيع أخرى تفرزها ساحة المعركة - في لقاء عام يعقد أسبوعياً.

ونظراً لأهمية ما صدر عن هيئة الدعم والمشورة من أوراق عمل وأنشطة، فقد رأت الهيئة نشر بعضها ضمن هذا الإصدار الأول ليطلع عليها كل من يهمه الأمر، أولاً لكي يستفيد منها الأخوة بمدننا الليبية الأخرى، وثانياً لينسجوا على منوالها ويقدموا أوراق خبراتهم

المترابطة للمجلس الوطني الإنتقالي والحكومة المؤقتة المزمع تشكيلها، وللجنة إعداد مشروع الدستور الدائم للوطن، وغيرها من مؤسسات الدولة الحديثة. ولكي تكون نشرة إعلامية محكمة تقدم لقارئها ما يحتاج إليه من خبرة، ثالثاً ورابعاً وأخيراً لكي تبين لإخواننا وأصدقائنا كيف نفكر بصوت مقروء وواضح في سبيل بناء ليبيا الحرة والعدالة وسيادة القانون فيطمئنوننا ويكتفوا دصمهم لنا.

وسيجد القارئ في هذا الإصدار الأول: إعلاناً عن تشكيل الهيئة وفرقها، وبعضاً من أنشطتها، ثم أوراق عمل فرقها ولجانها المتخصصة منذ تشكيلها.

وسيكون لهذا الإصدار الأول طبعة باللغة الإنجليزية سيصدر خلال الأيام القليلة القادمة مخصصة لأصدقائنا أساساً ولغيرهم من الدول الأجنبية.

كما سيحتوي إصدار ثانٍ على أوراق عمل وأنشطة الهيئة خلال الشهور القادمة بإذن الله قد يتضمن أسماء أعضائها.

وتتكف الهيئة الآن على إعداد إصدار من نوع خاص سيحتوي على وثائق ومستندات وأرشيف يوضح المسيرة التاريخية للشعب الليبي منذ عام 1882 - تاريخ تأسيس أول تنظيم سياسي في ليبيا - إلى عام 2011 لتكون تحت يد وبصر شبابنا وشاباتنا نتكبرهم بأسمهم القريب وما قدمه الآباء والأجداد ليكون نبراساً لهم في يومهم هذا وفي مستقبل أيامهم أيضاً. كل هذا وذلك في سبيل إظهار الرسالة التنويرية للتفكير والفعل معاً لهيئة الدعم والمشورة.




وكما قيل بحق: (التفكير دون الفعل فراغ... والتفعل دون التفكير أعمى).

وعاشت ليبيا حرة... والمجد للشهداء.

والله من وراء التصد

رئيس هيئة الدعم والمشورة

بنغازي 2011/5/11









# 42 - رسالة نيلسون مانديلا إلى ثوار الربيع العربي ، مقارنة بمسودة قانون العزل السياسي في ليبيا .



المسلة الثالثة - العدد (94) - (26 فبراير - 4 مارس 2013)

03

## وثيقة ثانية : رسالة من نيلسون مانديلا إلى ثوار الربيع العربي

اعتذر أو لا عن الخوض في شؤونكم الخاصة، وسامحوني إن كنت دستت فهي لا ينبغي أن تتحمم فيه.

لكني أحسست أن واجب النصح أو الأ، والوفاء ثابتاً لا أوليتونا إياه من مساندة أيام هراع الفصل العنصري يحتملنا على رد الجميل وإن بإيداع رأاي شخصته التجاوز وعصمته الأيام وانضجته السجون.

أحيث ثوار العرب: لا زلت أذكر ذلك اليوم بوضوح كان يوماً مشمساً من أيام صيب تاون، خرجت من السجن بعد أن سلخت بين جدرانها عشرة آلاف عام.

خرجت إلى الدنيا بعدما ووريت عنها سبعة وعشرون عاماً لاني حملت أن أرى بلادي حاليتها من الظلم والفهر والاستبداد وزعم أن اللحظة أمام سجن فكتور هستر كانت كمنظرة على المستوى الشخصي إذ سأرى وجوده إنساني وأهم بعد ظل هذا الزمن إلا أن السؤال الذي ملأ جوانحي حينها هو

كيف سنتعامل مع إرث الظلم لتقيم مكانه عدلاً؟

أفأحد أحسن أن هذا السؤال هو ما يتفككم اليوم. لقد خرجتم لتوصمكم من سجنكم الكبير وهو سؤال قد تحدد الأجابه عليه طبيعة الاتجاه الذي سنتبني إليه لثوراتكم.

إن إقامة العدل أصعب بكثير من هدم الظلم.

قالتهم فعل سلمي والبناء فعل إيجابي.

أو على لغة أحد مفكرتكم - فإن إحراق الحق أصعب بكثير من إبطال الباطل.

انا لا أتحدث العربية للأسف، لكن ما أفهمه من الترجمات التي تصلني عن تفاصيل الجدل السياسي اليومي في مصر وتونس تشبي بأن معظم الوقت هناك مهدر في سب وشتم سكل من سكلته له صلة تعاون مع الظلمين البائسين وسكان الثورة لا يمكن أن تكتمل إلا بالاشغاف والأفصاه كما يبدو لي أن الاتجاه العام عندكم يميل إلى استثناء وتكيت سكل من سكلته له صلة فريضة أو بعيدة بالأظلمة السابق.

ذلك أمر خاطئ في نظري.

أنا أفهم الأسي الذي يعتصر قلوبكم وأعرف أن مرارات الظلم مائتة، إلا أنني أرى أن استهداف هذا القطاع الواسع من مجتمعكم قد يسبب للثورة متاعب خطيرة، فهدويدو النظام السابق سكلتوا يسقطون على المال العام وعلى مفاصل الأمن والدولة. وعلاقتك بالبلد مع الخارج، فاستهزأهم قد يدهمهم إلى أن يكون إجهاض الثورة أهم هدف لهم في هذه المرحلة التي تتميز عادة بالهشاشة الأمنية. وغياب التوازن يتم في غنى عن ذلك، أحيي

إن انصهار النظام السابق مسمكون بمعظم المؤسسات الاقتصادية التي قد يشكل استهدافها أو إغيارها أو تحييدها سكلتوا اقتصادياً و عدم توازن يتم في غنى عنه الأ أن عليكم أن تتكسروا أن أتباع النظام السابق في النهاية مواطنون يتمتعون لهذا البلد فاحذواوهم ومسانحتهم هي أكبر هدية للبلاد في هذه المرحلة. ثم إنه لا يمكن جمعهم ورميهم في البحر أو تحييدهم نهائياً، ثم إن لهم الحق في التعبير عن انفسهم وهو حق ينبغي أن يكون أكثر اهم من إبداعات ما بعد الثورة.

أعلم أن مما يتعجبكم أن ثروات الوجه التي سكلت تتألق لنظام السابق تتحدث اليوم بمجددة الثورة. لكن الأستمر أن تواجوهم بالتبكيث إذا مجدوا الثورة، بل شجوههم على ذلك حتى تحيدوهم ونقا

إن المجتمع في النهاية لن يتخبط إلا من ساهم في ميلاده حريته

إن النظر إلى المستقبل والتعامل معه بواقعية أهم بكثير من الوقوف عند تفاصيل الماضي المزين



## وثيقة أولى : مسودة قانون العزل السياسي في ليبيا

مسودة رقم 1، يحرم من ممارسة العمل السياسي والإداري سواء بالحق في الترشيح والترشح في الانتخابات التي ستجري في البلاد بمختلف أنواعها وكذلك من تولي مناصب قيادية أو مسؤوليات وطنية أو إدارية أو مالية في كافة القطاعات الإدارية العامة والشرطات أو المؤسسات المدنية أو الأمنية أو العسكرية وسكل الهيئات الاعتبارية للمجتمع وكذلك تأسيس الأحزاب ومؤسسات المجتمع المدني وعضويتها وكذلك الإتحادات والروابط والقطاعات والنوادي وما في حكمها لمدة عشر سنوات لكل من تقلد خلال الفترة من 1969 وحتى 2011 وظيفته من الوظائف أو المناصب التالية:

1. سكل من شارك في انقلاب عام 1969 من العسكريين أو المدنيين .
2. سكل من تولي وظيفته أمين اللجنة الشعبية العامة .
3. سكل من تولي وظيفته أمين لجنة شعبية عامة للقطاع أو الشعيبات أو القطاعات للشعيبات .
4. سكل من تولي وظيفته أمين مؤتمر الشعب العام أو عضواً في أمانته وكذلك على مستوى الشعيبات .
5. سكل من تولي وظيفته أمين مؤتمر أو أمين لجنة شعبية على مستوى المؤتمرات الشعبية .
6. سكل من تولي وظيفته النائب العام أو المحامي العام .
7. سكل من تولي وظيفته محافظ مصرف ليبيا المركزي .
8. سكل من تولي وظيفته سفير أو أمين مكتب شعبي بالخارج ومن في حكمهم .
9. سكل من تولي رئاسة تحرير جريدة أو مجلة أو إذاعة مسموعة أو مرئية تابعة للدولة .
10. سكل من تولي وظيفته الكاتب العام باللجنة الشعبية العامة والقطاعات والجامعات والمعاهد والأكاديميات .
11. سكل من تولي وظيفته أمين لجنة شعبية للجامعات .
12. سكل من تولي وظيفته مديراً عاماً للمؤسسات أو المجالس العليا والشرطات العامة ومؤسسات الاستثمار بالخارج، ومؤسسات وجمعيات الفذلة .
13. سكل من عمل قاضياً بمحكمة الشعب أو أي محاكم استثنائية أو الادعاء الشعبي أو نيابة أمن الثورة .
14. سكل من عمل بجهاز الأمن الداخلي أو كان مدير الإدارة بجهاز الأمن الخارجي .
15. سكل من كان عضواً بفرق العمل الثوري أو مكتب الإتصال أو لجان التطهير أو القوافل الثورية أو الحرس الثوري .
16. سكل من عمل برئاسة الأركان للجيش .
17. سكل من عمل في القيادات الشعبية الاجتماعية على مستوى الشعيبات أو البلديات وعلى المستوى الوطني .
18. سكل من تولي وظيفته مديراً لإدارة أمنية على مستوى البلديات أو الشعيبات أو على المستوى الوطني .
19. سكل من عمل نقابياً أو عضو أمانة أو النقابات العامة ومن عمل نقابياً على مستوى الشعيبات أو البلديات

مسودة رقم 2، تسري أحكام المادة الأولى على سكل من قام النائب العام بالادعاء عليه لشراكته بإفساد الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية.

مسودة رقم 3، سكل من يخالف هذا القانون ممن تطبق عليهم أحكام المادة الأولى يباشر النيابة العامة رفع الدعوى ضده تلقائياً أو بناء على بلاغ يقدم إليها متى توفر ضد المتهم أدلة جديدة وترفع الدعوى أمام محاكم الجنايات التي يقع بدانها ويكون للنيابة العامة وقاضي التحقيق جميع السلطات الخوتة لها في قانون الإجراءات الجنائية دون قيود.

مسودة رقم 4، يعاقب سكل من يخالف أحكام هذا القانون بالسجن لمدة ثلاث سنوات وبغرامة مالية لا تقل عن 5000 دينار ولا تزيد عن 15000 دينار وحرمانه من تولي الوظائف العامة في الدولة.

مسودة رقم 5، تحدد المحكمة اليوم الذي تنظر فيه الدعوى على أن يكون خلال 15 يوم من تاريخ رفعها ويكون تكليف المدعي عليه بالحضور أمام المحكمة قبل الجلسة بثلاثة أيام على الأقل (ويجوز له الاستعانة بمحامي ولا يجوز تأجيل نظر الدعوى أكثر من مرتين ولا تزيد سكل مرة عن أسبوع).

مسودة رقم 6، إذا لم يحضر للمدعي عليه أمام المحكمة ولم يرسل محامياً نائباً عنه تنظر المحكمة الدعوى وتحكم في غيبته ويجوز للمحكمة أن تلزم المدعي عليه بالحضور أمامها وفي سبيل ذلك أن تأمر بضيعة وإحضاره.

مسودة رقم 7، على سكل لجان الانتخابات بمختلف أنواعها إحالة الأمر إلى النيابة العامة في حالة ثبت لديها قيام أحد الملاحظون بتسجيبهم وفق هذا القانون بالتسجيب وبالعاقب بنفس العقوبة المنصوص عليها في المادة الرابعة سكل من اشترك أو ساعد في تسجيب لأشخاص ليس لديهم الحق في ذلك.

مسودة رقم 8، لا يجوز الطعن في الحكم الصادر بأي طريقة من طرق الطعن العادية أو غير العادية ويشتر الحكم في الجريدة الرسمية وفي جريدتين من الجرائد الوطنية لمرتين خلال أسبوع من صدور الحكم.

مسودة رقم 9، يبدأ سريان هذا القانون من تاريخ صدوره ويلغى سكل حكم يخالفه.

أعلم أن مما يتعجبكم أن ثروات الوجه التي سكلت تتألق لنظام السابق تتحدث اليوم بمجددة الثورة. لكن الأستمر أن تواجوهم بالتبكيث إذا مجدوا الثورة، بل شجوههم على ذلك حتى تحيدوهم ونقا

إن المجتمع في النهاية لن يتخبط إلا من ساهم في ميلاده حريته

إن النظر إلى المستقبل والتعامل معه بواقعية أهم بكثير من الوقوف عند تفاصيل الماضي المزين

أذكر جيداً أنني عندما خرجت من السجن كان أكبر تحد واجهني هو أن قطعاً وأسعا من السود سكلتوا يريدون أن يحاصمو سكل من سكلته له صلة بالنظام السابق، لكنني وقت دون ذلك وبرهنت الأيام أن هذا سكل الخيار الأمثل ولولا لأجر فت جنوب إفريقيا إما إلى الحزب الأهلبية أو إلى الليكثانورية من جديد. لذلك سكلت لجنة الحقيقة والصلحة التي جلس فيها المعتدي والمعتدى عليه وتصارحا وسامح سكل منهما الآخر.

إنها سبباً مرة لكنها ناجحة.

أرى أنكم يهتد الطريقتين - ويتم أدري في النهاية - سترسلون رسائل أطمئنان إلى المجتمع للثرف حول الديكتاتوريات الأخرى أن لا خوف على مستمترتهم في ظل الديمقراطية والثورة، مما قد يجعل الكثير من المنعفين يعيدون إلى التغيير، سكلما قد تحجبون خوف وهاج الستفانوريات القائمة من طبيعة وحجم ما ينتظرها.

تخيلوا أننا في جنوب إفريقيا سكلنا ركزنا - سكلما نعيش الكثيرين - على السطرية من البيض وتبكيثهم واستثناءهم وتقديم أظافرهم؟ أو حصل ذلك لا سكلت هتمت جنوب إفريقيا واحدة من أروع قصص النجاح الإنساني اليوم.

أتمنى أن تستحضرن وقرت قلوبكم، أحيوا قائم المظلمة

ملا سكلت سكلت مليوني قد سكلت رسائل المدعولة في منتصف عام 2011. وتمت هذه سبباً من ميثاق التحرير

## صور ووثائق

صور الاحتفال بالذكرى الأولى للوقف الاحتجاجية للمحتجين بساحة مجمع محاكم نيابات جنوب  
طرابلس / باب بن غشير يوم 2015/2/22م



## يا جدي أحكي لي قصة !

يا جدي احكي لي ع الناس ايام الثورة ..  
الحفيد : يا جدي احكي لي على الناس ايام الثورة ...

الجد : الناس ايام الثورة انقسموا لـ 6 انواع  
و هي كالأى :

### 1- عيت امجهيد :

... هذوم اللي امسكو السلاح و عدو بيه للجبهه اللي رد رد و الي مات مات و الي انجرح انجرح و ديما يقولوا الله اكبر و اشهد ان لا اله الا الله محمد رسول الله، الله ثم الرسول و ليبيبا و بس ...

### 2- عيت اسريريقي :

كلا هذوم ياباتي قاعدين ورا عيت امجهيد وين ماينتصروا و ياخذوا مكان ايجو يربشوا و يسرقوا و يقولو بعد يروحوا قتلت عشرة مرتزقة و قبل اسروني بس انا هربت منهم ...

### 3- عيت اخويوييف :

هذوم الجماعة الي ديما اطيح في المحكمة و القهاوي و الساحات حرفتهم دوا و دفنقي و اول مايسمعا خبر يطلعوا السلاح و يقعدوا يضربوا فوق ويقولو : قولو لمعمر و عياله ليبيبا فيها رجاله ...

### 4- عيت متسيليق :

هذوم يا وليدي بعد ما انتصروا عيت امجهيد القيناهم هم الي سابقين و متريسين و واخذين الخير كله و يقولو : دم الشهداء ما يمشيش هباء ...

### 5- عيت إفسيفيس :

هذوما يا باتي يقعدوا عانتت و الستلايت ويقعد يقولك ماسمعتش آخر خبر و ديما تلقاه يقول أنا نبي نمشي للجبهه أنا نبي نطلع مظاهرة و هو مش قاعد بكل ...

الحفيد : و انت وين جيت يا جدي  
هذوما خمسه بس وين النوع السادس

الجد: الصراحة راحة ما هو يا باتي انا هو  
النوع السادس عيت ( اعفيقيس ) شور مصر اول ماجا الرتل القيت روجي عالنيل طوالي و مولع  
النشيد و نغني سوف نبقي هنا